

الحجرات

بين الإمامين

الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما

لشيخ السُّنَّة الإمام الحافظ

أبي بكر البَيْهَقِي

٣٨٤ - ٤٥٨ هـ

تحقيق ودراسة

فريد الدين محمد بن أبي بكر البَيْهَقِي

محقق لأول مرة على خمسة أصول فطية

المجلد الثاني

الروضة للنشر والتوزيع

الْحَقَائِقُ الْإِسْلَامِيَّةُ
بَيْنَ الْإِمَامَيْنِ
الشَّافِعِيِّ وَالْحَنَفِيِّ وَاضْطِرَابِهَا
المجلد الثاني

الطبعة الأولى

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م

رقم الإيداع: ٢٠١٥ / ١١١٦٤

الترقيم الدولي: ٩٧٨-٩٧٧-٨٥٢٠٢-٥-٥

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة لشركة الروضة للنشر والتوزيع
ولا يجوز طبع أي جزء من الكتاب أو ترجمته لأي لغة
أو نقله ونسخه على أية هيئة أو نظام إلكتروني أو على الإنترنت
دون موافقة كتابية من الناشر إلا في حالات الاقتباس المحدود
بغرض الدراسة مع وجوب ذكر المصدر.

الروضة للنشر والتوزيع

جمهورية مصر العربية - ٢٦ شارع ميدان الجمهورية - عابدين - القاهرة.

Email: dr.alrawda@gmail.com

تليفون: ٠٠٩٦٦٥٦٧١٣١٤١٦ ، ٠٠٩٦٦٥٠٥١٧٥١٠٠ ، ٠٠٢٠١٠١٧٨٩٨٨٦٤



ذِكْرُ مَا اِخْتَلَفَ فِيهِ الشَّافِعِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ
مِنْ كِتَابِ الصَّلَاةِ مِمَّا وَرَدَ فِيهِ خَبَرٌ أَوْ أَكْثَرُ



مَسْأَلَةٌ (٥١)

وَقْتُ الْعَصْرِ يَدْخُلُ بِمَصِيرِ ظِلِّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلُهُ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَدْخُلُ وَقْتُهَا إِذَا صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلِهِ^(٢).
وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[١٠٤٠] أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَيْسَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ^(٣) بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً مِنْ حِفْظِهِ سَنَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: قَالَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ حَزْمٍ بَلَّغَهُ أَنَّ أَبَا مَسْعُودٍ قَالَ: نَزَلَ جَبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالصَّلَاةِ، فَأَمَرَهُ فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتْ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ بِقَدْرِهِ مَرَّةً، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْعَتَمَةَ - وَهِيَ الْعِشَاءُ -

(١) انظر: الأم (١٦٠/٢)، ومختصر المزني (ص ٢١)، والحاوي الكبير (١٥/٢)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (١٠/٢)، والمجموع (٢٩/٣).

(٢) انظر: الأصل (١٤٥/١)، والمبسوط للسرخسي (١٤٢/١)، وتحفة الفقهاء (١٠٠/١)، وبدائع الصنائع (١٢٢/١)، والهداية في شرح البداية (٤٠/١)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (٧٩/١).

(٣) ضبب عليه في (د).

حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الْغَدِ فَأَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى قَدْرِ ظِلِّهِ، وَأَخَّرَ الْعَصْرَ إِلَى قَدْرِ ظِلِّهِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَعْتَمَ بِالْعِشَاءِ، ثُمَّ أَصْبَحَ بِالصُّبْحِ، ثُمَّ قَالَ: مَا بَيْنَ هَذَيْنِ صَلَاةٌ^(١).

[١٠٤١] **قال** صالح بن كيسان: وَكَانَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي وَقْتِ الصَّلَاةِ نَحْوَ مَا كَانَ أَبُو مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ^(٢).

[١٠٤٢] **قال** صالح: وَكَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَأَبُو الزُّبَيْرِ الْمَكِّيُّ يُحَدِّثَانِ مِثْلَ ذَلِكَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَمِيِّ^(٣).

رُوَاهُ هَذَا الْحَدِيثُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ؛ فَقَدْ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِأَيُّوبَ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَسَائِرُ رُؤَايَاهُ مُتَّفَقٌ عَلَى [٩٨/١] عَدَالَتِهِمْ، وَحَدِيثُ جَابِرٍ مُتَّصِلٌ. وَشَاهِدُهُ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَا:

[١٠٤٣] **أخبرنا** الأستاذ أبو طاهر محمد بن محمد بن محمّد الزِّيَادِيُّ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، أَنَا ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ وَالْفَرْيَابِيُّ، قَالَا: ثنا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى الْبَلْخِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧ / ٢٦٣) من طريق أبي بكر بن حزم بنحوه.

(٢) السنن الكبير للمؤلف (٣ / ٢٨).

(٣) المصدر السابق (٣ / ٢٨).

[د/١٠٨] أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «صَلِّ مَعَنَا». فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(١) الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَاغَتِ ^(٢) الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ فِيءُ الْإِنْسَانِ مِثْلَهُ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ قَبْلَ ^(٣) غَيْبَةِ الشَّفَقِ، ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ فَأَسْفَرَ ^(٤) بِهَا جَدًّا، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ كَانَ فِيءُ الْإِنْسَانِ مِثْلَهُ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ فِيءُ الْإِنْسَانِ مِثْلِيهِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ غَيْبَةِ الشَّفَقِ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ثَلَاثَ اللَّيْلِ أَوْ شَطْرَهُ ^(٥).

وَفِي حَدِيثِ الْفَرِيَابِيِّ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ثَلَاثَ اللَّيْلِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: شَطْرَ اللَّيْلِ.

وَتَابِعَهُ بُرْدُ بْنُ سِنَانٍ وَعَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ عَنْ عَطَاءٍ بِمِثْلِ رِوَايَةٍ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرٍ، وَذَلِكَ مُخْرَجٌ ^(٦) بَعْدَ هَذَا.

[١٠٤٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيرَازِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبْرَانِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا الْفَرِيَابِيُّ. (ح)

[١٠٤٥] وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ، أَنَا سُلَيْمَانُ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ

(١) قوله: «رسول الله ﷺ» ليس في (ق).

(٢) زاغت الشمس: مالت.

(٣) ضبب عليه في (د)، وفي أصل الرواية: «حين».

(٤) أسفر بصلاة الصبح: أي آخرها حتى أضاء الفجر.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٦/ ٣١٢١).

(٦) في (س): «يخرج».

عَبْدُ الرَّزَاقِ^(١). (ح)

[١٠٤٦] وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ، أَنَا سُلَيْمَانُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ.

(ح)

[١٠٤٧] وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ، أَنَا سُلَيْمَانُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ جَبَلَةَ، ثنا^(٢) الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ. (ح)

[١٠٤٨] وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ - وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ عَبْدِانَ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ^(٣) بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنِي جَبْرِيلُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ، فَصَلَّى بِي الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ عَلَى مِثَالِ قَدْرِ الشَّرَاكِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعَصْرَ حِينَ كَانَ كُلُّ [س/٧٩] شَيْءٍ قَدَرَ ظِلِّهِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْفَجْرَ حِينَ حَرَّمَ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ عَلَى الصَّائِمِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الظُّهْرَ مِنَ الْغَدِ حِينَ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ قَدَرَ ظِلِّهِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعَصْرَ حِينَ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ مِثْلَ ظِلِّهِ^(٤)، ثُمَّ صَلَّى بِي الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمِ لَوْ قَتِ وَاحِدٌ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ، ثُمَّ اتَّفَقْتُ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، [ق/٩٨ ب] هَذَا وَقْتُكَ وَوَقْتُ

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/ ٥٣١).

(٢) في (س): «أنا».

(٣) قوله: «ابن حكيم» ليس في (ق).

(٤) ضبب عليه في (د).

الأنبياء قبلك، والوقت فيما بين هذين الوقتين»^(١).

وهكذا رواه عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عبد الرحمن بن الحارث:

[١٠٤٩] أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أنا إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشَّعْرَانِي، ثنا جدي، ثنا إبراهيم بن حمزة الزُّبَيْرِي، ثنا عبد العزيز بن محمد^(٢). (ح)

وأخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنا الربيع بن سليمان، أنا الشَّافِعِي، أنا عمرو بن أبي سلمة، عن عبد العزيز بن محمد، عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي، فذكره بإسناده ومعناه^(٣).

قال الشَّافِعِي رحمته الله: وبهذا نأخذ، وهذه المواقيت في الحضر^(٤).
وروي عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ بمعنى حديث هؤلاء^(٥).
وربما استدلوا بما:

[١٠٥٠] أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ، أنا الحسن بن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب، ثنا سليمان بن حرب،

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠ / ٣٧٦).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١ / ٤٦٩).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢ / ١٥٦).

(٤) المصدر السابق (٢ / ١٥٧).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٥ / ٢٣٤٨).

ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا مِثْلُكُمْ وَمِثْلُ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ قَبْلَكُمْ مِثْلُ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ مَا بَيْنَ غَدْوَةٍ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى^(١)، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مَا بَيْنَ^(٢) نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى الْعَصْرِ عَلَى قِرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ^(٣)، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ عَلَى قِرَاطَيْنِ؟ فَعَمِلْتُمْ أَنْتُمْ، فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَقَالُوا: مَا لَنَا أَكْثَرَ عَمَلًا وَأَقَلَّ عَطَاءً^(٤)! قَالَ: هَلْ نَقَضْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا. فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مَنْ أَشَاءَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ^(٥).

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ^(٦).

وَهَذَا لَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِجَوَازِ حُصُولِ الْعَمَلِ الْكَثِيرِ^(٧) فِي الزَّمَانِ الْيَسِيرِ، فَلَا يَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ وَقْتَ الظُّهْرِ أَطْوَلُ.

ثُمَّ قَدْ رَوَاهُ سَالِمٌ عَنْ أَبِيهِ كَمَا:

[١٠٥١] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو

بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّارِبَرْدِيُّ بِمَرَوْ، ثَنَا أَبُو الْمُؤَجَّجِ، أَنَا عَبْدَانُ، أَنَا

(١) ضبب عليها في (ق) و (د).

(٢) ضبب عليها في (ق).

(٣) ضبب عليها في (ق)، (د).

(٤) في (س): «إعطاء».

(٥) صحيح البخاري (٣ / ٩٠).

(٦) المصدر السابق (٣ / ٩٠).

(٧) في (د): «الكبير».

عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ^(١)، [د/١٠٩] عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَنْ سَلَفَ مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أُعْطِيَ^(٢) أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ فَعَمِلُوا حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا حَتَّى صُلِّيَتِ الْعَصْرُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيَتْهُمُ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ^(٣) وَأُعْطِيْتُمْ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ: هَؤُلَاءِ أَقَلُّ عَمَلًا وَأَكْثَرُ أَجْرًا! قَالَ اللَّهُ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيَهُ مِنْ أَشَاءَ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٤). وَلَمْ يُخْرِجْهُ مُسْلِمٌ.

وَلَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ [ق/٩٩] يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَمَلُ النَّصَارَى مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ، فَلِذَلِكَ قَالُوا: مَا بَالُنَا أَكْثَرُ عَمَلًا. وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ» يَرْجِعُ إِلَى تَارِيخِ بَعْثَةِ عِيسَى وَنُزُولِ الْإِنْجِيلِ عَلَيْهِ لَا إِلَى وَقْتِ الظُّهْرِ، وَمِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ يَكُونُ زَمَانُ الْيَهُودِ؛ فَلِذَلِكَ قَالُوا فِي الْمَثَلِ: مَا بَالُنَا أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلَّ أَجْرًا.

ثُمَّ خَالَفَهُ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ فَرَوَاهُ كَمَا:

[١٠٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو الْأَدِيبُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو

(١) قوله: «ابن يزيد» ليس في (د).

(٢) في (د)، (س): «أوتي».

(٣) قوله: «الشمس» ليس في (د)، (س).

(٤) صحيح البخاري (٩/١٥٦).

يَعْلَى^(١)، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ. (ح)

[١٠٥٣] قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَأَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا، أَنَا^(٢) يُوسُفُ وَإِبْرَاهِيمُ الْجَوْهَرِيُّ وَالْمَسْرُوقِيُّ، قَالُوا: ثنا^(٣) أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ عَلَى أَجْرٍ مَعْلُومٍ، فَعَمِلُوا إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ ثُمَّ قَالُوا^(٤): لَا حَاجَةَ لَنَا فِي أُجْرَتِكَ الَّتِي شَرَطْتَ لَنَا وَمَا عَمِلْنَا^(٥) بَاطِلٌ، فَقَالَ لَهُمْ: لَا تَفْعَلُوا، اعْمَلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ وَخُذُوا أَجْرَكُمْ كَامِلًا، فَأَبَوْا، فَتَرَكُوا ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا آخَرِينَ بَعْدَهُمْ فَقَالَ: اعْمَلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ هَذَا وَلَكُمْ الَّذِي شَرَطْتُ لَهُؤُلَاءِ مِنَ الْأَجْرِ، فَعَمِلُوا، حَتَّى إِذَا كَانَ حِينُ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَالُوا: لَكَ مَا عَمِلْنَا؛ بَاطِلٌ، وَلَكَ الْأَجْرُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا، لَا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ. فَقَالَ لَهُمْ: كَمَلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ، فَإِنَّمَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ شَيْءٌ يَسِيرٌ، وَخُذُوا أَجْرَكُمْ. فَأَبَوْا عَلَيْهِ، وَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا آخَرِينَ فَعَمِلُوا^(٦) بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، فَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ وَالْأَجْرُ^(٧) كُلُّهُ، ذَلِكَ^(٨) مَثَلُ الْيَهُودِ

(١) أخرجه أبو يعلى في المسند (١٣ / ٢٩٧).

(٢) في (د)، (س): «ثنا».

(٣) في (د)، (س): «أنا».

(٤) في (س): «فقالوا».

(٥) مكانها بياض في (س).

(٦) في (س): «فعملوا له».

(٧) ضبب عليها في (ق).

(٨) قوله: «ذلك» ليس في (س). وضبب عليه في (ق)، (د).

وَالنَّصَارَى تَرْكُوا مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ وَمَثَلُ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ قَبِلُوا هُدَى اللَّهِ وَمَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. لَفْظُ حَدِيثِ الْقَاسِمِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ^(١).

فَهَذَا الْحَدِيثُ فِي مَعْنَى مَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَالْقَصْدُ مِنْهُ بَيَانُ إِكْمَالِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَعْمَلُوا لَهُ دُونَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَلِذَلِكَ اسْتَحَقُّوا بِوَعْدِ اللَّهِ تَعَالَى مَا اسْتَوْجِرُوا عَلَيْهِ، وَلَا دَلَالَةَ لَهُمْ فِي هَذَا، وَالرُّجُوعُ فِي بَيَانِ الْأَوْقَاتِ [س/٩٨] إِلَى الْأَخْبَارِ الَّتِي سَبَقَتْ لَهَا لَا لِمَا سَبَقَ^(٢) لِمَعْنَى آخَرَ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



(١) صحيح البخاري (١/ ١١٦).

(٢) في (ق): «سبقت لها لا لما سبق».

مسألة (٥٢)

وَلِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَقْتُ وَاحِدٌ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَهَا وَقْتَانِ^(٢).

وَقَدْ قَالَه الشَّافِعِيُّ مُعَلِّقًا عَلَى صِحَّةِ الْخَبَرِ^(٣).

فَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ لَهَا وَقْتًا وَاحِدًا مَا:

[١٠٥٤] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا^(٤) أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السِّيَّارِيُّ بِمَرَوْ، ثَنَا^(٥) أَبُو الْمُوَجِّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا جَزِيلٌ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». ثُمَّ ذَكَرَ مَوَاقِيتَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، [ق ٩٩/ب] ثُمَّ لَمَّا جَاءَهُ مِنَ الْغَدِ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ

(١) انظر: الأم (١٦٢/٢)، ومختصر المزني (ص ٢١)، والحاوي الكبير (١٩/٢)، والمجموع (٣٢/٣).

(٢) انظر: الأصل (١٤٦/١)، والمبسوط للسرخسي (١٤٤/١)، وتحفة الفقهاء (١٠١/١)، وبدائع الصنائع (١٢٣/١)، والهداية في شرح البداية (٤٠/١)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (٨٠/١).

(٣) انظر: المجموع (٣٣/٣).

(٤) في (س): «ثنا».

(٥) في (د): «أنا».

في (١) وَقَتٍ وَاحِدٍ (٢).

[١٠٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السَّيَّارِيُّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الْمُرُوزِيَّانِ بِمَرَوْ، قَالَا: أَنَا أَبُو الْمُوجِّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الْفَزَارِيُّ، أَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، ثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: جَاءَ جَبْرِيلُ عليه السلام إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ الظُّهْرَ. [١١٠/د] فَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى كَانَ فِيءُ الرَّجُلِ مِثْلَهُ فَجَاءَهُ لِلْعَصْرِ فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ الْعَصْرَ. فَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ الْمَغْرِبَ. فَقَامَ فَصَلَّاهَا حِينَ غَابَتْ سَوَاءً، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى ذَهَبَ (٣) الشَّفَقُ فَجَاءَهُ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ الْعِشَاءَ. فَقَامَ فَصَلَّاهَا، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ سَطَعَ الْفَجْرُ لِلصُّبْحِ فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ. فَقَامَ فَصَلَّى الصُّبْحَ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الْعَدِ حِينَ كَانَ فِيءُ الرَّجُلِ مِثْلَهُ فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ الظُّهْرَ. فَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ كَانَ فِيءُ الرَّجُلِ مِثْلِهِ فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ. فَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ جَاءَهُ لِلْمَغْرِبِ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ وَقَتًا وَاحِدًا لَمْ يَزُلْ عَنْهُ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ الْمَغْرِبَ. ثُمَّ جَاءَهُ لِلْعِشَاءِ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ (٤) الْأَوَّلُ

(١) في (د): «وفي».

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٧٠).

(٣) في (س): «غاب».

(٤) قوله: «الليل» ليس في (د)، وضرب عليه في (ق)، ويض له ناسخ (س) ورقم عليه حرف

فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ الْعِشَاءَ. ثُمَّ جَاءَهُ لِلصُّبْحِ حِينَ أَسْفَرَ جِدًّا فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ الصُّبْحَ. ثُمَّ قَالَ: مَا بَيْنَ هَذَيْنِ كُلُّهُ وَقْتُ.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ مَشْهُورٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَقَدْ رَوَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ هَذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ الْقُرَشِيُّ وَغَيْرُهُ^(١).

[١٠٥٦] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْعَقِيقِيُّ، ثنا جَدِّي، ثنا مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنِي أَبِي وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِنَا قَالُوا^(٢): كَانَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَشْبَهَ وَلَدِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِهِ فِي التَّأَلُّهِ وَالتَّعَبُّدِ^(٣).

وَقَدْ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ عَنْ جَابِرٍ، فَذَكَرَ حَدِيثَ الْمَوَاقِيتِ وَقَالَ فِيهِ: وَصَلَّى بِهِ^(٤) الْمَغْرِبَ. يَعْنِي فِي الْيَوْمِ الثَّانِي بَعْدَ مَا غَاب الشَّفَقُ، وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى خِلَافِ هَذَا، وَالْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

[١٠٥٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوٍ، ثنا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ^(٥)، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٦٥).

(٢) في (ق) و (د): «قال».

(٣) المصدر السابق (١/ ٤٦٦).

(٤) قوله: «به» ليس في (د).

(٥) في (د) و (س) زيادة: «بن بلال».

حَكِيمُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَصَلَّى بِهِ الصَّلَوَاتِ وَقَتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ^(١).

وَقَدْ سَبَقَ حَدِيثُ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ [ق ١٠٠/أ] فِي ذَلِكَ.

[١٠٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ بَغْدَادَ، ثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ -يَعْنِي ابْنَ الْعَلَاءِ- ثنا أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ، ثنا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ صَلَاةٍ فِي وَقْتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ فَإِنَّهُ صَلَّاهَا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ».

[١٠٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ^(٢)، ثنا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا شُعْبَةُ، ثنا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو -يَعْنِي ابْنَ الْحَسَنِ- قَالَ: سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ^(٣)، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ حَيَّةً^(٤)، وَيُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتْ، وَيُصَلِّي الْعِشَاءَ إِذَا كَثُرَ النَّاسُ عَجَلًا، وَإِذَا قَلُّوا آخَرَ، وَيُصَلِّي الصُّبْحَ

(١) المصدر السابق (١/ ٤٦٧).

(٢) في النسخ الخطية: «أبو جعفر ثنا محمد بن صالح»، وزاد في (س): «ابن هانئ»، والمثبت من السنن الكبير (٣/ ٢١٧) بسنده ومثته.

(٣) الهاجرة: نصف النهار، وقت اشتداد الحر.

(٤) قوله: «والشمس حية» قال الخطابي: «يفسر على وجهين: أحدهما: أن حياتها شدة وهجها وبقاء حرها لم ينكسر منه شيء، والوجه الآخر أن حياتها صفاء لونها لم يدخلها التغير». معالم السنن (١/ ١٢٧).

بِغَلَسٍ^(١).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٢). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ^(٣).

فَهَذَا فِعْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبَدًا لِهَذِهِ الصَّلَاةِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، وَقَدْ قَالَ: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي»:

[١٠٦٠] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، ثنا أَبُو سُلَيْمَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤْذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ»^(٤).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى^(٥). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَرَ^(٦)، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ بِهَذَا. وَعَلَى هَذَا إِجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ [س/١٣٩] عَمَلًا؛ حَتَّى لَا يَكَادُ يُوجَدُ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ جَمَاعَةٌ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، فَصَارَ^(٧) ذَلِكَ كِاجْمَاعِهِمْ عَلَى أَعْدَادِ رَكَعَاتِ الصَّلَوَاتِ^(٨).

(١) الغلس: ظلمة آخر الليل، وقيل: ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح.

(٢) صحيح البخاري (١/ ١١٧).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ١١٩).

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٣٠٠).

(٥) صحيح البخاري (١/ ١٢٨).

(٦) صحيح مسلم (٢/ ١٣٤).

(٧) في (س): «فكان».

(٨) في (د) و (س): «الصلوة».

[١٠٦١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرَوْ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. (ح)

[١٠٦٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ [د/١١١] وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو أَيُّوبَ غَازِيًا، وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ يَوْمَئِذٍ عَلَى مِصْرَ، فَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ، فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو أَيُّوبَ فَقَالَ لَهُ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ يَا عُقْبَةُ؟ فَقَالَ: شُغِلْنَا. قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ - أَوْ قَالَ: عَلَى الْفِطْرَةِ - مَا لَمْ يُؤْخَرُوا الْمَغْرِبَ إِلَى أَنْ تَشْتَبِكَ النُّجُومُ»^(١).

رَوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، وَشَاهِدُهُ حَدِيثُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ.

[١٠٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي [ق/١٠٠/ب] أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثنا مَكِّيٌّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ إِذَا تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مَكِّيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٢). وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قَتِيْبَةَ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ^(٣).

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٦).

(٢) صحيح البخاري (١/ ١١٧).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ١١٥).

وَرَوَى رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيَنْظُرُ إِلَى مَوَاقِعِ بَيْلِهِ^(١)^(٢).

وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه إِلَى عُمَالِهِ أَنْ صَلُّوا الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ
الشَّمْسُ^(٣).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[١٠٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بِطُوسٍ،
أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثنا أَبِي، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ
قَتَادَةَ، سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «وَقْتُ
الظُّهْرِ مَا لَمْ تَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَضَفِرِ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ
الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ نُورُ الشَّفَقِ»^(٤)، وَوَقْتُ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَوَقْتُ
صَلَاةِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ»^(٥).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ^(٦). وَلَمْ يُخْرِجْهُ
الْبُخَارِيُّ.

وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ شُعْبَةَ وَقَالَ فِيهِ: قَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي بِهِ ثَلَاثَ

(١) قال النووي: «معناه أنه يبكر بها في أول وقتها بمجرد غروب الشمس حتى تنصرف
ويرمي أحدها النبل عن قوسه ويبصر موقعه لبقاء الضوء». المنهاج (٥ / ١٣٦).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣ / ١٤٧).

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١ / ١٥٤).

(٤) أي انتشاره وثوران حرته.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٥).

(٦) صحيح مسلم (٢ / ١٠٤).

مَرَّاتٍ؛ فَرَفَعَهُ مَرَّةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَرَّتَيْنِ لَمْ يَرْفَعْهُ. وَكَذَلِكَ قَالَهُ ^(١) يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ ^(٢).

وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ عَنْ شُعْبَةَ: حَدَّثَنِي [د / ١١٢] بِهِ مَرَّتَيْنِ؛ مَرَّةً رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَمَرَّةً لَمْ يَرْفَعْهُ ^(٣).

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شُعْبَةَ: حَدَّثَنِي بِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّتَيْنِ، وَمَرَّةً لَمْ يَرْفَعْهُ.

وَالْحَدِيثُ فِي رَفْعِهِ شَكٌّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ إِنَّهُ أَرَادَ بِذَلِكَ جَوَازَ مَدَّهَا بَعْدَ دُخُولِهِ فِيهَا عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى غَيْبُوبَةِ الشَّفَقِ، وَذَلِكَ جَائِزٌ فِي قَوْلِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا.

[١٠٦٥] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّسٍ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ الرَّازِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَرَعَرَةَ، ثنا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، ثنا شُعْبَةُ - وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ عَرَعَرَةَ - عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ لَهُ: «اشْهَدْ مَعَنَا الصَّلَاةَ». فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ بِغُلَسٍ، فَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ

(١) في (د): «قال».

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح (٢ / ١٠٥).

(٣) المصدر السابق (٢ / ١٠٤).

الْفَجْرُ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ بَطْنِ السَّمَاءِ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعِشَاءِ حِينَ وَقَعَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ الْعَدَّ فَنَوَّرَ بِالصُّبْحِ^(١)، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالظُّهْرِ [ق ١٠١/أ] فَأَبْرَدَ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ بَيضاء نَقِيَّةً لَمْ تُخَالِطْهَا صُفْرَةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعِشَاءِ عِنْدَ ذَهَابِ ثُلُثِ اللَّيْلِ أَوْ بَعْضِهِ - شَكَّ حَرَمِيَّ - فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟ مَا بَيْنَ مَا رَأَيْتَ وَقْتُ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَرَعَةَ^(٢).
وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ، وَيُقَالُ: عَنْهُ أَخَذَهُ شُعْبَةُ:

[١٠٦٦] أَخْبَرَنَا^(٣) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ صُهَيْبٍ وَذَكَرْتُ لَهُ حَدِيثَ شُعْبَةَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ فِي الْمَوَاقِيتِ فَقَالَ: أَنَا وَاللَّهِ سَأَلْتُ شُعْبَةَ عَنْهُ فَقَالَ^(٤) شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ [د/١١٢] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمْنِي جَبْرِيلُ». وَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٥).
وَيُقَالُ: إِنَّمَا أَخَذَهُ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ.

[١٠٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ، ثَنَا

(١) أي أسفر، من النور، وهو الإضاءة.

(٢) صحيح مسلم (١٠٦ / ٢).

(٣) في (د): «أخبرنا».

(٤) في (س): «فقال قال».

(٥) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٩٧ / ٢) من طريق محمد بن يونس به.

حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَوَاقِيتِ.

[١٠٦٨] قال ابنُ بَشَّارٍ: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَبِي دَاوُدَ فَقَالَ: يَنْبَغِي أَنْ

تُكَبَّرَ عَلَى صَاحِبِ هَذَا الْحَدِيثِ. فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: هُوَ مِنْ حَدِيثِ قَيْسٍ. فَمَحَوْتُهُ^(١).

[١٠٦٩] وأخبرنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثنا بُنْدَارٌ. فَذَكَرَ إِسْنَادَ الْحَدِيثِ ثُمَّ قَالَ: قَالَ بُنْدَارٌ: فَذَكَرْتُهُ لِأَبِي دَاوُدَ فَقَالَ: صَاحِبُ هَذَا الْحَدِيثِ يَنْبَغِي أَنْ يُكَبَّرَ عَلَيْهِ. قَالَ بُنْدَارٌ: فَمَحَوْتُهُ [س/١٤٠/أ] مِنْ كِتَابِي.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: غَلِطَ أَبُو دَاوُدَ وَغَرُّ بُنْدَارٌ، وَهَذَا خَبَرٌ صَحِيحٌ عَلَى مَا قَدْ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ أَيْضًا عَنْ عَلْقَمَةَ^(٢).

[١٠٧٠] أخبرنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، ثنا أَبُو

عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَنَا أَبُو نُعَيْمٍ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ إِمْلَاءً وَقِرَاءَةً، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْإِخْمِيمِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ثنا بَدْرُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَتَاهُ سَائِلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ انْشَقَّ الْفَجْرُ، وَالنَّاسُ لَا يَكَادُ

(١) أخرجه أبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح مسلم (٢/ ٢١٠) من طريق محمد بن

بشار به.

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١/ ٤٢٢).

يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ وَالْقَائِلُ يَقُولُ: انْتَصَفَ النَّهَارُ، وَهُوَ كَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ، وَأَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ وَقَعَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَخَّرَ الْفَجْرَ مِنَ الْغَدِ حَتَّى انْصَرَفَ مِنْهَا وَالْقَائِلُ يَقُولُ: طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ كَادَتْ، ثُمَّ الظُّهْرَ حَتَّى ^(١) كَانَ قَرِيبًا مِنَ الْعَصْرِ، ثُمَّ أَخَّرَ الْعَصْرَ حَتَّى انْصَرَفَ [ق ١٠١/ب] مِنْهَا وَالْقَائِلُ يَقُولُ: احْمَرَّتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ، ثُمَّ أَخَّرَ الْعِشَاءَ حَتَّى كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ أَصْبَحَ فَدَعَا السَّائِلَ، ثُمَّ قَالَ: «الْوَقْتُ فِيمَا ^(٢) بَيْنَ هَذَيْنِ». لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ يَوْسُفَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَدْرِ بْنِ عُثْمَانَ ^(٣) بِهَذَا اللَّفْظِ. وَأَخْرَجَهُ بَعْدَهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ بَدْرِ بْنِ عُثْمَانَ فَذَكَرَهُ وَقَالَ فِيهِ: وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي ^(٤):

[١٠٧١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُعْبِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ بَدْرِ بْنِ عُثْمَانَ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ وَقَالَ فِيهِ: وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ ^(٥).

(١) في (د): «حين».

(٢) في (س): «ما».

(٣) صحيح مسلم (٢/ ١٠٦).

(٤) المصدر السابق (١/ ١٠٧).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ١١٥).

[١٠٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ^(١)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا سَلَمُ بْنُ جُنَادَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الظُّهْرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُ الْعَصْرِ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْعَصْرِ حِينَ يَدْخُلُ^(٢) وَقْتُهَا، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَصْفَرُ الشَّمْسُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْمَغْرِبِ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ [س/١٤٠/ب] يَغِيبُ الْأَفُقُ^(٣)، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْعِشَاءِ حِينَ يَغِيبُ الْأَفُقُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَنْتَصِفُ اللَّيْلُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْفَجْرِ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ». قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا لَا يَصِحُّ مُسْنَدًا، وَهَمَّ فِي إِسْنَادِهِ ابْنُ فَضِيلٍ، وَغَيْرُهُ يَرْوِيهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ مَرْسَلًا^(٤). قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يُقَالُ: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ فَضِيلٍ بِنَ غَزَوَانَ وَاهِمٌ فِيهِ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ، فَذَكَرَهُ.

(١) المصدر السابق (٣/ ١١٦).

(٢) ضبب عليها في (ق).

(٣) الأفق: واحد آفاق السماء والأرض. والمعنى: حين يغيب ما في الأفق من الشفق. وسيأتي في المسألة القادمة الخلاف حول المقصود بالشفق؛ قال ابن الأثير: «الشفق من الأضداد، يقع على الحمرة التي تُرى في المغرب بعد مغيب الشمس، وبه أخذ الشافعي، وعلى البياض في الأفق الغربي بعد الحمرة المذكورة، وبه أخذ أبو حنيفة». النهاية (شفق).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٤٩٢).

[١٠٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يُضَعِّفُ حَدِيثَ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ [د/١١٣] عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَخْسَبُ يَحْيَى يُرِيدُ «إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا»، وَقَالَ: إِنَّمَا يُرَوَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ^(١).

[١٠٧٤] وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ بِإِسْنَادِهِ سَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ: حَدِيثُ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا». رَوَاهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ مُرْسَلًا^(٢).

[١٠٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ [ق/١٠٢/أ] بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ يُقَالُ^(٣): آخِرًا وَأَوَّلًا؛ فَأَوَّلُ مِيقَاتِ الظُّهْرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَى أَنْ يَدْخُلَ مِيقَاتُ الْعَصْرِ^(٤).

تَابِعَهُ أَبُو زُبَيْدٍ عَبَّاسُ بْنُ الْقَاسِمِ؛ فَرَوَاهُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا^(٥).



(١) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/ ٣٩٣).

(٢) المصدر السابق (٤/ ٦٦).

(٣) قوله: «يقال» ضبب عليه في (ق) و (د).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٤٩٣) من طريق محمد بن أحمد بن النضر بنحوه.

(٥) المصدر السابق (١/ ٤٩٣).

مَسْأَلَةٌ (٥٣)

وَالشَّفَقُ الَّذِي يَدْخُلُ بِغُرُوبِهِ وَقْتُ الْعِشَاءِ هُوَ الْحُمْرَةُ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: هُوَ الْبَيَاضُ^(٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[١٠٧٦] حَدَّثَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ لَفْظًا، أَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا

هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: إِنِّي

لَأَعْلَمُ النَّاسَ بِوَقْتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ - يَعْنِي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

يُصَلِّيهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَالِثَةِ^{(٣)(٤)}.

تَابِعُهُ رَقَبَةُ بْنُ مَسْقَلَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ:

[١٠٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا عَبْدَانُ،

ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ رَقَبَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ

(١) انظر: الأم (٢ / ١٦٤)، ومختصر المزني (ص ٢١)، والحاوي الكبير (٢ / ٢٣)، ونهاية

المطلب (٢ / ٢١)، والمجموع (٣ / ٣٩).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١ / ١٤٤)، وتحفة الفقهاء (١ / ١٠١)، وبدائع الصنائع (١ /

١٢٤)، والهداية في شرح البداية (١ / ٤٠)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١ / ٨٠).

(٣) قوله: «سقوط القمر» أي: وقت غروبه أو سقوطه إلى الغروب، و«الثالثة» أي: في الليلة

الثالثة من الشهر.

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٢ / ١٤٥).

حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِمِيقَاتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ؛ الْعِشَاءِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيْهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَلَاثَةٍ^(١).

وَخَالَفَهُمَا شُعْبَةُ وَأَبُو عَوَانَةَ؛ فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ.
أَمَّا حَدِيثُ أَبِي عَوَانَةَ:

[1078] **فَاخْبَرَنَا** أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِوَقْتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ؛ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيْهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَلَاثَةٍ^(٢).
وَأَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ:

[١٠٧٩] **فَاخْبَرَنَا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَحْبُوبِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، [س/١٤١/١] عَنْ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ النَّاسَ بِوَقْتِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ؛ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيْهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَلَاثَةٍ^(٣).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالشَّقَقُ الَّذِي هُوَ الْبَيَاضُ لَا يَغِيبُ إِلَّا بَعْدَ ذَلِكَ بَرَمَانٍ، وَقَدْ صَلَّاهَا قَبْلَهُ.

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٣/ ٤٩٨) من طريق جرير به.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة نسخة برنستون (ق٤٦).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٧٢).

[١٠٨٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، حَدَّثَنِي عَمَارُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَقْتُ الظُّهْرِ إِلَى الْعَصْرِ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ إِلَى اصْفِرَارِ الشَّمْسِ، [ق ١٠٢/ب] وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ إِلَى أَنْ تَذْهَبَ حُمْرَةُ الشَّفَقِ، وَوَقْتُ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَصَلَاةُ الصُّبْحِ إِلَى أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ»^(١).
وَحَدِيثُ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الصَّلَاةِ^(٢).

[١٠٨١] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ السَّرَّاجُ، ثنا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، أَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، أَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ^(٣).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُصْعَبٍ يَقُولُ: ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ^(٤) الشَّفَقَ: الْحُمْرَةُ^(٥).

[١٠٨٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثنا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ، فَإِذَا

(١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١/ ٤٤٦) عن عمار به.

(٢) رقم (١٠٤١).

(٣) أخرجه المؤلف في معرفة السنن (٢/ ٢٠٥).

(٤) ضبب عليه في (ق).

(٥) أخرجه أبو الفضل الزهري في حديثه (ص ٦٠٣) من طريق أبي مصعب به.

ذَهَبَتِ الْحُمْرَةُ فَقَدْ غَابَ الشَّفَقُ.

قُلْتُ لِيَحْيَى: سَمِعَ عُقْبَةُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَمَا ^(١) يُنْكِرُ ^(٢).
وَرَوَاهُ أَبُو حُدَافَةَ أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ [د/١١٤/ب] السَّهْمِيُّ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ
نَافِعٍ مُسْنَدًا، وَرَوَى كَذَلِكَ عَنْ عَتِيقِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ مَالِكٍ مُسْنَدًا، وَلَيْسَ
بِشَيْءٍ، وَالصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ.

[١٠٨٣] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ
قَالَ: قَرَأْتُ فِي أَصْلِ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَابِرٍ بِخَطِّهِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ
الطَّيَالِسِيِّ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا عَتِيقُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ
نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ، فَإِذَا غَابَ
الشَّفَقُ وَجَبَتِ ^(٣) الصَّلَاةُ» ^(٤).

[١٠٨٤] وَمَا أَجَارَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رِوَايَتَهُ عَنْهُ: أَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيه،
ثَنَا أَبُو عَمْرٍو أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا ابْنُ الْقَهْزَازِ،
ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ
كَانَ يَقُولُ: الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ. وَكَانَ يَقُولُ: قَالَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ.

[١٠٨٥] قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ، ثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ،
عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، [س/١٤١/ب] عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ
قَالَ: الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ.

(١) في (د): «قال نعم ينكر».

(٢) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٤/ ٧٣).

(٣) في (د): «وجب».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/٥٧/أ).

[١٠٨٦] **أَخْبَرَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ.

[١٠٨٧] **وَأَخْبَرَنَا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا إِسْحَاقُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: [١/١٠٣] الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ الَّتِي بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

[١٠٨٨] **وَأَخْبَرَنَا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ، ثنا ثَوْرٌ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عُبَادَةَ وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ أَتَاهُمَا كَانَا يُصَلِّيَانِ الْعِشَاءَ إِذَا ذَهَبَتِ الْحُمْرَةُ^(١).

[١٠٨٩] **قَالَ:** وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّ عُبَادَةَ وَشَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ قَالَا: إِنَّ الشَّفَقَ شَفَقَانِ: الْحُمْرَةُ وَالْبَيَاضُ، فَإِذَا تَوَارَتِ الْحُمْرَةُ حَلَّتِ الصَّلَاةُ.

[١٠٩٠] **وَأَخْبَرَنَا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شَادَانَ، ثنا مُعَلَّى، ثنا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَا:

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/ ٥٥٦) عن ثور بن يزيد به.

الشَّفَقُ شَفَقَانِ: الْحُمْرَةُ وَالْبَيَاضُ، فَإِذَا غَابَتِ الْحُمْرَةُ حَلَّتِ الصَّلَاةُ، وَالْفَجْرُ فَجْرَانِ: الْمُسْتَطِيلُ وَالْمُعْتَرِضُ، فَإِذَا انْصَدَعَ الْمُعْتَرِضُ حَلَّتِ الصَّلَاةُ^(١).

[١٠٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا الْقَاضِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا عَبَّاسُ الدُّورِيِّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ، ثنا أَبُو الْفَضْلِ مَوْلَى طَلْحَةَ بْنِ عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ^(٢).

[١٠٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الصَّرِفِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْجَهْمِ، ثنا الْفَرَاءُ قَالَ: الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ الَّتِي فِي الْمَغْرِبِ مِنَ الشَّمْسِ^(٣).
[١٠٩٣] حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمِيرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ قَالَ: «الشَّفَقُ: الْحُمْرَةُ»^(٤).

[١٠٩٤] قَالَ الْفَرَاءُ: وَسَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ: عَلَيْهِ ثَوْبٌ مَضْبُوعٌ كَأَنَّهُ الشَّفَقُ. وَكَانَ أَحْمَرَ، فَهَذَا شَاهِدٌ لِلْحُمْرَةِ^(٥).



(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٥٠٦).

(٢) المصدر السابق، رواية الحارثي (ق/ ٥٧/ أ).

(٣) معاني القرآن للفراء (٣/ ٢٥١).

(٤) المصدر السابق (٣/ ٢٥١).

(٥) المصدر السابق (٣/ ٢٥١).

مَسْأَلَةٌ (٥٤)

وَأَخِرُ وَقْتِ الْإِخْتِيَارِ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ لَا يَتَجَاوَزُ^(١) ثُلُثَ اللَّيْلِ فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ^(٢).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَبْقَى إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ^(٣)، وَهُوَ الْقَوْلُ الْآخَرُ^(٤).
فَوَجْهُ قَوْلِنَا أَنَّهُ لَا يَتَجَاوَزُ ثُلُثَ اللَّيْلِ مَا:

[١٠٩٥] حَدَّثَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ لَفْظًا، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ أَبِي الْمُنْهَالِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرَزَةَ وَسَأَلَهُ أَبِي فَقَالَ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاتُكُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي بِنَا الْهَجِيرِ الَّتِي تُسَمُّوْنَهَا أَنْتُمْ الظُّهْرَ حِينَ تَدْحُضُ الشَّمْسُ^(٥)، وَيُصَلِّي بِنَا الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِنَا الْعِشَاءِ لَا يُبَالِي أَنْ يُؤَخَّرَهَا إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وَكَانَ لَا

(١) في (س): «يجاوز».

(٢) انظر: الأم (١٦٤/٢)، ومختصر المزني (ص ٢١)، والحاوي الكبير (٢/٢٥)، ونهاية المطلب (١/ ١١)، والمجموع (٣/٣٩)، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للرملي (٣٧١/١).

(٣) انظر: الأصل (١٤٦/١)، والمبسوط للسرخسي (١/١٤٥)، وبدائع الصنائع (١/١٢٤)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/٨٤).

(٤) انظر: الحاوي الكبير (٢/٢٥)، والمجموع (٣/٣٩)، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للرملي (٣٧١/١).

(٥) تدحض الشمس: أي تزول عن وسط السماء إلى جهة المغرب. النهاية (دحض).

يُحِبُّ [س/١٤٠/أ] النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يُصَلِّي بِنَا الْفَجْرِ
فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَهُوَ يَعْرِفُ [د/١١٥] جَلِيسَهُ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِنَا فِيهَا مِنَ السُّتَيْنِ إِلَى
الْمِائَةِ^(١).

[١٠٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [ف/١٠٣/ب]
مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثنا
أَبِي، ثنا شُعْبَةُ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِ مِنْ مَعْنَاهُ.
أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ^(٢).
وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقَالَ مُعَاذٌ: قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ لَقِيتُهُ مَرَّةً فَقَالَ: أَوْ ثُلُثَ
الَّيْلِ^(٣).

[١٠٩٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيِّ، ثنا قَبِيصَةُ، ثنا سُفْيَانُ (ح).
قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو وَاللَّفْظُ لَهُ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ
مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ
وَقْتِ الصَّلَاةِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: وَأَمْرُهُ -يَعْنِي مِنَ الْعَدِ- فَأَقَامَ الْعِشَاءَ
حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، وَأَمْرُهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ بِهَا، ثُمَّ قَالَ: «وَقْتُ صَلَاتِكُمْ
بَيْنَ مَا أَرَيْتُكُمْ»^(٤).

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/ ٢٣٥).

(٢) صحيح مسلم (٢/ ١٢٠).

(٣) صحيح البخاري (١/ ١١٤).

(٤) في (س): «ما رأيتم».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ^(١).

[١٠٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ بَدْرِ بْنِ عَثْمَانَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ - يَغْنِي مِنَ الْغَدِ - قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ الْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ»^(٢).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ بَدْرِ بْنِ عَثْمَانَ^(٣).

[١٠٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، أَنَا^(٤) أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ فُلَانٍ^(٥)، عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنِي جَبْرِيلُ ﷺ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: «وَصَلَّى بِيَ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وَصَلَّى بِيَ الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَذَا وَقْتُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ، الْوَقْتُ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقَّتَيْنِ»^(٦).

[١١٠٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ

(١) صحيح مسلم (٢/ ١٠٥).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٤).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ١٠٧).

(٤) كتب فوقها ناسخ (ق) كلمة: «صح».

(٥) قوله: «بن فلان» ضيب عليه في (ق).

(٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٤).

أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُؤَيْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ [س/١٤٢/ب] أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنِي جِبْرِيلُ فِي الصَّلَاةِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَتِ الشَّمْسُ قَامَةً، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى الْفَجْرَ^(١) حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ جَاءَنِي يَوْمَ^(٢) الثَّانِي فَصَلَّى الظُّهْرَ وَفِيَّ كُلِّ إِنْسَانٍ مِثْلُهُ، وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالْفَيْءُ قَامَتَانِ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ فِي وَقْتِ [ق/١٠٤/أ] وَاحِدٍ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ ثُلُثَ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، وَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ كَادَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الصَّلَاةَ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ^(٣).

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ^(٤) حَدِيثِ عَائِشَةَ: وَكَانُوا يُصَلُّونَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ^(٥).

[١١٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَتَبَ إِلَى عُمَالِهِ: إِنَّ أَهَمَّ أَمْرِكُمْ عِنْدِي الصَّلَاةُ، مَنْ حَفِظَهَا أَوْ حَافِظَ عَلَيْهَا حَفِظَ دِينَهُ، وَمَنْ ضَيَّعَهَا فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضْيَعُ.

(١) في (س): «الصبح».

(٢) ضب عليه في (ق).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٤٨/٥) من طريق ابن لهيعة.

(٤) في (س): «و».

(٥) صحيح البخاري (١/١١٨).

ثُمَّ كَتَبَ: أَنْ صَلُّوا ^(١) الظُّهْرَ إِذَا كَانَ الْفَيْءُ ذِرَاعًا إِلَى أَنْ يَكُونَ ظِلُّ أَحَدِكُمْ مِثْلَهُ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ نَقِيَّةً قَدَرَ مَا يَسِيرُ الرَّكِبُ فَرَسَخَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَابَتِ ^(٢) الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ ^(٣)، وَالصُّبْحَ وَالنُّجُومَ بَادِيَةً مُشْتَبِكَةً ^(٤).

هَذَا مُرْسَلٌ.

[١١٠٢] **وبأساوه:** ثنا مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَالْعِشَاءُ ^(٥) مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ثُلْثِ اللَّيْلِ، فَإِنْ نِمْتَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ فَلَا نَامَتْ عَيْنُكَ ^(٦).

وَأَمَّا وَجْهُ قَوْلِنَا: إِنَّهُ يَبْقَى إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ:

[١١٠٣] **أخبرنا** أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ الْحَمَّامِيِّ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا حَمِيدٌ ^(ح).

وَأَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ [١١٦/د] أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَخْمَشٍ الزِّيَادِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ ^(٧) الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ، أَنَا

(١) في (س): «إن صلاة».

(٢) في (س): «غربت».

(٣) ضبب عليها في (ق). وزاد في (س) زيادة: «فمن نام فلا نامت عينه».

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق ٢/ب).

(٥) ضبب ناسخ (ق) على الواو.

(٦) المصدر السابق (ق ٣/أ).

(٧) كذا في النسخ، وفي السنن الكبير (٣/٥٤): «أبو طاهر محمد بن الحسن»، وهو الموافق =

إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، أَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سُئِلَ: هَلِ اضْطَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا؟ قَالَ: نَعَمْ؛ آخَرُ [س/١٤٣/أ] الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «النَّاسُ قَدْ صَلَّوْا وَرَقَدُوا، وَإِنِّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مُنْذُ انْتَضَرْتُمُ الصَّلَاةَ». فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ^(١) خَاتَمِهِ.

لَفْظُ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ^(٢). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ وَثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ^(٣).

[١١٠٤] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا شُعْبَةُ وَهَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ^(٤) وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ مَا لَمْ تَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ [ق/١٠٤/ب]- وَقَالَ شُعْبَةُ: مَا لَمْ يَقَعْ نَوْرُ^(٥) الشَّفَقِ - وَوَقْتُ الْعِشَاءِ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ نِصْفِ اللَّيْلِ، وَوَقْتُ الصُّبْحِ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ».

= لمصادر ترجمته. انظر تلخيص تاريخ نيسابور (ص ١٠٣)، وتاريخ الإسلام (٧/ ٧٠٢).

(١) الوبيص: البريق.

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٦٩).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ١١٦).

(٤) قوله: «الشمس» ليس في (ق)، (د)، وضرب ناسخ (ق) على قوله: «زالت».

(٥) في (د): «نور». وثور الشفق: انتشاره ونوران حرته، من ثار الشيء يشور إذا انتشر وارتفع.

انظر النهاية (ثور).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ شُعْبَةُ: أَحْيَانًا يَرْفَعُهُ، وَأَحْيَانًا لَا يَرْفَعُهُ^(١).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ^(٢) كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ، وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ هَمَّامٍ^(٣).

[١١٠٥] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو عُمَرَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الصُّبْحَ وَأَحَدُنَا يَعْرِفُ جَلِيسَهُ، وَيَقْرَأُ فِيهَا مَا بَيْنَ السَّتِينَ إِلَى الْمِائَةِ، وَيُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ وَأَحَدُنَا يَذْهَبُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجَعَ وَالشَّمْسُ حَيَّةً، وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ، وَلَا يُبَالِي بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَالَ: إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي عُمَرَ^(٤).

[١١٠٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الضَّبِّيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيه، ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ الْحَافِظُ، ثنا يَحْيَى^(٥) بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيٍّ، ثنا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا شُعْبَةُ، ثنا سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُ أَبَا بَرْزَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: كَانَ لَا يُبَالِي بَعْدَ تَأْخِيرِهَا - يَعْنِي

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٨ / ٤).

(٢) صحيح مسلم (٢ / ١٠٤).

(٣) المصدر السابق (٢ / ١٠٥).

(٤) صحيح البخاري (١ / ١١٤).

(٥) قوله: «يحيى» من (س).

العشاء - إلى نصف الليل، وذكر باقي الحديث.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَبِيبٍ^(١).

[١١٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [س/١٤٣/ب] صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمُوهَا، وَلَوْلَا كِبَرُ الْكَبِيرِ وَضَعْفُ الضَّعِيفِ - قَالَ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: وَذُو الْحَاجَةِ - لَأَخَّرْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ»^(٢).

هَكَذَا رَوَاهُ بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، وَرَوَاهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، فَقَدْ احْتَجَّ مُسْلِمٌ بِأَبِي نَضْرَةَ الْمُنْدَرِ بْنِ مَالِكٍ وَدَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ. وَرَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ وَقَالَ: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ:

[١١٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الزَّاهِدُ، أَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ الْمُخَرَّمِيُّ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَتَنَظَّرُونَ الْعِشَاءَ فَقَالَ: «صَلُّوا وَرَقِدُوا»^(٣) وَأَنْتُمْ تَنْتَظِرُونَهَا، أَمَا إِنَّكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمُوهَا، وَلَوْلَا ضَعْفُ الضَّعِيفِ وَكِبَرُ الْكَبِيرِ لَأَخَّرْتُ

(١) صحيح مسلم (٢/ ١١٩).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٢٢٧٩) من طريق داود به.

(٣) في (د): «وارقدوا».

هَذِهِ الصَّلَاةُ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ^(١).

[١١٠٩] أَخْبَرَنَا [ق ١٠٥/١] أَبُو أَحْمَدَ الْمَهْرَجَانِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ^(٢) عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ [د/١١٧] أَنْ صَلِّ^(٣) الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضَاءُ نَفِيَّةٌ قَدَرُ مَا يَسِيرُ الرَّائِبُ ثَلَاثَةً^(٤) فَرَايَسَخَ، وَأَنْ صَلِّ^(٥) الْعَتَمَةَ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ثُلُثِ اللَّيْلِ، فَإِنْ أَخَّرْتَ فَإِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ^(٦).

هَذَا مُرْسَلٌ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَالصَّحِيحُ فِي الْمَذْهَبِ أَنَّ وَقْتَ الْإِخْتِيَارِ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ يَبْقَى إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَأَنَّ الزِّيَادَةَ عَلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ مُسْتَفَادَةٌ مِنْ هَذِهِ الْأَخْبَارِ، وَهِيَ بَعْدَ إِمَامَةِ جَبْرِيلَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا، الْمَصِيرُ^(٧) إِلَيْهَا أَوْلَى، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٣٤٩) عن أبي معاوية به.

(٢) ضبب عليها في (ق).

(٣) في (د): «يصلي»، وفي (ق)، (س): «صلي» وما أثبتناه من أصل الرواية وهو الجادة.

(٤) في النسخ: «ثلاث»، والمثبت من أصل الرواية، وهو الجادة.

(٥) في النسخ: «صلي»، والمثبت من أصل الرواية، وهو الجادة.

(٦) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق ٣/ أ).

(٧) قوله: «بالنبي صلى الله عليهما، المصير» في (س): «النبي ﷺ، فالمصير».

مسألة (٥٥)

وَالْأَذَانُ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ صَحِيحٌ قَبْلَ الْفَجْرِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَصِحُّ^(٢).

وَدَلِيلُنَا مَا:

[١١١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ قِرَاءَةً، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالًا يُنَادِي بِلَيْلٍ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ^(٣).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلَمَةَ^(٤).

[١١١١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ

(١) انظر: الأم (١٨٢/٢)، ومختصر المزني (ص ٢١)، والحاوي الكبير (٢/٢٦)، ونهاية

المطلب في دراية المذهب (٢/٢٣)، والمجموع (٣/٩٥).

(٢) انظر: الأصل (١/١٣٦)، والمبسوط للسرخسي (١/١٣٤)، وتحفة الفقهاء (١/١١٦)،

وبدائع الصنائع (١/١٥٤)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/٩٣).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعني (ق ١٣/أ).

(٤) صحيح البخاري (١/١٢٧).

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّيِّعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَاللِّثُّ بْنُ سَعْدٍ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ الزِّيَادِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّيْدَلَانِيُّ إِمْلَاءً، ثنا أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُسْتَمْلِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَعَنْ حَزْمَلَةَ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ^(١).

[١١١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرَكِّي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ. وَعَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ»^(٢).

[١١١٣] أَخْبَرَنَا [س/١٤٤] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ، ثنا أَحْمَدُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ^(٣). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٢٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ١١٤٨) من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر، وفي (١١/

٥٨٤٢) من طريق عبيد الله عن القاسم عن عائشة.

(٣) صحيح البخاري (١/ ١٢٧).

بَكْرِ بْنِ أَبِي سَيِّبَةَ وَغَيْرِهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ مَسْعَدَةَ^(١).

[١١١٤] **حدثنا** الأستاذ أبو بكرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكٍ، أنا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي سَوَادَةُ بْنُ حَنْظَلَةَ الْقُسَيْرِيُّ، سَمِعَ سَمُرَةَ [ق ١٠٥/ب] بَنَ جُنْدُبٍ يَخْطُبُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَغُرَّنْكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ»^(٢).

هَكَذَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي دَاوُدَ.

وَقَالَ مُعَاذٌ عَنْ شُعْبَةَ: «لَا يَغُرَّنْكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ»^(٣).

[١١١٥] **حدثنا** الأستاذ أبو بكرٍ بْنُ فُورَكٍ، أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا

يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي عَمَّتِي أُبَيْسَةُ قَالَتْ: كَانَ بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَذِّنَانِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ». فَكُنَّا نَحْبِسُ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ عَنِ الْأَذَانِ فَنَقُولُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى تَتَسَحَّرَ، كَمَا أَنْتَ حَتَّى تَتَسَحَّرَ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَنْزَلَ هَذَا وَيَصْعَدَ هَذَا»^(٤).
أُبَيْسَةُ مِنَ الصَّحَابِيَّاتِ.

[١١١٦] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، أنا أَبُو

بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٢٩).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/ ٢١٨).

(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٣٠).

(٤) أخرجه الطيالسي في المسند (٣/ ٢٣٧).

عُمَرُ بْنُ غَانِمٍ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نَعِيمٍ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ زِيَادَ بْنَ الْحَارِثِ الصَّدَائِيَّ قَالَ: لَمَّا كَانَ أَوَّلُ أَذَانِ الصُّبْحِ أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَذَنْتُ، فَجَعَلْتُ ^(١) أَقُولُ: أَقِيمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيَّ نَاحِيَةَ الْمَشْرِقِ فَيَقُولُ: «لَا». حَتَّى إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ نَزَلَ فَبَرَزَ ^(٢)، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيَّ وَقَدْ تَلَا حَقَّ أَصْحَابَهُ - يَعْنِي فَتَوَضَّأَ - فَأَرَادَ بِلَالٌ [د/١١٨] أَنْ يُقِيمَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَخَا صَدَاءِ أَذْنٌ، وَمَنْ أَذَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ» قَالَ: فَأَقَمْتُ ^(٣).

[١١١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى، عَنِ التَّيْمِيِّ ^(ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ؛ فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ - أَوْ: يُنَادِي - لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيُنَبِّهَ نَائِمَكُمْ، وَلَيْسَ الْفَجْرُ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا» وَجَمَعَ يَحْيَى كَفَّهُ حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا. وَمَدَّ يَحْيَى بِأَصْبُعَيْهِ السَّبَّابَتَيْنِ ^(٤).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسَدَّدٍ ^(٥)، [و] عَنْ ^(٦) أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ.

(١) في (د): «فجعلت».

(٢) ضبب عليها في (ق).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٥٥).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٧٣).

(٥) صحيح البخاري (٩ / ٨٧).

(٦) في النسخ الخطية «عن»، وهو خطأ، وإنما رواه البخاري عن مسدد (٩ / ٨٧)، وعن

أحمد بن يونس (١ / ١٢٧).

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ التَّيْمِيِّ ^(١).

وَعَلَى هَذَا كَانَ عَمَلُ [س/١٤٤/ب] أَهْلِ الْحِجَازِ:

[١١١٨] أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو أَحْمَدَ الْمُهَرِّجَانِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: لَمْ يَزَلِ الصُّبْحُ يُنَادِي لَهُ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَأَمَّا غَيْرُهَا مِنَ الصَّلَوَاتِ فَإِنَّا لَمْ نَرَهَا يُنَادِي لَهَا إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَحِلَّ وَقْتُهَا ^(٢).

وَاسْتَدَلَّ بَعْضُ أَئِمَّتِنَا بِمَا:

[١١١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِي، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعَ [ق/١٠٦/أ] أَحَدُكُمْ النِّدَاءَ وَالْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ فَلَا يَضَعُهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ» ^(٣).

[١١٢٠] قَالَ: وَحَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ ^(٤).

[١١٢١] قَالَ: وَحَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمِثْلِهِ ^(٥).

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٢٩).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق/١٧/ب).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٨٨) من طريق عبد الواحد بن غياث به.

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ١٩٨٣) من طريق حماد به.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٩٣).

وَالِاسْتِدْلَالُ بِهَذَا وَاضِحٌ، إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِي حَدِيثِ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ فِي رَوَاتِنَا: وَكَانَ الْمُؤَذِّنُونَ يُؤَذِّنُونَ إِذَا بَزَغَ^(١) الْفَجْرُ. وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ الْأَذَانَ الثَّانِي، وَأَرَادَ بِالنِّدَاءِ الْأَذَانَ الْأَوَّلَ. وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[١١٢٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَدَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ الْمَعْنَى، قَالَا: ثنا حَمَّادُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ بِلَالًا أَذَّنَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْجِعَ فَيُنَادِي: أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ، أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ. زَادَ مُوسَى: فَرَجَعَ فَنَادَى: أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يَرْوِهِ عَنْ أَيُّوبَ إِلَّا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ^(٢). [١١٢٣] وَمَا أَجَازَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ صَالِحٍ حَدَّثَهُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَبَلَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيًّا عَنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ بِلَالًا أَذَّنَ بَلِيلٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعْ فَنَادِ: إِنَّ الْعَبْدَ قَدْ نَامَ»، فَقَالَ: هُوَ عِنْدِي خَطَأٌ، لَمْ يُتَابِعْ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَلَى هَذَا، إِنَّمَا رَوَيْ أَنَّهُ بِلَالًا كَانَ يُنَادِي بَلِيلٍ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ تَابَعَهُ سَعِيدُ بْنُ زُرَيْبٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ:

[١١٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُكْرَمٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي الدُّنْيَا، ثنا شُجَاعُ بْنُ أَشْرَسَ، ثنا

(١) بزغ الفجر أي: طلع.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٥٦).

سَعِيدُ بْنُ زُرَيْبٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ بِلَالًا أَذَّنَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَصْعَدَ فَيُنَادِي: أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامٌ^(١)، أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامٌ^(٢).

فَأَمَّا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّهُ أَحَدُ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَغْمِزُ حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ فَاتِمِهِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ شَدِيدًا عَلَى أَهْلِ الْبِدْعِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا طَعَنَ فِي السَّنِّ سَاءَ حِفْظُهُ، فَلِذَلِكَ تَرَكَ الْبُخَارِيُّ الْإِخْتِجَاجَ بِحَدِيثِهِ، وَأَمَّا مُسْلِمٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّهُ اجْتَهَدَ فِي أَمْرِهِ وَأَخْرَجَ مِنْ [س/١٤٥/١] أَحَادِيثِهِ عَنْ ثَابِتٍ مَا سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ تَغْيِيرِهِ، وَمَا سِوَى حَدِيثِهِ عَنْ ثَابِتٍ لَا يَبْلُغُ أَكْثَرَ مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ حَدِيثًا أَخْرَجَهَا فِي الشَّوَاهِدِ دُونَ الْإِخْتِجَاجِ بِهِ، وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى هَذَا فَالْإِخْتِطَاطُ لِمَنْ رَاقَبَ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ لَا يَحْتَجَّ بِمَا يَجِدُ فِي أَحَادِيثِهِ مِمَّا يُخَالِفُ الثَّقَاتِ، وَهَذَا^(٣) الْحَدِيثُ مِنْ جُمْلَتِهَا؛ فَقَدْ:

[١١٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٤)، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: أَذَّنَ بِلَالٌ مَرَّةً [د/١١٩] بِلَيْلٍ. قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: هَذَا مُرْسَلٌ^(٥).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: [ق/١٠٦/ب] وَرَوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ نَافِعٍ مَوْصُولًا:

(١) في (س): «قد نام».

(٢) ذكره الدارقطني في السنن (١ / ٤٥٧) عن سعيد بن زري.

(٣) في (د): «في هذا».

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١ / ٤٩١).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/٥١/ب).

[١١٢٦] أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، أنا مكرم بن أحمد القاضي ببغداد، ثنا أحمد بن علي الخزاز، ثنا محمد بن بكر بن خالد النيسابوري، ثنا إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي مخذورة، عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، أن بلالاً قال له النبي ﷺ: «ما حملك على ذلك؟» قال: استيقظت وأنا وسنان، فظننت أن الفجر قد طلع، فأمره النبي ﷺ أن ينادي بالمدينة ثلاثاً: إن العبد قد نام، ثم أفعده إلى جنبه حتى طلع الفجر^(١).

[١١٢٧] وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان، أنا أحمد بن عبيد الصفار، ثنا إسماعيل بن الفضل، حدثني محمد بن خالد القصير، ثنا إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي مخذورة، عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر أن بلالاً أذن بليلى. فذكر نحوه^(٢).
هكذا رواه إبراهيم بن عبد العزيز عن عبد العزيز، وخالفه شعيب بن حرب فقال: عن عبد العزيز، عن نافع، عن مؤذن لعمر رضي الله عنه. ورواية شعيب بن حرب أولى بالصحة:

[١١٢٨] أخبرناه أبو علي الروذباري، أنا أبو بكر بن داسة، ثنا أبو داود، ثنا أيوب بن منصور، ثنا شعيب بن حرب، عن عبد العزيز بن أبي رواد، ثنا نافع، عن مؤذن لعمر يقال له: مسروح أذن قبل الصبح، فأمره عمر. فذكر نحوه^(٣).

(١) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣/ ٨١) من طريق أحمد بن علي به.

(٢) المصدر السابق (٣/ ٨١) بسنده.

(٣) في (ق)، (د): «ذكر».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ أَوْ غَيْرِهِ أَنَّ مُؤَدَّنًا لِعُمَرَ يُقَالُ لَهُ: مَسْرُوحٌ أَوْ غَيْرُهُ.

وَرَوَاهُ الدَّرَاوَزْدِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ لِعُمَرَ مُؤَدَّنٌ يُقَالُ لَهُ: مَسْعُودٌ^(١). فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ ذَلِكَ^(٢). يَعْنِي: حَدِيثُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَصَحُّ^(٣).
قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ مَوْصُولًا، وَلَا يَصِحُّ.

[١١٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ، ثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا عَامِرُ بْنُ مُدْرِكٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ بِلَالًا أَذَنَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ [س/١٤٥/ب] وَأَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ: إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ. فَوَجَدَ بِلَالًا وَجَدًا شَدِيدًا.

قَالَ عَلِيُّ: وَهَمَ فِيهِ عَامِرُ بْنُ مُدْرِكٍ، وَالصَّوَابُ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ مُؤَدَّنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ مِنْ قَوْلِهِ^(٤).
وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَلَا يَصِحُّ:

[١١٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ السَّمِيعِ الْهَاشِمِيُّ، ثَنَا

(١) هكذا في النسخ، وضرب عليه ناسخ (د).

(٢) في (ق): «ذاك».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٥٦).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٥١/ب).

مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ الْعَوْفِيِّ، ثنا أَبِي، ثنا أَبُو يُوسُفَ الْقَاضِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ بِلَالًا أَذَّنَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ [ق ١٠٧/أ] اللَّهِ ﷺ أَنْ يَضَعَدَ فِينَادِي: إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ. فَفَعَلَ، وَقَالَ:

لَيْتَ بِلَالًا لَمْ تَلِدْهُ أُمُّهُ

وَابْتَلَّ مِنْ نَضْحِ دَمٍ جَبِينُهُ

قَالَ عَلِيٌّ: تَقَرَّدَ بِهِ أَبُو يُوسُفَ^(١) عَنْ سَعِيدٍ، وَغَيْرُهُ يُرْسِلُهُ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٢):

[١١٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو بَكْرِ، قَالَا: أَنَا عَلِيٌّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ

أَحْمَدَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ بِلَالًا أَذَّنَ.

وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَسًا، وَالْمُرْسَلُ أَصَحُّ^(٣).

[١١٣٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا

أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ^(٤)، ثنا هَارُونُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: أَنَا

عَلِيٌّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا يَحْيَى بْنُ صَاعِدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمِ الْأَوْدِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ صُبَيْحٍ، عَنِ الْحَسَنِ،

(١) بعده في (س) زيادة: «القاضي».

(٢) المصدر السابق (ق ٥١/ب).

(٣) المصدر السابق (ق ٥١/ب).

(٤) أخرجه البزار في المسند (١٣/٢٠٢).

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَذَّنَ بِلَالٌ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ، فَرَفَى بِلَالٌ وَهُوَ يَقُولُ:

لَيْتَ بِلَالًا ثَكَلَتْهُ أُمُّهُ

وَابْتَلَّ مِنْ نَضْحِ دَمِ جَبِينِهِ

يُرَدِّدُهَا حَتَّى صَعِدَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ، مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَذَّنَ حِينَ أَضَاءَ الْفَجْرُ.

[١٢٠/د] وَقَالَ هَارُونُ فِي حَدِيثِهِ: قَبْلَ الْفَجْرِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْجِعَ فَيَقُولَ: أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ. فَقَامَ بِلَالٌ وَهُوَ يَقُولُ:

لَيْتَ بِلَالًا ثَكَلَتْهُ أُمُّهُ

وَابْتَلَّ مِنْ نَضْحِ دَمِ جَبِينِهِ

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ ضَعِيفٌ جِدًّا^(١).

[١١٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْأَسَدِيُّ كَذَبَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُمُ اللَّهُ^(٢).

وَرَوَى عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ أَنَّ بِلَالًا أَذَّنَ لَيْلَةَ بَسَوَادٍ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْجِعَ. الْحَدِيثُ، وَهُوَ مُرْسَلٌ:

[١١٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ،

ثنا^(٣) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشَّرٍ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ، ثنا هُشَيْمٌ، ثنا

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٥١/ب).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الأوسط (٤/ ٩٢٤).

(٣) في (د): «أنا».

يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ أَنَّ بِلَالَ أَدْنَى لَيْلَةٍ بِسَوَادٍ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى مَقَامِهِ فَيَنَادِي: إِنَّ الْعَبْدَ [س/١٤٦/أ] نَامَ. فَرَجَعَ وَهُوَ يَقُولُ:

لَيْتَ بِلَالًا لَمْ تَلِدْهُ أُمُّهُ

وَبُلٌّ مِنْ نَضَحِ دَمٍ جَسِينَةٍ^(١)

وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، وَحُمَيْدٌ لَمْ يَلْقَ أَبَا قَتَادَةَ، فَهُوَ مُرْسَلٌ بِكُلِّ حَالٍ.

[١١٣٥] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَحْمُوشٍ، أَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلَالٍ، ثنا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْفَرِّيَابِيِّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ شَدَّادٍ مَوْلَى عِيَاضٍ قَالَ: جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَتَسَحَّرُ، قَالَ: «لَا تُؤْذَنُ حَتَّى تَرَى الْفَجْرَ». ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الْغَدِ فَقَالَ: «لَا تُؤْذَنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ». ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الْغَدِ فَقَالَ: «لَا تُؤْذَنُ حَتَّى تَرَى الْفَجْرَ» وَجَمَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ^(٢) ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا^(٣).

هَذَا مُرْسَلٌ. [ق/١٠٧/ب]

[١١٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: شَدَّادٌ مَوْلَى عِيَاضٍ لَمْ يُدْرِكْ بِلَالَ^(٤).

[١١٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/٥١/ب).

(٢) ضبب على الياء الثانية في (س).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (١/ ٤٠١) من طريق جعفر بن برقان مختصراً.

(٤) المصدر السابق، رواية ابن داسة (ق/٥٧).

يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِئُ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خَلِيٍّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ الْوُهَيْبِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أُؤَذِّنَ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ^(١).

[١١٣٨] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ^(٢)، ثنا الْحَسَنُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ بِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أُؤَذِّنَ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ^(٣).
لَمْ يَرَوْهُ هَكَذَا غَيْرُ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، وَهُوَ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ، قَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ.

[١١٣٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ بَشْرَانَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، ثنا سَعْدَانُ، أَنَا مُعَمَّرٌ^(٤)، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ وَزُبَيْدٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ أَنَّ بِلَالًا لَمْ يَكُنْ يُؤَذِّنُ حَتَّى يَنْشَقَّ الْفَجْرُ، وَلَا يُثَوِّبُ إِلَّا فِي الْفَجْرِ، وَكَانَ يَقُولُ فِي أَذَانِهِ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، وَكَانَ آخِرُ أَذَانِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ^(٥).

-
- (١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥ / ٢٢) من طريق الحسن بن عمار به.
(٢) قوله: «ثنا أحمد بن خالد» من (س).
(٣) أخرجه الدارقطني كما في أطراف الغرائب لابن طاهر المقدسي (١ / ٢٦٦).
(٤) هكذا ضبط في (ق)، وهو معمر بن سليمان الرقي.
(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٢ / ٣٤١) من طريق حجاج مختصراً.

هَكَذَا رَوَاهُ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، لَمْ يَقُلْ فِيهِ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِيَّاهُ^(١)، وَكَلاهُمَا ضَعِيفَانِ.

وَرُويَ مِنْ وَجْهِ آخَرٍ مُرْسَلًا:

[١١٤٠] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بَغْدَادَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، ثنا سُلَيْمَانَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَيْلَالٍ: «لَا تُؤَذِّنُ^(٢)» وَالْفَجْرُ هَكَذَا وَجَمَعَ سُفْيَانُ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ الَّتِي يَأْكُلُ بِهَا «لَا تُؤَذِّنُ^(٣)» حَتَّى يَقُولَ الْفَجْرُ هَكَذَا، وَصَفَّ سُفْيَانُ بَيْنَ السَّبَّابَتَيْنِ ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

وَرَوَيْنَا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه مَا دَلَّ عَلَى أَذَانٍ بِلَالٍ بَلِيلٍ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ مَعَانِي تَأْذِينِهِ بِاللَّيْلِ^(٤)، وَذَلِكَ أَوَّلَى بِالْقَبُولِ لِكَوْنِهِ مَوْصُولًا، وَكَوْنِ هَذَا مُرْسَلًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١١٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بَغْدَادَ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو [س/١٤٦/ب] ابْنُ السَّمَكَ، ثنا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ -يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ- ثنا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ [د/١٢١] قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَالًا أَنْ يُعِيدَ الْأَذَانَ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بَلِيلٍ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا»، فَقُلْتُ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَهُ^(٥) أَنْ

(١) قوله: «إِيَّاه» ليس في (س).

(٢) في (د): «يؤذن»، وحرف المضارعة غير منقوط في (س).

(٣) في (د): «يؤذن»، وحرف المضارعة غير منقوط في (ق) و (س).

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح (١/ ١٢٧).

(٥) في (د): «أمر».

[١٠٨/١] يُعِيدَ الْأَذَانَ؟ قَالَ: لَا، لَمْ يَزَلِ الْأَذَانُ عِنْدَنَا بَلِيلٌ^(١).

[١١٤٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا^(٢) أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَأَبُو عُمَرَ، قَالَا: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّتِي أَنَيْسَةَ تَقُولُ^(٣): إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يُنَادِي بِلَيْلٍ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ بِلَالٍ»^(٤).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمته الله: هَكَذَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ عَنْهُمَا، وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يُونسَ الْكُذَيْمِيُّ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ كَمَا رَوَيْنَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ رضي الله عنهما، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ^(٥) وَعَمَرُو بْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ شُعْبَةَ.

وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَجَمَاعَةٌ عَنْ شُعْبَةَ بِالسَّكِّ، فَقَالَ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»، أَوْ قَالَ: «إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤذِّنَ بِلَالٌ»^(٦).

[١١٤٣] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، قَالَ: فَإِنْ صَحَّ رِوَايَةُ أَبِي عُمَرَ وَغَيْرِهِ فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ وَبَيْنَ بِلَالٍ نُوْبٌ، فَكَانَ بِلَالٌ إِذَا كَانَتْ نُوْبَتُهُ أَذَّنَ بِلَيْلٍ، وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ إِذَا

(١) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣ / ٨٤) بسنده.

(٢) في (د): «نا».

(٣) قوله: «تقول» من (س).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٦ / ١٢٢) من طريق شعبة به.

(٥) المسند (٣ / ٢٣٧).

(٦) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣ / ٧٧) من طريق سليمان به.

(٧) «ابن» ساقطة من (ق).

كَانَتْ نَوْبَتُهُ يُؤَدِّنُ^(١) بِلَيْلٍ، وَهَذَا جَائِزٌ صَحِيحٌ، وَإِنْ لَمْ يَصِحَّ فَقَدْ صَحَّ خَبَرُ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَسَمُرَةَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أَنْ بَلَا لَا كَانَ يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ^(٢).

[١١٤٤] **أَخْبَرَنَا** أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ السَّرَّاجُ، ثنا مُطَيَّنٌ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أَتَيْتُ مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَدَّى، فَقَالَ: «هَلُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ»، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَصُومَ. قَالَ: «وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَصُومَ، إِنْ مُؤَدِّنَا فِي عَيْنِهِ سُوءٌ، وَإِنَّهُ أَذَّنَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ»^(٣).

وَرَوَاهُ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي هُبَيْرَةَ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ جَدِّهِ شَيْبَانَ، لَمْ يَذْكُرْ أَبَاهُ فِي إِسْنَادِهِ، وَهُوَ إِنْ صَحَّ فَيَدُلُّ^(٤) عَلَى أَنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ هُوَ الَّذِي أَذَّنَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، فَهُوَ الَّذِي كَانَ فِي بَصَرِهِ السُّوءُ.

[١١٤٥] **أَخْبَرَنَا** عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ جَابِرٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ.

[١١٤٦] **قَالَ** أَحْمَدُ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ [س/١٤٧/ب] أَبُو الشَّعْثَاءِ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي هُبَيْرَةَ، عَنْ جَدِّهِ شَيْبَانَ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَتَنَادَيْتُ -أَطْنُتُهُ قَالَ: فَتَنَحَّحْتُ- فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبَا يَحْيَى». قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أَذْنُهُ، هَلُمَّ الْغَدَاءَ». قُلْتُ:

(١) في (س): «أَذَّن».

(٢) المصدر السابق (١/ ٣٨٢) بسنده.

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٢٥٢) عن ابن شريك بنحوه.

(٤) في (د): «وهو أصح فيدل».

إِنِّي أُرِيدُ الصَّوْمَ، قَالَ: «وَأَنَا أُرِيدُ الصَّوْمَ، وَلَكِنْ مُؤَذِّنًا فِي بَصَرِهِ سُوءٌ أَوْ شَيْءٌ»^(١)، أَذَّنَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ»^(٢).

[١١٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِي، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ [ق ١٠٨/ب] إِسْحَاقَ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوْتَرَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ رَجَعَ إِلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَذَّنَ بِلَالٍ قَامَ، وَكَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كَانَ جُنُبًا اغْتَسَلَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ^(٣) تَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ.

هَكَذَا رُوِيَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَرُوِيَ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: مَا كَانَ الْمُؤَذِّنُ يُؤَذِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ، وَقَدْ:

[١١٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورَكٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ يَقُولُ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، فَقَالَتْ: كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَإِذَا كَانَ السَّحَرُ أَوْتَرَ، ثُمَّ يَأْتِي^(٤) فِرَاشَهُ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ أَلَمَ بِهِمْ ثُمَّ يَنَامُ، فَإِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ - وَمَا قَالَتْ: الْأَذَانَ - وَتَبَّ - وَمَا قَالَتْ: قَامَ - فَإِنْ كَانَ جُنُبًا أَفَاضَ [د/ ١٢٢] عَلَيْهِ الْمَاءَ - وَمَا قَالَتْ: اغْتَسَلَ - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جُنُبًا تَوَضَّأَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ^(٥).

(١) في (د): «وشيء».

(٢) المصدر السابق (٤/ ٢٥٢) عن سعيد بن سليمان به.

(٣) زاد في (س): «جنباً».

(٤) في (س): «أتى».

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (٣/ ١٦).

وَقَالَ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: فَإِذَا كَانَ عِنْدَ النَّدَاءِ الْأَوَّلِ قَالَتْ: وَتَب. وَفِي رِوَايَتِهِ وَرِوَايَةِ شُعْبَةَ كَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ هَذَا النَّدَاءَ كَانَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، وَهِيَ مُوَافِقَةٌ لِرِوَايَةِ^(١) الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَذَلِكَ أَوَّلَى مِنْ رِوَايَةٍ مَنْ خَالَفَهَا^(٢).

[١١٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ الصَّيْرَفِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَدْنَى الْمُؤَذِّنُ صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَحَرَّمَ الطَّعَامَ، وَكَانَ لَا يُؤَذِّنُ إِلَّا بَعْدَ الْفَجْرِ^(٣).

هَكَذَا فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ، وَهُوَ مَحْمُولٌ إِنْ صَحَّ عَلَى الْأَذَانِ الثَّانِي. هَذَا، وَالصَّحِيحُ عَنْ نَافِعٍ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ:

[١١٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ [س/١٤٧/ب] الصَّغَانِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، ثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٤) كَانَ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الْأَذَانِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ وَبَدَأَ الصُّبْحُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ^(٥).

(١) في (د): «لروايته».

(٢) في (س): «خالفها».

(٣) أخرجه أبو يعلى في المسند (١٢ / ٤٦٦) من طريق عبيد الله بن عمرو به.

(٤) في (د): «النبى».

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح (١ / ١٢٧).

[١١٥١] وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو بكر بن إسحاق، أنا إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك. فذكره مثله سواءً.

مُخَرَّجٌ [ق ١٠٩ / ١] فِي الصَّحِيحَيْنِ^(١).

وَرَوَاهُ أَيْضًا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ فَقَالَ: كَانَ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَتَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ^(٢).



(١) صحيح البخاري (١ / ١٢٧)، وصحيح مسلم (٢ / ١٥٩).

(٢) أخرجه النسائي في السنن الصغرى (٣ / ٤٩٣).

مسألة (٥٦)

وَدَرْكُ^(١) قَدْرِ التَّحْرِيمَةِ مِنَ الْوَقْتِ لَا يُلْزَمُ صَلَاةُ الْوَقْتِ عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ^(٢).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يُلْزَمُهَا^(٣).^(٤)

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْحَبَرِ مَا:

[١١٥٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو

الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ^(٥):

أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ دُوسٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ،

ثَنَا الْقُعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ^(٦) (ح).

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مَالِكُ^(٧) (ح).

(١) الدَّرْكُ: اللُّحَاقُ.

(٢) انظر: مختصر المزني (ص ٢١)، المذهب (١/ ١٩٠)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/ ٢٧)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/ ٣٨٥)، والمجموع (٣/ ٦٨)، ونهاية المحتاج (١/ ٣٩٦).

(٣) في (س): «يلزمها».

(٤) انظر: مختصر اختلاف العلماء للطحاوي (١/ ٢٦٢)، وتحفة الفقهاء (١/ ٢٣٣)، وبدائع الصنائع (١/ ٩٦)، والدر المختار مع حاشية ابن عابدين (٢/ ٦٣).

(٥) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٢٦٣).

(٦) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق ٢/ ب).

(٧) المصدر السابق، رواية ابن بكير (ق ٢/ ب).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ عُمَرَ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَعَنِ الْأَعْرَجِ، يُحَدِّثُونَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ^(١). وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٢).



(١) صحيح البخاري (١/ ١٢٠).

(٢) صحيح مسلم (٢/ ١٠٢).

مسألة (٥٧)

وَدَرَكَ وَقْتِ الْعَصْرِ إِذَا أُوجِبَ الْعَصْرَ أُوجِبَ مَعَهُ الظُّهْرُ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا تَجِبُ الظُّهْرُ مَعَ الْعَصْرِ^(٢).

وَدَلِيلُنَا: كَوْنُ وَقْتِ الْعَصْرِ وَقْتًا لِلظُّهْرِ فِي حَالِ الْعُذْرِ، فَهُوَ وَقْتُ لَهَا فِي حَالِ الضَّرُورَةِ، وَتِلْكَ الْأَخْبَارُ مُخَرَّجَةٌ فِي مَسْأَلَةِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ لِعُذْرِ السَّفَرِ وَالْمَطَرِ.

[١١٥٣] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ^(٣) الْإِمَامُ (ح).

وَأَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو عُمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ بْنِ الْقَاسِمِ، أَنَا أَبُو سَهْلٍ بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَهْرَجَانِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَقِيلٍ الْخُسْرُو جَرْدِيُّ الْبَيْهَقِيِّ، قَالَا: ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».

(١) انظر: مختصر المزني (ص ٢١)، والحاوي الكبير (٣٧/٢)، والمهذب (١٩٢/١)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢٨/٢)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٣٨٥/١)، والمجموع (٦٨/٣)، ونهاية المحتاج (٣٩٦/١).

(٢) انظر: مختصر اختلاف العلماء للطحاوي (٢٦٣/١).

(٣) قوله: «ثنا محمد بن نصر» من (س).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ [س/١٤٨/١] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ^(١).
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، كِلَاهُمَا عَنْ مَالِكٍ^(٢).

[١١٥٤] أَخْبَرَنَا^(٣) الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أَنَا الرَّبِيعُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ^(٤). فَذَكَرَهُ بِنَحْوِ حَدِيثِ دَاوُدَ.

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَمْرِو النَّاقِدِ وَغَيْرِهِ، عَنْ سُفْيَانَ^(٥).

[١١٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ [د/١٢٣/١] بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو، ثنا زَائِدَةُ، ثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا طَهَّرَتِ الْمَرْأَةُ فِي وَقْتِ صَلَاةِ الْعَصْرِ فَلْتَبْدَأْ بِالظُّهْرِ فَلْتُصَلِّهَا^(٦)، ثُمَّ لْتُصَلِّ الْعَصْرَ، [ق/١٠٩/ب] وَإِذَا طَهَّرَتْ فِي وَقْتِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ فَلْتَبْدَأْ فَلْتُصَلِّ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ^(٧).

[١١٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَهْلٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه قَالَ.

(١) صحيح البخاري (١/ ١٢٠).

(٢) صحيح مسلم (٢/ ١٠٢).

(٣) في (ق): «أخبرنا».

(٤) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٤٢٥).

(٥) صحيح مسلم (٢/ ١٠٢).

(٦) في (س): «فلتصلها».

(٧) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣/ ٩٠) بسنده.

[١١٥٧] **وحدث** عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ -مَوْلَى لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ- أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ قَالَ: إِذَا رَأَتْ الْمَرْأَةُ الطُّهْرَ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ صَلَّتِ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَإِذَا رَأَتْ الطُّهْرَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ صَلَّتِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ خَالَفَهُمَا^(١).

[١١٥٨] **أخبرنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، ثنا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِذَا طَهَرَتِ الْحَائِضُ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ صَلَّتِ الْأُولَى وَالْعَصْرَ، وَإِذَا طَهَرَتْ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ صَلَّتِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ^(٢).
وَرَوَى عَنْ طَاوُسٍ مِثْلَهُ^(٣).



(١) ينظر: الصلاة لأبي نعيم الفضل بن دكين (٧٥).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٥ / ٨٥) من طريق عطاء به.

(٣) المصدر السابق (٥ / ٨٥).

مسألة (٥٨)

وَالْمُغْمَى عَلَيْهِ إِذَا أَفَاقَ بَعْدَ مُضِيِّ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَلَا يَلْزَمُهُ قَضَاءُ تِلْكَ
الصَّلَاةِ (١). (٢)

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: عَلَيْهِ قَضَاءُ مَا فَاتَهُ فِي حَالِ إِغْمَائِهِ مَا لَمْ يَزِدْ عَلَى يَوْمٍ
وَلَيْلَةٍ (٣).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْأَثَرِ مَا:

[١١٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو
الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ:
أَخْبَرَكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ، وَابْنُ
سَمْعَانَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أُغْمِيَ عَلَيْهِ وَذَهَبَ عَقْلُهُ فَلَمْ يَقْضِ
صَلَاتَهُ (٤).

وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ،
أَنَّهُ أُغْمِيَ عَلَيْهِ يَوْمًا وَلَيْلَةً فَلَمْ يَقْضِ (٥).

(١) قوله: «الصلاة» من (س).

(٢) انظر: الأم (١٥٣/٢)، والحاوي الكبير (٢/٢١١)، والمهذب (١/١٩١)، ونهاية المطلب
في دراية المذهب (٢/٣٣)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/٣٩٤)، والمجموع (٣/٧).

(٣) انظر: الأصل (٢/١٧٥)، والمبسوط للسرخسي (١/٢١٧)، وتحفة الفقهاء (١/١٩٢)،
وبدائع الصنائع (١/٢٤٦).

(٤) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/٢٦٣).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/٤٥٣).

وَعَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ أُغْمِيَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِنْ يَوْمَيْنِ فَلَمْ يَقْضِهِ ^(١).

[١١٦٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بَشْرَانَ بَغْدَادَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، ثنا مُعَاذٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: لَا يُعِيدُ الْمُغْمَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ إِلَّا الَّتِي أَفَاقَ فِي وَقْتِهَا ^(٢). [س/١٤٨/ب]

وَرَوَيْنَاهُ عَنِ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ حَدِيثٌ بِإِسْنَادٍ فِيهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ:

[١١٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ عِيسَى بْنِ الْمُنْذِرِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا خَارِجَةُ، [عَنْ] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُسَيْنٍ ^(٣)، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ح).

[١١٦٢] قَالَ عَلِيُّ: وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ، ثنا أَبُو عُمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ [ق/١١٠/أ] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَخْرَاقٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ الْأَيْلِيِّ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ عليه السلام حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلَتْ

(١) المصدر السابق (٢/ ٤٥٤).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤٣٦) من طريق أشعث مطولا.

(٣) في النسخ الخطية كلها: «خارجة بن عبد الله بن حسين»، والمثبت من أصل الرواية في سنن الدارقطني، وخارجة هو ابن مصعب بن خارجة الضبعي، وعبد الله بن حسين هو ابن عطاء بن يسار الهلالي.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُغْمَى عَلَيْهِ فَيَتْرُكُ الصَّلَاةَ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ لَشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ قَضَاءٌ إِلَّا أَنْ يُغْمَى عَلَيْهِ فِي وَقْتِ صَلَاةٍ فَيَفِيقَ وَهُوَ فِي وَقْتِهَا، فَيُصَلِّيَهَا»^(١).

الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ضَعِيفٌ جَدًّا.
وَاسْتَدْلُوا بِمَا:

[١١٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشَّرٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ السُّدِّيِّ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى عَمَّارٍ، أَنَّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ أُغْمِيَ عَلَيْهِ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَأَفَاقَ نِصْفَ اللَّيْلِ فَقَضَى^(٢) الظُّهْرَ وَالْعَصَرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ^(٣).

وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ إِنْ صَحَّ.

وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيَمَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَمَّارٍ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرَى فِيَمَا نَرَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ الصَّلَاةَ مَرْفُوعَةٌ عَنِ الْمُغْمَى عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ رَوَى أَنَّهُ أُغْمِيَ عَلَيْهِ يَوْمًا وَلَيْلَةً فَلَمْ يَقْضِ شَيْئًا، وَلَمْ يَرَوْعَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: [١٢٤/د] مَنْ أُغْمِيَ عَلَيْهِ أَقَلَّ قَضَى. وَقَدْ يَكُونُ أَفَاقَ فِي وَقْتِ الْخَامِسَةِ فَلَمْ يَقْضِ^(٤).

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكَانَ مَذْهَبُ عَمَّارٍ فِيَمَا نَرَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/٩٩/أ).

(٢) في (س): «فصلى».

(٣) المصدر السابق (٢/٤٥٢).

(٤) معرفة السنن والآثار (٢/٢٢٠).

الصَّلَاةَ لَيْسَتْ بِمَوْضُوعَةٍ عَنِ الْمُغْمَى عَلَيْهِ كَمَا لَا يَكُونُ الصَّوْمُ مَوْضُوعًا عَنْهُ، وَلَمْ يَرَوْا عَنْ عَمَّارٍ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ أُغْمِيَ عَلَيَّ خَمْسَ صَلَوَاتٍ لَا أُفِيقُ حَتَّى يَمْضِيَ وَقْتُ الْخَامِسَةِ لَمْ أَقْضِ، وَلَيْسَ هَذَا أَيْضًا بِثَابِتٍ عَنْ عَمَّارٍ رضي الله عنه ^(١).

ثُمَّ سَأَلَ الْكَلَامَ إِلَى أَنْ حَمَلَ فِعْلَ عَمَّارٍ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ أَنْ ^(٢) لَوْ ثَبَتَ عَنْهُ، وَإِنَّمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمته الله [س/١٤٧/أ] فِي حَدِيثِ عَمَّارٍ: إِنَّهُ لَيْسَ بِثَابِتٍ؛ لِأَنَّ رَاوِيَهُ يَزِيدُ -مَوْلَى عَمَّارٍ- وَهُوَ مَجْهُولٌ، وَالرَّائِي عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّدِّيُّ، وَكَانَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ يَسْتَضَعِفُهُ، وَلَمْ يَحْتَجَّ بِهِ الْبُخَارِيُّ، وَكَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ لَا يَرَيَانِ بِهِ بَأْسًا ^(٣).



(١) المصدر السابق (٢/ ٢٢١).

(٢) كذا في النسخ.

(٣) المصدر السابق (٢/ ٢٢١).

مَسْأَلَةٌ (٥٩)

وَالْتَرْجِيعُ ^(١) سُنَّةٌ فِي الْأَذَانِ ^(٢).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا تَرْجِيعَ فِي الْأَذَانِ ^(٣).

وَدَلِيلُنَا مَا:

[١١٦٤] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ

الْفَقِيهَ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ طَاهِرٍ الْفَقِيهَ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، ثنا

أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَاسَرَجِيِّ، ثنا أَبُو قُدَّامَةَ، يَعْنِي

عُبَيْدَ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ الْيَشْكُرِيِّ، ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ عُمَرَ، ثنا

أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ

عَامِرِ الْأَحْوَلِ، [ق/١١٠ ب] عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَرَّرٍ، عَنْ أَبِي

مَحْذُورَةَ قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَذَانَ:

(١) الترجيع: أن يأتي المؤذن بالشهادتين سرا، ثم يرفع صوته بهما.

(٢) انظر: مختصر المزني (ص ٢٢)، الحاوي الكبير (٢/ ٤٢)، ونهاية المطلب في دراية المذهب

(٢/ ٤١)، والمجموع (٣/ ١٠٠)، ونهاية المحتاج (١/ ٤٠٨).

(٣) انظر: المبسوط للرخسي (١/ ١٢٨)، وتحفة الفقهاء (١/ ١١٠)، وبدائع الصنائع (١/

١٤٧)، والهداية في شرح بداية المبتدي (١/ ٤٣)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق

(١/ ٩٠)، والبنية شرح الهداية (٢/ ٧٩).

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ
 أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
 أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ
 ثُمَّ يَعُودُ فَيَقُولُ:

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَرَّتَيْنِ
 أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ
 حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ
 حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ
 اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي غَسَّانَ الْمِصْمَعِيِّ وَإِسْحَاقَ بْنِ
 إِبْرَاهِيمَ هَكَذَا^(١).

[١١٦٥] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ،
 ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ (ح).
 قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، ثنا الْحَارِثُ بْنُ
 أَبِي أُسَامَةَ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
 عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَيْرِيزٍ أَخْبَرَهُ، وَكَانَ يَتِيمًا فِي
 حَجْرٍ أَبِي مَحْذُورَةَ بْنِ مَعِيرٍ حِينَ جَهَّزَهُ إِلَى الشَّامِ، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي مَحْذُورَةَ:
 يَا عَمِّ، إِنِّي خَارِجٌ إِلَى الشَّامِ، وَأَخْشَى أَنْ أَسْأَلَ عَنْ تَأْذِينِكَ.

فَأَخْبَرَنِي أَنَّ أَبَا مَحْدُورَةَ قَالَ لَهُ: نَعَمْ، خَرَجْتُ فِي نَفَرٍ، فَكُنَّا بِبَعْضِ طَرِيقِ حُنَيْنٍ، فَقَالَ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ، فَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ^(٢)، فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْنَا صَوْتَ الْمُؤَذِّنِ وَنَحْنُ مُتَنَكِّبُونَ^(٣)، فَصَرَخْنَا نَحْكِيهِ وَنَسْتَهْزِئُ بِهِ [س/١٤٩/ب]، فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّوْتَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا إِلَى أَنْ وَقَفْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْكُمُ الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ قَدْ اِرْتَفَعَ». فَأَشَارَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ إِلَيَّ، وَصَدَّقُوا، فَأَرْسَلَ كُلُّهُمْ وَحَبَسَنِي، فَقَالَ: «قُمْ فَأَذِّنْ بِالصَّلَاةِ».

فَقُمْتُ وَلَا شَيْءَ أَكْرَهُ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا مِمَّا يَأْمُرُنِي بِهِ، فَقُمْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَلْقَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّأْذِينَ هُوَ بِنَفْسِهِ فَقَالَ: «قُلْ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ».

ثُمَّ قَالَ لِي: «ارْجِعْ فَاْمُدُّ مِنْ صَوْتِكَ، ثُمَّ قُلْ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». ثُمَّ دَعَانِي حِينَ قَضَيْتُ التَّأْذِينَ فَأَعْطَانِي صُرَّةً فِيهَا شَيْءٌ مِنْ فِصَّةٍ.

ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى نَاصِيَةِ أَبِي مَحْدُورَةَ، ثُمَّ أَمَرَهَا عَلَى وَجْهِهِ مِنْ بَيْنِ

(١) أي رجع.

(٢) في السنن الكبير (٣/١٠٧): «فقفل».

(٣) في (س): «الطرق».

(٤) أي معرضون مائلون.

ثَدْيِهِ، ثُمَّ عَلَى لِحْيَتِهِ، [ق ١١١/أ] حَتَّى [د/١٢٥] بَلَغَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُرَّةَ أَبِي مَحْذُورَةَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُزِنِي بِالتَّائِذِينَ بِمَكَّةَ، فَقَالَ: «قَدْ أَمَرْتُكَ بِهِ».

وَذَهَبَ كُلُّ شَيْءٍ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَرَاهِيَةٍ، وَعَادَ ذَلِكَ كُلَّهُ مَحَبَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَدِمْتُ عَلَى عَتَابِ بْنِ أَسِيدٍ عَامِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَذَنْتُ مَعَهُ بِالصَّلَاةِ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَأَخْبَرَنِي ذَلِكَ مَنْ أَدْرَكْتُ مِنْ أَهْلِي مِمَّنْ أَدْرَكَ أَبَا مَحْذُورَةَ عَلَى نَحْوِ مَا أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَيْرِيزٍ^(١).

[١١٦٦] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أَنَا الرَّبِيعُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِ مَنْ مَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي أَوَّلِ الْأَذَانِ: «قُلِ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ»^(٢).

وَرَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ:

[١١٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي سُنَّةَ الْأَذَانِ. قَالَ: فَمَسَحَ [س/١٥٠/أ] مُقَدَّمَ رَأْسِهِ، قَالَ: تَقُولُ: «اللَّهُ

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٣/ ٥٨٤) من طريق ابن جريج به.

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ١٨٥).

أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، تَرْفَعُ بِهَا صَوْتَكَ، ثُمَّ تَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا
 إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ
 مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، تَخْفِضُ بِهَا صَوْتَكَ، ثُمَّ تَرْفَعُ صَوْتَكَ بِالشَّهَادَةِ: أَشْهَدُ أَنْ
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ
 مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ،
 حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، فَإِنْ كَانَ الصُّبْحُ ^(١) قُلْتَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ
 مِنَ النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ^(٢).



(١) في (س): «صلاة الصبح».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٥٣).

مَسْأَلَةٌ (٦٠)

وَيَلْتَوِي فِي: «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ»، وَلَا يَدُورُ فِي حُجْرَةِ الْمَنَارَةِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَدُورُ^(٢).
وَدَلِيلُنَا مَا:

[١١٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا مُوسَى، ثَنَا قَيْسٌ، يَعْنِي ابْنَ الرَّبِيعِ (ح).
قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، جَمِيعًا عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ وَهُوَ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمَ، فَخَرَجَ بِلَالٌ فَأَذَّنَ، فَكُنْتُ أَتَّبِعُ فَمَهُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا. قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ بُرُودٌ يَمَانِيَّةٌ قِطْرِي^(٣). وَقَالَ مُوسَى: رَأَيْتُ

(١) انظر: مختصر المزني (ص ٢٢)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٤)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/ ٤٠)، والمجموع (٣/ ١١٢، ١١٥)، ومغني المحتاج للخطيب الشربيني (١/ ٢١٢)، ونهاية المحتاج (١/ ٤١٠).

(٢) انظر: الأصل (١/ ١٣٢)، والمبسوط للسرخسي (١/ ١٣٠)، وتحفة الفقهاء (١/ ١١١)، وبدائع الصنائع (١/ ١٤٩)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٩٢)، والبنابة شرح الهداية (٢/ ٩١)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (١/ ٢٧٢).

(٣) القِطْرِي: قال ابن الأثير: «هو ضرب من البرود فيه حمرة، ولها أعلام فيها بعض الخشونة. وقيل: هي حُلَّةٌ جِيَادٌ تُحْمَلُ مِنْ قِبَلِ الْبَحْرَيْنِ. وقال الأزهري: في أعراض البحرين قرية يقال لها: قَطْرٌ، وأحسب الثياب القِطْرِيَّةَ نُسِبَتْ إِلَيْهَا، فكسروا القاف للنسبة وخففوا». النهاية (قطر).

بِلَا لَا خَرَجَ إِلَى الْأَبْطَحِ فَأَذَّنَ، فَلَمَّا بَلَغَ: «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ»
لَوَى عُنْقَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَلَمْ يَسْتَدِرْ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ الْعَنْزَةَ^(١). وَسَاقَ
[ق/١١١/ب] حَدِيثُهُ^(٢).

[١١٦٩] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ
الْقُطَيْبِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي^(٣)، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٤)،
عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ بِلَا لَا يُؤَذِّنُ وَيَدُورُ
وَنَتَبَّعُ فَاهُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، وَأَصْبَعَاهُ^(٥) فِي أُذُنَيْهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ
مِنْ أَدَمَ، فَخَرَجَ بِلَا لَ بَيْنَ يَدَيْهِ بِالْعَنْزَةِ فَرَكَزَهَا بِالْبَطْحَاءِ، فَصَلَّى إِلَيْهَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءَ كَأَنِّي أَنْظُرُ
إِلَى بَرِيقِ سَاقِيهِ^(٦).

الِاسْتِدَارَةُ فِي الْأَذَانِ لَيْسَتْ فِي حَدِيثِ أَبِي جُحَيْفَةَ مِنَ الطُّرُقِ الْمُخْرَجَةِ
فِي^(٧) الصَّحِيحِ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّمَا رَوَى الْإِسْتِدَارَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ
عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَوْنٍ، وَنَحْنُ نَتَوَهَّمُهُ سَمِعَهُ مِنَ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ عَوْنٍ،
وَالْحَجَّاجُ غَيْرُ مُحْتَجِّ بِهِ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ وَهُمْ فِي إِدْرَاجِهِ فِي [س/١٥٠/ب]
الْحَدِيثِ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ الْحَدِيثُ الَّذِي:

(١) الْعَنْزَةُ: أَطُولُ مِنَ الْعَصَا وَأَقْصَرُ مِنَ الرَّمْحِ، وَفِيهَا زَجَ كَزَجِ الرَّمْحِ، وَالزَّجُ: الْحَدِيدَةُ فِي
أَسْفَلِ الرَّمْحِ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ، رَوَاةُ ابْنِ دَاسَةَ (ق/٥٥).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٨/ ٤٢٧٢).

(٤) الْمُصَنَّفُ، رَوَاةُ الدَّبَرِيِّ (١/ ٤٦٧).

(٥) فِي (س): «أَصْبَعَهُ».

(٦) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/ ٤٨٥).

(٧) فِي (س): «عَلَى».

[١١٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو نَصْرِ

أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ بِالْأَبْطَحِ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا بِلَالٌ [١٢٦/د] بِفَضْلِ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَ نَائِلٍ مِنْهُ^(٣). قَالَ: فَأَذَّنَ بِلَالٌ، فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُ فَأَهْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا^(٤).

[١١٧١] وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَهُ مِنْ عَوْنٍ أَنَّهُ كَانَ يَدُورُ وَيَضَعُ يَدَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ، قَالَ الْعَدَنِيُّ: يَعْنِي بِلَالًا^(٥).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذِهِ رِوَايَةُ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ عَوْنٍ:

[١١٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ، ثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ، ثنا أَبِي، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا، فَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْأَبْطَحِ، فَقَالَ: «مِمَّنْ أَنْتُمْ؟» قُلْنَا: مِنْ بَنِي عَامِرٍ. قَالَ: «مَرْحَبًا، أَنْتُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْكُمْ». ثُمَّ إِنَّهُ حَضَرَ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَقَامَ بِلَالٌ فَأَذَّنَ بِالظُّهْرِ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَاسْتَدَارَ فِي أَذَانِهِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَسْتَدِيرُ فِي أَذَانِهِ، ثُمَّ خَرَجَ بِمَاءٍ،

(١) في (س): «رسول الله».

(٢) في (س): «النبي».

(٣) في مصادر التخریج: «فبين نائل وناضح».

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٥٦ / ٢) من طريق سفیان مطولا.

(٥) عزاه المؤلف في السنن الكبير (١١٣ / ٣) لجامع سفیان رواية العدني.

فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَفْضَلِ وُضْوءٍ، ثُمَّ خَرَجَ بِالْعَنْزَةِ فَرَكَزَهَا، ثُمَّ صَلَّى بِنَا،
ثُمَّ حَضَرَتِ الْعَصْرُ فَصَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ^(١).

وَقَدْ رَوَيْنَا مِنْ حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَوْنٍ وَلَمْ يَسْتَدِرْ.



(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١ / ٢٦٩) من طريق حجاج به.

مسألة (٦١)

وَمَا فَاتَ وَقْتُهَا مِنَ الصَّلَاةِ أَقَامَ لَهَا وَلَمْ يُؤَذِّنْ فِي الصَّحِيحِ مِنْ مَذْهَبِهِ، وَلَهُ فِيهِ
قَوْلَانِ آخَرَانِ:

أَحَدُهُمَا: يُؤَذِّنُ لِلصَّلَاةِ الْأُولَى مِنْ جُمْلَةِ مَا فَاتَتْهُ^(١).

وَالْآخَرُ: يُؤَذِّنُ لَهَا إِنْ رَجَا اجْتِمَاعَ النَّاسِ، وَلَا [١/١١٣] يُؤَذِّنُ إِنْ لَمْ يَرْجُ
اجْتِمَاعَهُمْ^(٢).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يُؤَذِّنُ لِلْفَائِتَةِ وَيُقِيمُ^(٣).

فَوَجْهُ قَوْلِنَا: لَا يُؤَذِّنُ لِلْفَائِتَةِ مَا:

[١١٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو
الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ
وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَابْنُ أَبِي ذئْبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ

(١) ضبب عليها في (د).

(٢) انظر: الأم (٢/ ١٩٠)، ومختصر المزني (ص ٢٢)، والحاوي الكبير (٢/ ٤٧)، والمهذب (١/ ١٩٧)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/ ٥٢)، والمجموع (٣/ ٩٠).

(٣) انظر: الأصل (١/ ١٣٧)، والمبسوط للسرخسي (١/ ١٣٦)، وتحفة الفقهاء (١/ ١١٥)، وبدائع الصنائع (١/ ١٥٤)، والهداية في شرح البداية (١/ ٤٤)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٩٢)، والبنية شرح الهداية (٢/ ١٠٥)، وفتح القدير لابن الهمام (١/ ٢٥٢).

(٤) قوله: «محمد بن يعقوب ثنا» من (س).

جَمِيعًا. قَالَ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ: لَمْ يُنَادِ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا إِلَّا بِإِقَامَةٍ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا، وَلَا عَلَى إِثْرِ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا^(١).

أَخْرَجَهُ [س/١٥١/أ] الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ^(٢).
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ^(٣).

وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ صَلَّاهُمَا بِإِقَامَةٍ، وَقَالَ: هَكَذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ أَيْضًا مُخَرَّجٌ فِي الصَّحِيحِ:

[١١٧٤] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ، ثنا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ، ثنا أَبُو دَاوُدَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ^(٤) صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْعٍ بِإِقَامَةٍ.
أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ^(٥).

[١١٧٥] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوَمَّلٍ بْنِ حَسَنِ بْنِ عِيسَى، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ وَسَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَيْبٍ، ثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا وَكِيعٌ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ وَسَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ،

(١) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٦٧).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ١٦٤).

(٣) صحيح مسلم (٤/ ٧٥).

(٤) في (س): «رسول الله».

(٥) صحيح مسلم (٤/ ٧٥).

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ صَلَّاهُمَا بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ، وَقَالَ: هَكَذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ.
رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ^(١).

[١١٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثنا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا، وَالْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ^(٢): مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: صَلَّيْتُهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ^(٣).

كَذَا قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَقَالَ غَيْرُهُ: عَنْ سُفْيَانَ: (٤) مَالِكُ بْنُ خَالِدٍ^(٥).
وَرَوَاهُ شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَا: صَلَّيْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِالْمُزْدَلِفَةِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ. فَذَكَرَ مَعْنَى^(٦) ابْنِ كَثِيرٍ^(٧).

[١١٧٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثنا

(١) المصدر السابق (٤ / ٧٥).

(٢) في (س) و (د): «الحارث» وضرب عليها في (د).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٢٠٤).

(٤) بعده في (س) زيادة «ابن».

(٥) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١ / ٤٠١).

(٦) قوله: «معنى» ضرب عليها في (ق).

(٧) أخرجه النسائي في الكبرى (٣ / ٦٠٥).

عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ وَزِيَادُ بْنُ الْخَلِيلِ، قَالََا: ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا [ق ١١٣/ب] أَبُو [د/١٢٧] الْأَخْوَصِ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْعٍ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، فَقَالَ لَهُ مَالِكُ بْنُ خَالِدٍ: مَا هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ فَفَعَلَ هَكَذَا^(١).

وَرَوَاهُ إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [س/١٥١/ب] بْنِ مَالِكٍ، فَوَافَقَ أَبَا الْأَخْوَصِ فِي الْمَتْنِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ يَحْيَى بْنَ وَثَّابٍ فِي^(٢) إِسْنَادِهِ، وَقَالَ: خَالِدُ بْنُ مَالِكٍ^(٣).

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ عَنْ مُسَدَّدٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ فِي الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ بِمِثْلِ ذَلِكَ^(٤)، وَرَوَايَةُ سَالِمٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَصَحُّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١١٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا صَالِحُ بْنُ مُقَاتِلِ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَانٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّاهُمَا بِجَمْعٍ جَمِيعًا مَعًا، لَيْسَ بَيْنَهُمَا رَكْعَةٌ، لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا إِقَامَةٌ.

[١١٧٩] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ

(١) أخرجه مسدد في المسند كما في إتحاف الخيرة للبوصيري (٢/ ٣٢٠).

(٢) قوله: «في» ليس في (ق).

(٣) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١/ ٤٠١).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٢٠٤).

سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَشُغِلْنَا عَنْ صَلَوَاتٍ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَلَّا فَأَقَامَ لِكُلِّ صَلَاةٍ إِقَامَةً، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرَجَلًا أَوْ زُرْكَبَانًا ﴾^(١).

[١١٨٠] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَا ابْنُ أَبِي فَدْيِك، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: حُسِنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ بِهَوِيٍّ^(٢) مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى^(٣) كُفِينَا، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْفِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا غَزِيرًا ﴾^(٤)، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَلَّا فَأَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهَرَ فَصَلَّاهَا وَأَحْسَنَ صَلَاتَهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَفْتِهَا، ثُمَّ أَقَامَ الْعَصْرَ فَصَلَّاهَا كَذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ الْمَغْرِبَ فَصَلَّاهَا كَذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ الْعِشَاءَ فَصَلَّاهَا كَذَلِكَ أَيْضًا. قَالَ: وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ: ﴿ فَرَجَلًا أَوْ زُرْكَبَانًا ﴾^(٥).

رُؤَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، فَقَدْ اخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، وَسَائِرُهُمْ مُتَّفَقٌ عَلَى عَدَالَتِهِمْ.

(١) سورة البقرة (آية: ٢٣٩).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٣/ ٦٧٦).

(٣) الهوي: الحين الطويل من الزمان، وقيل: مختص بالليل. النهاية (هوا).

(٤) في (س): «حين».

(٥) سورة الأحزاب (آية: ٢٥).

(٦) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ١٩١).

[١١٨١] وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو، قالا: ثنا أبو العباس الأصم، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، أنا هشام بن أبي [ق/١١٤/أ] عبد الله، عن أبي الزبير، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه قال: لقينا العدو ونحن مع رسول الله ﷺ، فشغلونا عن صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فكبر عليّ، فقلت: في سبيل الله ومع رسول الله ﷺ. فلما انصرف عنا العدو أمر رسول الله ﷺ [س/١٥٢/أ] المُنَادِي فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَطْنَهُ أَرَادَ عَلَى أَصْحَابِهِ - فَقَالَ: «مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ عِصَابَةٌ^(١) يَذْكُرُونَ اللَّهَ غَيْرَكُمْ»^(٢).

[١١٨٢] أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد المقرئ ابن الحمامي، ثنا أحمد بن سلمان الفقيه، قال: ثنا يحيى بن جعفر بن الزبير، وهو يحيى بن أبي طالب. فذكر الحديث بمثله.

[١١٨٣] أخبرنا عبد الله بن يوسف، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا عبد الجبار بن العباس الهمداني، ثنا عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ في مسير، فنام حتى أصبح، ثم أمر بلالاً فأقام، ثم صلى، ثم^(٣) قال: «مَنْ نَامَ عَنْ

(١) العصابة: الجماعة من الناس.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٣/ ٥٧٤) من طريق هشام الدستوائي به.

(٣) قوله: «ثم» من (س).

صَلَاةٍ أَوْ نَسِيَهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا اسْتَيْقَظَ، وَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا^(١)».

[١١٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مِثْمُونٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ [د/١٢٨]، ثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ^(٣)، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَأَمَرَ بِأَلَا فَأَقَامَ لِمَصَلَاتِهِمُ الْمَكْتُوبَةَ^(٤).

وَأَمَّا وَجْهٌ قَوْلُنَا: إِنَّهُ يُؤَدَّنُ لِلْفَائِتَةِ^(٥) الْأُولَى مَا:

[١١٨٥] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْعَدْلُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْغَطَارِدِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: «ارْتَحِلُوا»^(٦)، فَارْتَحَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَنَزَلَ، فَدَعَا بِوُضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، وَنَادَى بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ. وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَوْفٍ^(٧).

(١) في (س): «ذكر».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٥١٦) من طريق عبد الجبار به.

(٣) ضبب عليه في (د). وهو: بريد بن أبي مريم السلولي.

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٦٥) من طريق سعيد بن سليمان به.

(٥) في (س): «لفائتة».

(٦) ارتحل البعير: شدَّ على ظهره الرَّحْلَ.

(٧) صحيح البخاري (١/ ٧٦)، ومسلم (٢/ ١٤١).

[١١٨٦] **وأخبرنا** أَبُو زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ بَيْغَدَادَ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى يَحْيَى بْنِ جَعْفَرٍ وَأَنَا أَسْمَعُ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَتَأَمَّ عَنِ الصُّبْحِ، حَتَّى إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَنْتَظَرَ حَتَّى اسْتَعَلَّتِ ^(١) الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ [ق/١١٤/ب] فَصَلَّى بِهِمْ ^(٢).

[١١٨٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: زَعَمَ الْحَسَنُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: سَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ أَمَرَ ^(٣) بِلَالًا فَأَذَّنَ فَصَلَّيْنَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ ^(٤).

[١١٨٨] **وأخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ [س/١٥٢/ب] مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَرَيْنَا ^(٥) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: لَوْ عَرَّسَتْ ^(٦) بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ». فَقَالَ بِلَالٌ: أَنَا أَوْقِظُكُمْ. فَتَزَلَّ الْقَوْمُ

(١) في (س): «استقلت».

(٢) أخرجه ابن الأعرابي في المعجم (٣/ ١١٢١) من طريق يحيى به.

(٣) في (س): «وأمر».

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨ / ١٦٨) عن محمد بن أحمد بن النضر به.

(٥) في (س): «سَرْنَا».

(٦) التعريس: نزول القوم في السفر من آخر الليل نزلة للاستراحة ثم يرتحلون.

فَاضْطَجَعُوا، وَأَسْنَدَ بِلَالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَعَلَبَتْهُ عَيْنُهُ، فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، أَيْنَ مَا قُلْتَ؟» قَالَ بِلَالٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أُلْقِيَ^(١) عَلَيَّ نَوْمٌ مِثْلُهُ قَطُّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ، وَرَدَّهَا إِلَيْكُمْ». ثُمَّ قَالَ: «يَا بِلَالُ، قُمْ فَأَذِّنْ لِلنَّاسِ بِالصَّلَاةِ». فَتَوَضَّأَ، فَلَمَّا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ وَابْيَضَّتْ قَامَ فَصَلَّى. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عِمْرَانَ^(٢) بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ^(٣).

[١١٨٩] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بَغْدَادَ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْبَخْتَرِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي نَوْمِهِمْ عَنِ الصَّلَاةِ، وَقَالَ: ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ فَصَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ^(٤). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ^(٥).

[١١٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا أَبَانُ، ثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ،

(١) في (ق): «لَقِيت». وفي (د)، (س): «أَلْقِيت»، وضرب عليها في (د)، والمثبت من السنن الصغير (١٤٢ / ١) بسنده ومتمنه.

(٢) في النسخ الخطية كلها: «عُمَر»، والصواب ما أثبتناه كما في صحيح البخاري (١٢٢ / ١) وكتب التراجم.

(٣) صحيح البخاري (١٢٢ / ١).

(٤) أخرجه ابن البخاري الرزاز في السادس عشر من أماليه (ص ٤٣٣).

(٥) صحيح مسلم (١٣٨ / ٢).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا الْخَبَرُ، يَعْنِي حَدِيثَ التَّعْرِيسِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانِكُمْ الَّذِي أَصَابَتْكُمْ فِيهِ الْغَفْلَةُ». قَالَ: فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ فَصَلَّى.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ مَالِكٌ وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَالْأَوْزَاعِيُّ^(١)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، وَابْنُ إِسْحَاقَ -يَعْنِي-^(٢) وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ الْأَذَانَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ هَذَا.

وَلَمْ يُسْنِدْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا الْأَوْزَاعِيُّ وَأَبَانُ الْعَطَّارُ عَنْ مَعْمَرٍ^(٣).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: وَإِلَّا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ -فَاتَّهَمَ أَسْنَدُوهُ، إِلَّا أَنَّ أَبَانَ الْعَطَّارَ يَنْفَرِدُ بِذِكْرِ الْأَذَانِ فِيهِ، وَهُوَ صَحِيحٌ فِي رِوَايَةِ [١١٥/١] سَائِرِ الرُّوَاةِ لِهَذِهِ الْقِصَّةِ.

[١١٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرْكَيُّ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، ثنا جَعْفَرُ الصَّائِغُ، ثنا عَفَّانُ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [١٢٩/٥] كَانَ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: «مَنْ يَكُلُونَا اللَّيْلَةَ، لَا تَرْقُدْ عَنْ صَلَاةٍ [س/١٥٣/١] الْفَجْرِ؟» فَقَالَ بِلَالٌ: أَنَا. فَاسْتَقْبَلَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ، فَضْرِبَ [عَلَى] ^(٤) آذَانِهِمْ، فَمَا أَيْقَظَهُمْ إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ، فَقَامُوا فَتَوَضَّعُوا، فَأَذَّنَ بِلَالٌ، فَصَلَّوْا الرَّكَعَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّوْا الْفَجْرَ ^(٥).

(١) أي: عن الزهري.

(٢) في (س): «ويحيى».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٨).

(٤) ما بين المعقوفين أثبتناه من مصادر التخريج، ومعنى ضرب على آذانهم: ناموا.

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى (٣/ ٥٧٦) من طريق حماد به.

[١١٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى^(١)، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثنا سُفْيَانُ، قَالَ: أَلْفَيْنَاهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ يَقُولُ: ثنا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَرَادَ أَنْ يُعَرِّسَ. الْحَدِيثَ^(٢).

قَالَ عَلِيُّ: فَقُلْتُ لِسُفْيَانَ: إِنَّ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ: عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ سُفْيَانُ: لَمْ أَحْفَظْ إِلَّا عَنْ نَافِعٍ عَنْ رَجُلٍ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: صَارَ الْحَدِيثُ وَاهِيًا عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ.

[١١٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ - وَهَذَا لَفْظُ عَبَّاسٍ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُمْ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ كُلَيْبَ بْنَ صُبْحٍ^(٣) حَدَّثَهُ أَنَّ الزُّبَيْرَ قَانَ حَدَّثَهُ عَنْ عَمِّهِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الصَّمُرِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَتَأَمَّ عَنِ الصُّبْحِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «تَنَحَّوْا عَنْ هَذَا الْمَكَانِ». قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِإِلَاقَةٍ فَأَذَّنَ، ثُمَّ تَوَضَّعُوا وَصَلُّوا رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ، ثُمَّ أَمَرَ بِإِلَاقَةٍ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الصُّبْحِ^{(٤)(٥)}.

(١) في (ق)، (د): «أنا عبد الله بن محمد بن يحيى»، والمثبت الصواب كما في (س)، وعبد الله بن

محمد هو ابن عبد الرحمن بن شيرويه، ومحمد بن يحيى هو ابن عبد الله بن خالد الذهلي.

(٢) عزاه ابن عبد الهادي في تنقيح التحقيق (٢/ ٣٩٠) للدارقطني.

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) في (س): «فصلى بهم الصبح».

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٨).

[١١٩٤] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

الْحَسَنِ، ثنا حَجَّاجٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - نَا حَرِيزٌ (ح).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ أَبِي الْوَرَرِ، ثنا مُبَشَّرٌ، حَدَّثَنِي حَرِيزُ بْنُ
عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ ذِي مَخْبَرٍ الْحَبَشِيِّ، وَكَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ
فِي هَذَا الْخَبَرِ، قَالَ: فَتَوَضَّأَ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - وَضُوءًا لَمْ يَلْتَ^(١) التُّرَابَ، ثُمَّ
أَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ غَيْرَ عَجَلٍ، ثُمَّ قَالَ لِبَلَالٍ: «أَقِمِ
الصَّلَاةَ». ثُمَّ صَلَّى وَهُوَ غَيْرُ عَجَلٍ، وَقَالَ عَنْ حَجَّاجٍ: عَنْ يَزِيدَ بْنِ صُلَيْحٍ،
حَدَّثَنِي ذُو مَخْبَرٍ رَجُلٌ مِنَ الْحَبَشَةِ. وَقَالَ عُيَيْدُ: يَزِيدُ بْنُ صَالِحٍ^(٢).

[١١٩٥] وَأَخْبَرَنَا^(٣) أَبُو بَكْرٍ الْحَارِثِيُّ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ،

ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ مُوسَى بْنُ عَامِرٍ،
حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنِي حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ صَبِيحٍ
الرَّحْبِيِّ، عَنْ ذِي مَخْبَرٍ ابْنِ أَخِي النَّجَاشِيِّ، [ق ١١٥/ب] أَنَّهُ حَضَرَ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ وَنَامَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى ضَرَبَتْهُمْ الشَّمْسُ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ
قَالَ: «يَا بِلَالُ، أَفِي الْمِضْأَةِ مَاءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ. فَأَتَاهُ^(٤) فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا فَلَمْ يَلْتَ
مِنْهُ التُّرَابَ، قَالَ لِبَلَالٍ: «أَذِّنْ». فَأَذَّنَ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ غَيْرُ عَجَلٍ، ثُمَّ رَكَعَ
[س ١٥٣/ب] رَكَعَتِي الْفَجْرِ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ غَيْرُ عَجَلٍ، ثُمَّ أَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ

(١) في تاج العروس: اللت: بل السويق (٥٤/٥) ومعناه: لم يبل الماء التراب، والمراد تخفيف
الوضوء.

(٢) المصدر السابق (ق ٤٨).

(٣) في (س): «أخبرنا».

(٤) في (س): «فأتاه بهاء».

الصَّلَاةَ، فَصَلَّى وَهُوَ فِي ذَلِكَ غَيْرُ عَجَلٍ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَطْنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَبِضَ اللَّهُ أَرْوَاحَنَا، فَلَمَّا رَدَّهَا صَلَّيْنَا»^(١).

[١١٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ، ثنا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ أَبُو عَلِيٍّ الْقَسْمَلِيُّ، ثنا صَدَقَةُ بْنُ عُبَادَةَ الْأَسَدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ عُبَادَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ، فَغَفَلْنَا عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ. قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيَهُ فَنَادَى كَمَا كَانَ يُنَادِي، وَصَلَّى رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ كَمَا كَانَ يُصَلِّي، وَصَلَّى الْغَدَاةَ كَمَا كَانَ يُصَلِّي^(٢).

[١١٩٧] وَأَخْبَرَنَا^(٣) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُودٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ خُرَزَادَ، ثنا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

[١١٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا^(٤) إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ بْنِ خَالِدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي حُيَيْ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: لَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ. الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: «يَا بَلَّالُ [د/١٣٠]، أَذْنُ وَأَقَمَّ». قَالَ بَلَّالُ: الْآنَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَصَلَّوْا بَعْدَمَا أَصْبَحُوا^(٥).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥ / ٥٨) من طريق حريز بن عثمان به.

(٢) أخرجه البزار في المسند (١١ / ٤٥٠) من طريق حرمي به.

(٣) في (س): «أخبرنا».

(٤) من قوله: «ابن خرزاد» إلى هنا ليس في (ق).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣ / ٤٣) من طريق عبد الله بن وهب به.

[١١٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَسَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالُوا: ثنا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ. قَالَ: حَتَّى أَتَى -يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ- الْمُزْدَلِفَةَ^(١)، فَجَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ^(٢).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ^(٣) عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٤) وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٥).
وَرَوَاهُ غَيْرُهُ مُرْسَلًا:

[١٢٠٠] أَخْبَرَنَا^(٦) أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ (ح).
قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ - الْمَعْنَى وَاحِدٌ - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ^(٧)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ بِعَرَفَةَ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا، وَإِقَامَتَيْنِ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْعٍ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا.

(١) في (س): «بالمزدلفة».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٥٧).

(٣) صحيح مسلم (٤ / ٣٨).

(٤) المصنف (٨ / ٥٢٥).

(٥) المسند (٥ / ٣).

(٦) في (س): «أخبرنا».

(٧) قوله: «أبيه» ضبب عليه في (د).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا الْحَدِيثُ أَسَنَّهُ حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ فِي الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ، وَوَافَقَ حَاتِمًا عَلَى إِسْنَادِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ.
قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [ق ١١٦/أ] قَالَ لِي أَحْمَدُ -يَعْنِي ابْنَ حَنْبَلٍ-: أَخْطَأَ حَاتِمٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ^(١).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمته الله: وَرَوَاهُ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ جَعْفَرٍ نَحْوَ رِوَايَةِ [س/١٥٤/أ] حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ.

[١٢٠١] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْمُفْرِيُّ بِبَعْدَادَ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُطْبِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا مِنْجَابٌ، أَنَا حَاتِمٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أُسَامَةَ، أَنَّهُ قَالَ: أَنَا رَدِيفُ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَلَمَّا جَاءَ إِلَى الشُّعْبِ - أَوْ إِلَى الْجَبَلِ - نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَهْرَاقَ الْمَاءَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا لَيْسَ بِالْبَالِغِ، فَقُلْتُ: أَلَا تُصَلِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ»^(٣). فَرَكِبْنَا حَتَّى جِئْنَا جَمْعًا، فَأَتَمَّ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَدْنَى لِلصَّلَاةِ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ^(٤).

[١٢٠٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مَحْمُودٍ^(٥) الْعَسْكَرِيُّ بِالْأَهْوَازِ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلَانِسِيُّ، ثنا

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٥٩).

(٢) الرديف: الراكب خلف الراكب.

(٣) في (س): «أمانتك».

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى (٦/ ٢٣٦) من طريق إبراهيم بن عتبة به.

(٥) في (س): «أحمد بن هويه».

أَدَمُ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَامِعٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِجَمْعٍ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ^(١).

[١٢٠٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ^(٢) بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَغْدَادَ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو ابْنُ السَّمَاكِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ^(٣) أَبُو الْحَسَنِ، ثَنَا بَشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثَنَا أَبُو يُونُسَ، ثَنَا ابْنُ أَبِي أُتَيْسَةَ، عَنْ زُبَيْدِ الْإِيَامِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: شَغَلَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، وَأَذَّنَ وَأَقَامَ^(٤) فَصَلَّى الْعَصْرَ، وَأَذَّنَ وَأَقَامَ فَصَلَّى -يَعْنِي- الْمَغْرِبَ. وَذَكَرَ الْعِشَاءَ أَيْضًا، وَهَذَا مُخَالَفٌ لِسَائِرِ الرِّوَايَاتِ إِسْنَادًا وَمَتْنًا^(٥).

[١٢٠٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ أَبِي أُتَيْسَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَقِينَا الْعَدُوَّ، فَشَغَلُونَا عَنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مُؤَذِّنًا فَأَقَامَ لِلظُّهْرِ^(٦) وَصَلَّى^(٧)، ثُمَّ

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨٣ / ٤) من طريق قيس بن الربيع به.

(٢) قوله: «الحسين» في (ق)، (د): «الحسن» وهو خطأ.

(٣) قوله: «ابن السماك أنا أحمد بن القاسم» في (ق): «ابن السماك بن أحمد بن القاسم»، وفي

(د): «ابن السماك بن القاسم» وضيب ناسخ (د) على قوله: «بن»، والمثبت من (س).

(٤) في (د): «فقام».

(٥) أخرجه أبو يعلى في المسند (٣٩ / ٥) من طريق بشر به.

(٦) في (س) و (د): «الظهر».

(٧) في (س): «فصل».

لِلْعَصْرِ، ثُمَّ لِلْمَغْرِبِ، ثُمَّ لِلْعِشَاءِ^(١).

[١٢٠٥] وأخبرنا أبو عبد الله^(٢)، أنا أبو بكر بن إسحاق، أنا أبو المثنى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا هُشَيْمٌ، ثنا أبو الزبير، عن نافع بن جبير، عن أبي عبيدة بن عبد الله، عن أبيه، أن المشرّكين شغلوا رسول الله ﷺ يوم الخندق عن أربع صلوات حتى ذهب من الليل ما شاء الله. قال: فأمر بلالاً فأذن ثم أقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر، ثم أقام فصلى المغرب، ثم أقام فصلى العشاء^(٣).

[١٢٠٦] وحديثنا الأستاذ أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أنا عبد الله [د/١٣١] بن جعفر، [ق/١١٦ ب] ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا هشام، عن أبي الزبير، عن نافع بن جبير، عن أبي عبيدة، عن أبيه قال: شغلنا المشرّكون عن صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فأمر النبي ﷺ بلالاً فأذن وأقام فصلينا الظهر، ثم أقام فصلينا العصر، ثم أقام فصلينا المغرب، ثم أقام فصلينا العشاء، ثم قال: «ما في الأرض عصابة يدكرونها لله غيركم»^(٤). هذا مرسل؛ فإن أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه شيئاً. ورؤي عن ابن مسعود أنه أمر بالأذان^(٥) للمغرب^(٦) حين جمع بينهما،

(١) أخرجه أبو الشيخ في أحاديث أبي الزبير عن غير جابر (ص ١٤٨) من طريق حرب بن أبي العالية عن أبي الزبير.

(٢) في (س): «أخبرنا أبو عبد الله الحافظ».

(٣) في (د): «وصلّى».

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ٨٢٧) من طريق هشيم به.

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (١/ ٢٦١).

(٦) في (س): «بلالاً أذن».

(٧) في (د): «المغرب».

وَهُوَ مُخَرَّجٌ فِي الصَّحِيحِ مُوقُوفًا. [س ١٢١/ب] وَرَوِيَ فِي ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّهُ أَعَادَ الصَّلَاةَ بَعْدَمَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، وَرَوِيَ فِيهِ ^(١) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ.

وَأَمَّا وَجْهُ قَوْلِنَا: إِنَّهُ يُؤَذَّنُ إِنْ رَجَا اجْتِمَاعَ النَّاسِ، وَإِنْ لَمْ يَرْجُ ^(٢) فَلَا يُؤَذَّنُ: هُوَ أَنَّ الْأَذَانَ شُرْعٌ لِلدُّعَاءِ إِلَى الصَّلَاةِ، بِدَلِيلِ مَا:

[١٢٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ لِلصَّلَوَاتِ ^(٣)، وَلَيْسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخِذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ قَرْنَا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: أَوَلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي ^(٤) بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَلَالُ، قُمْ فَتَادِ ^(٥) بِالصَّلَاةِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ ^(٦). وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ^(٧)، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ^(٨).

(١) قوله: «فيه» ليس في (د).

(٢) في النسخ: «يرجوا»، وضرب عليها في (د)، وما أثبتناه الجادة.

(٣) في (س): «للصلاة».

(٤) في (د)، (س) ونسخة مشار إليها في حاشية (ق): «رجالا ينادون».

(٥) في (د): «فتادي».

(٦) صحيح مسلم (٢/٢).

(٧) المصنف، رواية الدبري (١/٤٥٦).

(٨) صحيح البخاري (١/١٢٤).

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: فَقُلْتُ: أَتَبِيعُ النَّاقُوسَ؟ قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ فَقُلْتُ^(١): نَدْعُو بِهِ إِلَى الصَّلَاةِ.

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ: إِنَّمَا الْأَذَانُ دَاعٍ يَدْعُو^(٢) النَّاسَ إِلَى الصَّلَاةِ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ^(٣) لِحَقِّ الْوَقْتِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ لِلدُّعَاءِ^(٤) إِلَى الصَّلَاةِ فَقَطُ لَمَا سُنَّ لِلْمُنْفَرِدِ. وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي اسْتِحْبَابِ الْأَذَانِ لِلْمُنْفَرِدِ:

[١٢٠٨] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، أَنَا مَالِكُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذَنْتَ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِكَ جَنًّا وَلَا إِنْسًا وَلَا شَيْءًا إِلَّا شَهِدَ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [ق ١١٧/أ] يُونُسَ وَغَيْرِهِ، عَنْ مَالِكٍ^(٦).

[١٢٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا عُسَّانَةَ

(١) في (س): «قال».

(٢) في (ق) و (د): «يدع»، والمثبت من (س).

(٣) أي: الأذان.

(٤) في (ق)، (د): «الدعاء»، والمثبت من (س).

(٥) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ١٩٥).

(٦) صحيح البخاري (١/ ١٢٥).

الْمَعَاوِرِي حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَعْجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَظِيَّةٍ^(١) لِلْجَبَلِ يُؤَذِّنُ بِالصَّلَاةِ وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ اللَّهُ: أَنْظِرُوا إِلَيَّ عَبْدِي هَذَا يُؤَذِّنُ وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ جَنَّتِي»^(٢).

قَالَ الشَّيْخُ رحمه الله: اخْتِلَافُ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ [س ١٢٢/أ] فِي الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ لِلصَّلَاةِ الْفَائِتَةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ فِيهِمَا وَاسِعٌ فِي كُلِّ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ خَبَرًا^(٣) عَنْ وَقْتٍ آخَرَ، وَمَا رَجَعَ مِنْهَا إِلَى قِصَّةٍ وَاحِدَةٍ فَالْإِعْتِبَارُ بِالزِّيَادَةِ بِحِفْظِ مَنْ أَتَى بِهَا دُونَ مَنْ نَقَصَهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) الشَّظِيَّةُ: قطعة مرتفعة في رأس الجبل.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٧٤).

(٣) في (د): «خيرا» خطأ.

مسألة (٦٢)

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ رحمته الله ^(١) فِي الْجَمَاعَةِ إِذَا دَخَلُوا مَسْجِدًا قَدْ صَلَّى فِيهِ أَهْلُهُ بِالْجَمَاعَةِ مَرَّةً بِالْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ: لَهُمْ أَنْ يُصَلُّوا فِيهِ جَمَاعَةً تِلْكَ الصَّلَاةُ بِالْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ ^(٢).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يُكْرَهُ ذَلِكَ لَهُمْ ^(٣). ^(٤)

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمته الله: وَقَدْ اسْتَحَبَّ الشَّافِعِيُّ رحمته الله أَنْ يُؤْذَنَ وَيُقِيمَ فِي نَفْسِهِ كَرَاهِيَةً تَقْرُقُ الْكَلِمَةَ، فَإِنْ لَمْ يَخَفْ ^(٥) فَلَا بَأْسَ ^(٦).

[١٢١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدٌ [د/١٣٢] بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يُونُسَ،

(١) هو الصعلوكي، مفتي نيسابور وابن مفتيها، روى عنه المؤلف والحاكم. انظر: طبقات الشافعية الكبرى (٤/ ٣٩٣)، وطبقات الشافعية لابن كثير (١/ ٣٣٥).

(٢) انظر: الأم (٢/ ١٩٣)، ومختصر المزني (ص ٢٢)، والحاوي الكبير (٢/ ٥٠)، ونهاية المطلب (٢/ ٤٤)، والمجموع (٣/ ٩٣)، الفتاوى الفقهية الكبرى لابن حجر الهيتمي (١٣٣/ ١) جمعها عبد القادر بن أحمد الفاكهي المكي.

(٣) في (د): «فكره ذلك لهم»، وفي (س): «فكره لهم ذلك».

(٤) انظر: الأصل (١/ ١٣٦)، والمبسوط للسرخسي (١/ ١٣٥)، وتحفة الفقهاء (١/ ١١٥)، ويدائع الصنائع (١/ ١٥٣)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ٩٤)، والبنية شرح الهداية (٢/ ١٠٩).

(٥) في (س): «يخف».

(٦) انظر: الأم (٢/ ١٩٣)، والحاوي الكبير (٢/ ٥٠)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/ ٤٤)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/ ٤٠٦).

عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: جَاءَنَا ^(١) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَقَدْ كُنَّا صَلَّيْنَا الْفَجْرَ، فَأَذَّنَ وَأَقَامَ وَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْمَسْجِدِ، وَقَدْ صَلَّيْنَا فِيهِ ^(٢).

[١٢١١] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ ^(٣) مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارِ ^(٤)، أَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ، ثنا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ثنا سُفْيَانُ. فَذَكَرَهُ.

وَقَالَ عَنْ أَنَسٍ: إِنَّهُ دَخَلَ مَسْجِدًا قَدْ جُمِعَ فِيهِ وَمَعَهُ نَفَرٌ، فَأَذَّنَ وَأَقَامَ وَأَمَّهُمْ فِيهِ ^(٥).



(١) في (د) و (س): «جاء».

(٢) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١ / ٤٠٧) من طريق سفیان به.

(٣) قوله: «علي بن» ليس في (ق)، (د).

(٤) في (ق) و (د): «بن الصفار».

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩ / ٢٨).

مَسْأَلَةٌ (٦٣)

وَيُكْرَهُ أَنْ يُؤْذَنَ وَاحِدٌ وَيُقِيمَ آخَرُ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ^(٢).

وَدَلِيلُنَا: حَدِيثُ بِلَالٍ^(٣) بْنِ الْحَارِثِ الصُّدَائِيِّ حِينَ أَرَادَ بِلَالٌ أَنْ يُقِيمَ فَقَالَ

النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ^(٤) أَخَا صُدَاءَ هُوَ^(٥) أَذَنٌ، وَمَنْ أَذَنٌ فَهُوَ يُقِيمُ».

وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي مَسْأَلَةِ الْأَذَانِ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ^(٦).

[١٢١٢] وَأَخْبَرَنَا^(٧) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ،

أَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ بْنُ

أَنْعَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ نَعِيمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ بِلَالَ^(٨) بْنَ الْحَارِثِ صَاحِبَ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعْتُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ. الْحَدِيثُ.

(١) انظر: الأم (١٨٩/٢)، والحاوي الكبير (٥٩/٢)، ونهاية المطلب في دراية المذهب

(٢) (٦٢/٢)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٤٢٥/١)، والمجموع (١٢٨/٣).

(٣) انظر: الأصل (١٣٤/١)، والمبسوط للسرخسي (١٣٢/١)، وبدائع الصنائع (١٥١/١).

(٤) كذا في النسخ والمختصر، والصواب: «زياد» كما سيأتي في كلام المصنف في نهاية المسألة،

وكما سبق في مسألة (٥٥) والأذان لصلاة الصبح صحيح قبل الفجر.

(٥) قوله: «إِنَّ» سقط من (د).

(٦) قوله: «هو» ليس في (ق)، وضبط عليه ناسخ (د).

(٧) المسألة (٥٥).

(٨) في (س): «أخبرنا».

(٩) كذا في النسخ، والصواب: «زياد»، وسبق التعليق على مثله قريباً.

وَقَالَ فِيهِ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَخَا صُدَاءٍ هُوَ أَذَنٌ، وَمَنْ أَذَنٌ فَهُوَ يُقِيمُ»^(١).

[١٢١٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عُمَامُ بْنُ [ق ١١٧/ب] أَبِي سَيِّبَةَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ^(٢)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْأَذَانِ^(٣) أَشْيَاءَ^(٤) لَمْ يَصْنَعْ مِنْهَا شَيْئًا. قَالَ: فَأَرَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْأَذَانَ فِي الْمَنَامِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «أَلْقِهِ عَلَى بِلَالٍ». قَالَ: فَأَلْقَاهُ عَلَيْهِ، فَأَذَنَ بِلَالٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَا رَأَيْتُهُ، وَأَنَا كُنْتُ أُرِيدُهُ. قَالَ: «فَأَقِمِ أَنْتَ»^(٥).

[١٢١٤] قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، ثنا ابْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ [س ١٢٢/ب] قَالَ: كَانَ جَدِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ. بِهَذَا الْخَبَرِ، قَالَ: فَأَقَامَ جَدِّي^(٦).

وَهَذَا إِنْ ثَبَتَ مَعَ حَدِيثِ زِيَادِ بْنِ الْحَارِثِ، فَكَانَ قَبْلَ حَدِيثِ زِيَادٍ؛ لِأَنَّهُ كَانَ فِي ابْتِدَاءِ أَمْرِ^(٧) الْأَذَانِ، وَحَدِيثُ زِيَادٍ كَانَ^(٨) بَعْدَهُ، وَبِذَلِكَ يَقَعُ التَّرْجِيحُ.



(١) أخرجه الحارث بن أبي أسامة في المسند كما في بغية الباحث (٢/ ٦٢٦) عن أبي عبد الرحمن المقرئ، وفيه: زياد بن الحارث.

(٢) في (ق): «مخلد» خطأ.

(٣) قوله: «في الأذان» ليس في (س).

(٤) في (ق): «شيئا».

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٥٥).

(٦) المصدر السابق (ق ٥٥).

(٧) قوله: «أمر» ليس في (س).

(٨) قوله: «كان» ليس في (ق)، (د).

مَسْأَلَةُ (٦٤)

وَمَنْ أَذَنَ قَاعِدًا لَمْ يُحْتَسَبْ بِأَذَانِهِ؛ كَذَا قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ سَهْلُ بْنُ
مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ رحمته الله.

وَقَدْ نَصَّ الشَّافِعِيُّ رحمته الله فِي الْإِمْلَاءِ عَلَى كَرَاهِيَّتِهِ فِي حِكَايَةِ صَاحِبِ
التَّقْرِيبِ وَغَيْرِهِ وَأَنَّهُ لَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ ^(١).
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رحمته الله: كَرِهْتُهُ وَأَجْزَأُهُ ^(٢).
وَقَدْ:

[١٢١٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الضَّبِّيُّ بِأَصْبَهَانَ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ
مُحَمَّدٍ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح).
قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ
حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ^(٣) وَابْنُ بَكْرٍ الْمَعْنَى، قَالَ: ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ،

(١) انظر: الحاوي الكبير (٤٢/٢)، والمهذب (٢٠٠/١)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٦٢/٢)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٤١٤/١)، والمجموع (١١٢/٣، ١١٤)، ومغني المحتاج (٢١٢/١)، ونهاية المحتاج (٤١٠/١).

(٢) انظر: الأصل (١٣٤/١)، والمبسوط للسرخسي (١٣٢/١)، وتحفة الفقهاء (١١٢/١)، وبداية الصنائع (١٥١/١)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (٩٣/١)، والبنية شرح الهداية (٩٦/٢).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٥٦/١).

أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ [حِينَ] ^(١) قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَاةَ، وَلَيْسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخِذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ قَرْنًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ. فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: أَوَلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، قُمْ ^(٢) فَنادِ بِالصَّلَاةِ» ^(٣).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مَحْمُودٍ ^(٤) بْنِ غِيلَانَ ^(٥). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ^(٦). وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا عَنْ هَارُونَ، عَنْ حَجَّاجٍ ^(٧).

فَأَمَرَ ^(٨) بِالْقِيَامِ لِأَجْلِ الْأَذَانِ.

وَرَوَيْنَا عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي ^(٩) مُحَمَّدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي زَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ فَأَذَّنَ وَأَقَامَ وَهُوَ جَالِسٌ، قَالَ: وَتَقَدَّمَ رَجُلٌ فَصَلَّى بِنَا، وَكَانَ أَعْرَجٌ؛ أُصِيبَتْ رِجْلُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(١٠).

(١) ما بين المعقوفين ليس في النسخ، وأثبتناه من أصل الرواية.

(٢) في (س): «قم يا بلال».

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ١٣٤٠).

(٤) قوله: «محمود» ليس في (س).

(٥) صحيح البخاري (١/ ١٢٤).

(٦) صحيح مسلم (٢/ ٢).

(٧) المصدر السابق (٢/ ٢).

(٨) في (س): «وأمره».

(٩) كذا في النسخ، وصوابه: «الحسن بن محمد»، وهو: الحسن بن محمد ابن الحنفية، كما في

السنن الكبير للمؤلف.

(١٠) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١/ ٣٩٢).

[١٢١٦] وأخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أنا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِأَلَا فِي سَفَرٍ فَأَذَّنَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، ثُمَّ نَزَلُوا فَصَلَّوْا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ ^(١).
هَذَا مُرْسَلٌ.

وَرَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُؤَذِّنُ عَلَى رَاحِلَتِهِ ^(٢).



(١) المصدر السابق (١ / ٣٩٢) بسنده، وعزاه الزيلعي في نصب الراية (١ / ٢٩٢) للمؤلف في الخلافات.

(٢) المصدر السابق (١ / ٣٩٢).

مسألة (٦٥)

وَالْإِقَامَةُ فُرَادَى^(١). [ق ١١٨/أ]

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِنَّهَا مَثْنَى كَالْأَذَانِ^(٢).
وَدَلِيلُنَا مَا:

[١٢١٧] **حدثنا** أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ إِمْلَاءً، أَنَا^(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى الْعَلَّافُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ السُّلَمِيُّ [د/١٣٣]، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، [س/١٢٣/أ] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ^(٤).

[١٢١٨] **أخبرنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ^(٥) بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ^(٦).

[١٢١٩] **وأخبرنا** أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو حَامِدٍ بْنُ بِلَالٍ، ثنا أَبُو الْأَزْهَرِ،

(١) انظر: مختصر المزني (ص ٢٢)، والحاوي الكبير (٢/٤٠)، والمهذب (١/١٩٩)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/٥٧)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/٤١٠)، والمجموع (٣/٩٩)، ونهاية المحتاج (١/٤٠٨).

(٢) انظر: الأصل (١/١٣٢)، والمبسوط للسرخسي (١/١٢٩)، وتحفة الفقهاء (١/١١٠)، وبدائع الصنائع (١/١٤٨)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/٩١).

(٣) في (س): «ثنا».

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/٤٦٤).

(٥) قوله: «يونس» من (س).

(٦) أخرجه الطيالسي في المسند (٣/٥٦٧).

ثَنَا رَوْحٌ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ.

[١٢٢٠] أَخْبَرَنَا^(١) أَبُو طَاهِرٍ، أَنَا أَبُو حَامِدٍ، أَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ الْخَفَّافُ، ثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ.

[١٢٢١] وَأَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ. فَحَدَّثْتُ بِهِ أَيُّوبَ فَقَالَ: إِلَّا الْإِقَامَةَ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ^(٢). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٣).

[١٢٢٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الضَّبِّيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، ثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ذَكَرُوا أَنْ يَعْلَمُوا وَقْتَ الصَّلَاةِ بِشَيْءٍ فَيَعْرِفُونَهُ، فَذَكَرُوا أَنْ يَضْرِبُوا نَاقُوسًا أَوْ يُنَوِّرُوا^(٥) نَارًا، فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ

(١) في (س): «وأخبرنا».

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٢٥).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٢).

(٤) في (س): «أبو بكر محمد بن».

(٥) في (د): «وينوروا».

يَشْفَعُ الْأَذَانَ وَأَنْ يُؤْتَرَ الْإِقَامَةُ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدٍ^(١)، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ^(٢).
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٣).

[١٢٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ
الْمَحْبُوبِيُّ بِمَرْوٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى الطَّرْسُوسِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ
حَرْبٍ، ثنا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ
أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أُمِرَ بِلَالٌ^(٤) أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُؤْتَرَ الْإِقَامَةَ، إِلَّا الْإِقَامَةَ^(٥):
قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ^(٦).

[١٢٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو حَامِدٍ بْنُ بِلَالٍ، ثنا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثنا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنْسِ قَالَ: أُمِرَ بِلَالٌ^(٧) أَنْ
يَشْفَعَ الْأَذَانَ^(٨) وَيُؤْتَرَ الْإِقَامَةَ، إِلَّا قَوْلَهُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ^(٩).
هَذَا حَدِيثٌ مُسْنَدٌ؛ إِذْ لَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ النَّقْلِ أَنَّ الصَّحَابِيَّ إِذَا قَالَ:

(١) ضبب عليها في (ق) و (د).

(٢) صحيح البخاري (١ / ١٢٥).

(٣) صحيح مسلم (٢ / ٢).

(٤) في (د): «بلالا».

(٥) في (س): «قوله».

(٦) صحيح البخاري (١ / ١٢٥).

(٧) في (د): «بلالا».

(٨) قوله: «الأذان» ليس في (س).

(٩) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١ / ٤٦٤).

«أَمْر» أَوْ «نَهْي» أَوْ «مِنَ السُّنَّةِ» أَنَّهُ يَكُونُ مُسْنَدًا، وَلِذَلِكَ اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى^(١) إِخْرَاجِهِ فِي الْمَسَانِيدِ الصَّحَاحِ.

[ق ١١٨/ب] وَقِصَّةُ^(٢) الْحَدِيثِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِهِ [س ١٢٣/ب]

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

ثُمَّ قَدْ رَوَاهُ إِمَامُ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ فَاسْتَدَّهُ:

[١٢٢٥] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قِرَاءَةً

عَلَيْهِ غَيْرَ مَرَّةٍ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ^(٣)، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ^(٤).

وَقَدْ تَابَعَهُ عَلَى سَنَدِ هَذَا الْحَدِيثِ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الْبَغْلَانِيُّ وَسُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ بْنُ الْجَرَّاحِ الرُّوَاسِيُّ وَغَيْرُهُمَا.

أَمَّا حَدِيثُ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

[١٢٢٦] فَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهِيُّ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهِيُّ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْبَلْخِيُّ، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ^(٥).

(١) قوله: «على» ضرب عليه في (س) وأثبت مكانه: «عن».

(٢) في (س): «وقصيت» تحريف.

(٣) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٤/ ٢٦٩).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٨٠).

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى (٣/ ٥٧٨) عن قتيبة به.

وَأَمَّا حَدِيثُ سُفْيَانَ بْنِ وَكَيْعٍ:

[١٢٢٧] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ دَاوُدَ الْخَفَّافُ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِإِلَالَا أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانُ وَيُوتَرَ الْإِقَامَةُ^(١).

وَلِهَذَا الْحَدِيثِ طُرُقٌ كَثِيرَةٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ، وَعَنْ غَيْرِ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ، وَعَنْ غَيْرِ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِيمَا ذَكَرْنَا كِفَايَةً.

[١٢٢٨] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَهْرِ الْمِصْرِيِّ بِمَكَّةَ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ رَشِيقٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْحَرَّانِيُّ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ أَبُو الْفَضْلِ، ثنا وَهْبٌ، ثنا خَالِدٌ وَأَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِلَالَا أَنْ يَشْفَعَ [١٣٤/د] الْأَذَانُ وَيُوتَرَ الْإِقَامَةُ. وَقَالَ أَيُّوبُ: يُفْرَدُ الْإِقَامَةُ^{(٢)(٣)}.

[١٢٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصِ الْجَوْنِيُّ، ثنا يُوسُفُ بْنُ عَيْسَى الْمَرْوَزِيُّ، ثنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِلَالَا أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانُ وَيُوتَرَ الْإِقَامَةُ^(٤).

(١) عزاه ابن الملقن في البدر المنير (٣/ ٣٤٧) للمؤلف في الخلافيات.

(٢) في (س): «بالإقامة».

(٣) أخرجه الخلعي في الخلعات (ق) من طريق ابن رشيقي به.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٢٥٢٩) من طريق أيوب به.

فَإِنْ عَارَضُوا مَا رَوَيْنَا بِمَا:

[١٢٣٠] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، ثنا أَبِي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ خَالِدٍ، ثنا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: كَانَ بِلَالٌ
يُثْنِي الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ^(١). [ق ١١٩ / أ]

[١٢٣١] وَأَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ [س ١٢٤ / أ]، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ

سَعِيدِ الْمُرْكَي، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ حَمْزَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ طَلْحَةَ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ
عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، أَنَّ بِلَالَ كَانَ يُثْنِي الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ^(٢).
قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله: هَذَا وَاهٍ^(٣) عِنْدَنَا مِنْ أَوْجِهِ:

فَمِنْهَا: أَنَّ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ وَسُؤَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ لَمْ يُدْرِكَا بِلَالَ بْنَ رَبَاحٍ
وَأَقَامَتُهُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَبِي^(٤) بَكْرٍ، فَإِرْسَالُ الْخَبَرَيْنِ بِذَلِكَ ظَاهِرٌ.

وَمِنْهَا: أَنَّ حَمَّادَ بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَشَرِيكَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ،
وَعِمْرَانَ بْنَ مُسْلِمٍ غَيْرُ مُخْتَجٍ بِهِمْ فِي الصَّحِيحِ^(٥).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمته الله: قَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ كَمَا:

[١٢٣٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٦)، أَنَا الثَّوْرِيُّ،

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١ / ٤٦٢).

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١ / ١٣٤) من طريق شريك به.

(٣) في النسخ: «واهي»، وأثبتنا الجادة.

(٤) في (س): «وأبا».

(٥) ينظر شرح ابن ماجه لمغلطاي (٤ / ١٥١)، والتلخيص الحبير (٢ / ٥٥٧).

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١ / ٤٦٣).

عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ: كَانَ أَذَانُهُ وَإِقَامَتُهُ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ^(١).

وَهَذَا بِخِلَافِ رِوَايَةِ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ السُّلَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ فِي إِسْنَادِهِ.

وَقَدْ:

[١٢٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا عَلِيُّ، ثَنَا الْقَاضِي أَبُو عُمَرَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ، أَنَا^(٢) يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ كَلَيْبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ بِلَالٍ مِثْلَهُ^(٣).

قَالَ الرَّمَادِيُّ^(٤): لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ سُفْيَانُ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَإِبْرَاهِيمُ عَنْ بِلَالٍ مُرْسَلٌ، وَالْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ لَمْ يُدْرِكْ أَذَانَ بِلَالٍ وَإِقَامَتَهُ. وَحَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ صَحِيحٌ مَوْصُولٌ. وَقَدْ:

[١٢٣٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا جَرِيرٌ^(٥)، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ^(٦)، أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَ بَأْسًا إِذَا انْتَهَى الْمُؤَذِّنُ إِلَى قَوْلِهِ: «حَيَّ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٥١/أ).

(٢) في (د)، (س): «ثنا».

(٣) المصدر السابق (ق ٥١/أ).

(٤) زاد هنا في (د) لفظة: «مثله».

(٥) في (د): «حريز» خطأ. وهو جرير بن عبد الحميد الضبي.

(٦) إلى هنا انتهى السقط من (س).

عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ» أَنْ يَقُولَ مَرَّةً ثُمَّ يَقُولَ: «قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ» مَرَّتَيْنِ.

فَإِنْ قَالُوا: رُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ أَنَّ بِلَالَ كَانَ يُقِيمُ مَشْنَى، وَذَكَرُوا مَا:

[١٢٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا ^(١) أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيه،

ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبِيبٍ الْحَافِظُ، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى زَحْمَوِيه، ثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبُكَائِي، ثَنَا إِدْرِيسُ الْأَوْدِيُّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَدْنَى بِلَالٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْى صَوْتَيْنِ صَوْتَيْنِ، وَأَقَامَ مِثْلَ ذَلِكَ ^(٢).

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله: هَذَا حَدِيثٌ وَهُمْ فِيهِ زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبُكَائِي عَلَى إِدْرِيسَ الْأَوْدِيِّ؛ فَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ بِعَيْنِهِ مُخْرَجٌ فِي الصَّحِيحِ ^(٣) بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ ^(٤) فِيهِ ذِكْرُ الصَّوْتَيْنِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمته الله: زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبُكَائِي كَثِيرُ الْوَهْمِ.

[١٢٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيُّ، قَالَ:

سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنِ الْبُكَائِيِّ - أَعْنِي زِيَادًا - قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ فِي الْمَغَازِي، وَأَمَّا [ق ١١٩ / ب] عَنْ ^(٥) غَيْرِهِ فَلَا ^(٦).

[١٢٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ بَالُوَيْه، قَالَ: سَمِعْتُ

(١) في (د): «أنا».

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥ / ٨١) من طريق زحمويه به.

(٣) صحيح البخاري (١ / ١٢٩)، وصحيح مسلم (٢ / ٥٦).

(٤) في (س): «ليس».

(٥) ضبب عليها في: (د)، وفي التاريخ رواية الدارمي: «في».

(٦) التاريخ لابن معين، رواية الدارمي (ص ١١٤).

ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ يَقُولُ: ذَكَرْتُ لِيَحْيَى رِوَايَةَ مَنْجَابٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ زِيَادِ الْبَكَّائِيِّ، فَقَالَ: كَانَ زِيَادٌ ضَعِيفًا^(١).

ثُمَّ قَدْ رَوَى عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْإِقَامَةُ فُرَادَى^(٢):

[١٢٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرَكِّي، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَوَّارٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، ثنا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: ذَكَرَ عَوْنُ بْنُ أَبِي [س/١٢٤/ب] جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ الْأَذَانَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْإِقَامَةُ فُرَادَى^(٣).

وَيُرَوَّى عَنْ بِلَالٍ مِنْ وَجْهِ آخَرَ:

[١٢٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: وَقَدْ بَلَّغَنِي حَدِيثًا^(٤) يَحْتَجُونَ بِهِ، فَسَأَلْتُ الْمُحَدِّثَ الَّذِي [د/١٣٥] حَدَّثَهُمْ بِهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ، وَكَتَبَهُ لِي بِخَطِّهِ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ السَّلْمِيِّ الْبَلَاذِرْدِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ عُثْمَانَ السَّجَزِيُّ بِجُرْجَانَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الضَّبِّي، عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عِيَّاضٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ خَرَجَ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ، وَكَانَ^(٥)

(١) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٩ / ٥٠١) من طريق ابن أبي شيبة به.

(٢) في (د): «فردى».

(٣) أخرجه المؤلف في معرفة السنن والآثار (٢ / ٢٥٦).

(٤) كذا في النسخ، وفي مختصر الخلافيات لابن فرح: «بلغني حديث» (١ / ٤٩٩).

(٥) ضبب عليها في (ق) و (د). وفي (س): «وقال».

حَائِثِ الصَّلَاةِ - صَلَاةِ الظُّهْرِ - وَالْعَدُوَّ وَرَاءَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، عَجِّلِ الْإِقَامَةَ». فَأَقَامَ بِلَالٌ وَاحِدًا وَاحِدًا، فَتَزَلَّ جَبْرِيلُ ﷺ فَقَالَ: لَا تَعْجَلْ فِي عِبَادَةِ الرَّحْمَنِ وَتَنْقُصْ ذِكْرَ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَقِمْ مِثْنَى مِثْنَى؛ فَإِنَّ اللَّهَ وَجَّكَ يَقُولُ لَكَ: لَا تَخَافُ مِنَ الْعَدُوِّ حَتَّى تَنْقُصَ مِنْ ذِكْرِي، وَأَنَا مَعَكَ وَنَاصِرُكَ^(١).
قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: كُلُّ مَنْ طَلَبَ الْحَدِيثَ وَسَمِعَهُ وَعَرَفَ أَلْفَاظَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَحَابَتِهِ وَالتَّابِعِينَ وَاتَّبَاعِهِمْ عَلِمَ أَنَّ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ مِنْ أَوَّلِ الْحَدِيثِ إِلَى آخِرِهِ^(٢) لَا تُشَبِّهُهَا^(٣)، وَكَعْبُ بْنُ عِيَاضٍ لَمْ يُسْنِدْ^(٤) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا يَعْنِي: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً، وَإِنَّ فِتْنَةَ أُمَّتِي هَذَا^(٥) الْمَالُ».

وَالْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ لَمْ يُدْرِكْ مِنَ الصَّحَابَةِ غَيْرَ أَنَسٍ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ يَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الرَّوَايَةِ؛ فَإِنَّهُ^(٦) كَانَ يُنْكِرُ عَلَى حَفْصِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ثَنِيَةَ الْإِقَامَةِ.

وَأَمَّا رِوَايَةُ مَنْ ذَكَرَ السُّلَمِيُّ إِلَى جَرِيرٍ^(٧) فَلَا يُمَكِّنُنِي أَنْ أَشْهَدَ عَلَى إِسْلَامِهِمْ، فَضْلًا عَنِ الشَّهَادَةِ عَلَى عَدَائَتِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ مَجْهُولُونَ، وَالْجَهَالَةُ عِنْدَنَا أَوَّلُ صِفَاتِ الْجَرْحِ وَأَنْوَاعِهِ.

(١) في (س): «ناصرك» بدون الواو، وفي (د): «وناصرك».

(٢) في (س): «آخر».

(٣) في (د): «شبهها»، وفي (ق)، (س): «يشبهها» بالياء، ولعل ما أثبتناه الجادة بالتاء إشارة إلى «الألفاظ».

(٤) في (ق)، (د): «يسنده».

(٥) في (د): «هذه».

(٦) في (س): «وانه».

(٧) في (د): «حرير» تصحيف.

[١٢٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْحَكَمِ يَقُولُ: كَانَ الشَّافِعِيُّ رحمته الله إِذَا سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي لَا [ق/١٢٠/١] يَعْرِفُهُ فَيُقَالُ لَهُ: أَثِقَّةٌ هُوَ؟ فَيَقُولُ: وَاللَّهِ ^(١) مَا أَشْهَدُ أَنَّهُ مُسْلِمٌ.

وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْجَهَالََةَ عِنْدَ إِمَامِنَا رحمته الله جَرَحٌ، كَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَقْرَأُهُ مِنْ أَصْحَابِ ^(٢) الْحَدِيثِ رحمته الله.

وَمِنْ أَدَلِّ الدَّلِيلِ عَلَى بُطْلَانِ رِوَايَةِ مَنْ رَوَى أَنَّ إِقَامَةَ بِلَالٍ كَانَتْ مِثْنَى سِوَى مَا ذَكَرْنَا مَا:

[١٢٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوْذُبَارِيُّ بِطُوسٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ ^(٣) بْنِ شَوْذَبٍ الْمُقْرِيءُ بِوَاسِطٍ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، ثنا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، [س/١٢٥/١] أَنَّ أَذَانَ بِلَالٍ كَانَ مِثْنَى مِثْنَى، وَإِقَامَتُهُ ^(٤) وَاحِدَةٌ ^(٥).

[١٢٤٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُحَبُّوبِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ ابْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ بِلَالٌ يَشْفَعُ الْأَذَانَ وَيُوتِرُ الْإِقَامَةَ.

(١) في (د): «والله».

(٢) في (س): «أهل» وكتب في الحاشية: «أصحاب» وكتب فوقها «ص».

(٣) قوله: «ابن علي» ليس في (س).

(٤) في (س): «وأن إقامته».

(٥) أخرجه أبو عوانة في المسند الصحيح (٤ / ٢١٧) من طريق محمد بن بشر بنحوه.

[١٢٤٣] **وأخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الدَّارِمِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَكِيلُ، ثنا عُمَرُ بْنُ شَبَّةَ^(١)، ثنا مَعْمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٢) بْنِ أَبِي رَافِعٍ، حَدَّثَنِي أَبِي مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِيهِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَشْنَى وَمَشْنَى وَيُقِيمُ قُرْآدَى^(٣).

حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ الَّذِي أُرِيَ النَّدَاءَ فِي الْمَنَامِ ﷺ

[١٢٤٤] **أخبرنا** أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ^(٤) بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه فِي كِتَابِ السَّنَنِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ التَّمَّارُ بِالبَصْرَةِ، ثنا أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ^(٥)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الطُّوسِيُّ^(٦) (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: ثنا يَعْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - ثنا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي^(٨)

(١) في (ق): «عمر بن شبابة»، وفي (د): «عمر بن شبا» وفي (س): «معمر بن شبا»، والمثبت من مصادر الترجمة.

(٢) في النسخ: «عبد الله»، والمثبت من مصادر الترجمة.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٤٥٢) من طريق عمر بن شبة به.

(٤) في (س): «الحسن» خطأ.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٥٢).

(٦) في (ق): «الواسطي».

(٧) في (س): «أبي» خطأ.

(٨) في (س): «أن».

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّافُوسِ، يُعْمَلُ^(١) لِيُضْرَبَ بِهِ النَّاسُ فِي الْجَمْعِ لِلصَّلَاةِ، أَطَافَ بِي وَأَنَا نَائِمٌ رَجُلٌ يَحْمِلُ نَافُوسًا فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَتَبِيعُ النَّافُوسَ؟ فَقَالَ: وَمَا^(٢) تَصْنَعُ^(٣) بِهِ؟ قُلْتُ: نَدْعُو بِهِ إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: أَفَلَا أَذُكُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: تَقُولُ:

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ^(٤).

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٥).

أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ [د/١٣٦] أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.

حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ.

حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ.

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

ثُمَّ اسْتَأْخَرَ غَيْرَ بَعِيدٍ، قَالَ: ثُمَّ تَقُولُ إِذَا أَقَمْتَ الصَّلَاةَ:

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.

حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ.

(١) في (د): «فعمل».

(٢) في (س): «وما الذي».

(٣) في (د): «يصنع».

(٤) قوله: «الله أكبر الله أكبر» الثالثة والرابعة صحح عليهما في (ق)، وليستا في (د) و (س).

(٥) قوله: «أشهد أن لا إله إلا الله» غير مكرر في (س).

حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ.

قَدْ قَامَتِ [ق/١٢٠/ب] الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ.

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا رَأَيْتُ، فَقَالَ: «إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ فَالْقِ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ فَلْيُؤْذِنْ بِهِ؛ فَإِنَّهُ أُنْدَى صَوْتًا مِنْكَ».

فَقُمْتُ مَعَ بِلَالٍ فَجَعَلْتُ أَلْقِيهِ عَلَيْهِ وَيُؤْذِنُ بِهِ [س/١٢٥/ب]، فَسَمِعَ بِذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ؓ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ وَيَقُولُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَمَا أُرِي^(١). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلِلَّهِ الْحَمْدُ»^(٢).

[١٢٤٥] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا بَكْرٍ أَحْمَدَ^(٤) بْنَ إِسْحَاقَ بْنَ أَيُّوبَ يَقُولُ^(٥): سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى الْمُطَرَّزَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى الذُّهْلِيَّ^(٦) يَقُولُ: لَيْسَ فِي أَخْبَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ فِي قِصَّةِ الْأَذَانِ خَبْرٌ أَصَحُّ مِنْ هَذَا، يَعْنِي حَدِيثَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ؛ لِأَنَّ

(١) أي: أرفع وأعلى، وقيل: أحسن وأعذب، وقيل: أبعد. النهاية (ندا).

(٢) في (س): «رأى».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٧/ ٣٥٩٤).

(٤) في (ق): «محمد».

(٥) قوله: «سمعت الإمام أبا بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب يقول» ليس في (د).

(٦) في (س): «الدهان».

مُحَمَّدًا سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ، وَابْنُ أَبِي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ^(١).
فَإِنْ عَارَضُوهُ بِمَا:

[١٢٤٦] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنَّ رَجُلًا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ فَقَامَ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، مَرَّتَيْنِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَرَّتَيْنِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، مَرَّتَيْنِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، مَرَّتَيْنِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، مَرَّتَيْنِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

ثُمَّ قَعَدَ قَعْدَةً، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ مِثْلَ الَّذِي قَالَ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ ذَلِكَ قَالَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمَ مَا رَأَيْتَ، عَلَّمَهَا بِلَالًا». فَعَلَّمَهَا إِيَّاهُ^(٢).

وَهَكَذَا^(٣) رَوَاهُ مُحَاضِرُ بْنُ الْمَوَرِّعِ وَجَمَاعَةٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، وَذَلِكَ مُرْسَلٌ. وَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: ثنا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ^(٤).

[١٢٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو

(١) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١ / ٤٦٢).

(٢) أخرجه الشاشي في المسند (٣ / ٣٧) من طريق عمرو بن مرة مطولا.

(٣) في (س): «هكذا» بدون الواو.

(٤) أخرجه ابن شيبة في المصنف (٢ / ٣١١) من طريق الأعمش.

الْمُثَنَّى^(١)، ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ يُوْنُسَ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ^(٢)،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: ثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّ الصَّلَاةَ أُحِيلَتْ
عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ، كَانَ الرَّجُلُ يَقُومُ فَيَقُولُ: الصَّلَاةَ، فَلَا يُصَلِّي إِلَّا مَنْ
يَسْمَعُهُ^(٣)، حَتَّى أَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ
رَجُلًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَالَ، وَذَكَرَ^(٤) الْحَدِيثَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ.
وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ نَحْوَ هَذَا مُخْتَصَرًا، وَكَذَلِكَ قَالَهُ
شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ [ق ١٢١/١] عَنْ عَمْرِو^(٥) بْنِ مُرَّةَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ.
وَقِيلَ: عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ وَحُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ:
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [س ١٢٦/أ]

[١٢٤٨] أَخْبَرَنَا^(٦) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرِو، قَالَا:
ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ،
عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ وَحُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ:
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ هَمَّهُ الْأَذَانُ حَتَّى نَقَسُوا^(٧) أَوْ كَادَ^(٨) أَنْ يَنْقَسُوا، حَتَّى

(١) في (س): «أبو الحسن» خطأ.

(٢) في (س): «عمر مرة».

(٣) في (س): «سمعه».

(٤) في (س): «قال فذكر».

(٥) في (س): «عمر».

(٦) في (س): «أخبرنا».

(٧) النَّقَسُ: الضرب بالناقوس، وهي خشبة طويلة تُضْرَبُ بخشبة أصغر منها. والنَّصَارَى يَعْلَمُونَ بِهَا أَوْقَاتَ صَلَاتِهِمْ. النهاية (نفس).

(٨) كَذَا فِي النسخ، وفي مصادر التخريج: «كادوا».

رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ فِي الْمَنَامِ رَجُلًا عَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ^(١)، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَشْنَى مَشْنَى، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ^(٢)، حَتَّى فَرَعَ مِنَ الْأَذَانِ مَشْنَى مَشْنَى، ثُمَّ قَعَدَ قَعْدَةً، ثُمَّ عَادَ فِي الثَّانِيَةِ فَقَالَ مِثْلَهَا، ثُمَّ قَالَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَحَدَّثَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلِمَهَا بِأَلَا»^(٣).

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ حُصَيْنٌ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَرَوَاهُ شَرِيكٌ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٤) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَأْنَ الصَّلَاةِ. فَذَكَرَ الْقِصَّةَ بِطُولِهَا، وَفِيهَا^(٥): ثُمَّ قَامَ فَأَقَامَ مَشْنَى مَشْنَى.

[١٢٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرَوْ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ^(٦)، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، [١٣٧/د] أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، فَذَكَرَهُ^(٧).

(١) ضُبِّبَ عَلَيْهَا فِي (ق) وَ (د).

(٢) ضُبِّبَ عَلَيْهَا فِي (د)، وَزَادَ نَاسِخُ (ق) هُنَا كَلِمَةَ «مَشْنَى» وَضَرَبَ عَلَيْهَا.

(٣) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمَصْنُفِ (١/ ٤٦١) مِنْ طَرِيقِ الثَّوْرِيِّ بِهِ.

(٤) قَوْلُهُ: «رَوَاهُ شَرِيكٌ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ» سَاقِطٌ مِنْ (د).

(٥) فِي (ق): «وَفِيهِ».

(٦) فِي (س): «الْحَارِثُ وَأَبِي أُسَامَةَ» خَطَأً.

(٧) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الْأَحَادِ وَالْمِثَالِي (٣/ ٤٧٦) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ^(١) حُصَيْنٍ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ.
وَرَوَاهُ الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى،
عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه:

[١٢٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ،
ثَنَا نَصْرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ،
عَنِ ابْنِ^(٢) أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: أُحِيلَتِ الصَّلَاةُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ.
فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي رُؤْيَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَأَذَانِهِ^(٣) مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ. قَالَ: ثُمَّ أَمْهَلَ
هُنِيَةً^(٤)، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ مِثْلَهَا، إِلَّا أَنَّهُ زَادَ بَعْدَهَا قَالَ: «حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ»: «قَدْ
قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ»^(٥).

[١٢٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا^(٦) أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثَنَا أَحْمَدُ^(٧) بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذٍ، أَنَّهُ^(٨) [س/١٢٦ ب]

(١) قوله: «عن» سقط من (د).

(٢) قوله: «ابن» سقط من (س).

(٣) في (س): «فأذانه».

(٤) الهنية: القليل من الزمان، تصغير «هنة»، ويقال: هُنِيهة أيضًا. النهاية (هنا).

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٥٤).

(٦) في (د)، (س): «ثنا».

(٧) في (س): «محمد» تحريف.

(٨) قوله: «أنه» في (د)، (س): «أن بلالا». والهاء في (أنه) عائدة على عبد الله بن زيد صاحب
القصة في الرواية قبلها والله أعلم.

كَانَ يُؤَدِّنُ وَيُقِيمُ مَثْنَى مَثْنَى، وَيَقْعُدُ بَيْنَهُمَا^(١).

هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ عَنْهُ، وَقِيلَ عَنْهُ هَذَا الْإِسْنَادُ فِي قِصَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَرَوَاهُ [ق ١٢١/ب] بِنَحْوِ مِمَّا مَضَى.

[١٢٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ صَاعِدٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، فَذَكَرَهُ مِنْ فِعْلِ الْمَلِكِ^(٢).

وَرَوَى عَنْ وَكِيعٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ رَأَى الْأَذَانَ فِي الْمَنَامِ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ^(٣)، فَقَالَ: «عَلَّمَهُ بِلَالًا». فَقَامَ بِلَالٌ فَأَذَّنَ مَثْنَى مَثْنَى، وَأَقَامَ مَثْنَى مَثْنَى، وَقَعَدَ قَعْدَةً.

[١٢٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا وَكِيعٌ، فَذَكَرَهُ هَكَذَا^(٤).

[١٢٥٤] فَأَخْبَرَنَا^(٥) أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ: خَبَرُ أَبِي مَحْذُورَةَ ثَابِتٌ^(٦) مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ، وَخَبَرُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ ثَابِتٌ صَحِيحٌ

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٠ / ٥١٦٧) من طريق أبي بكر بن عياش.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٥١/أ).

(٣) قوله: «فأخبره» سقط من (س).

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١ / ١٣١) من طريق يحيى بن يحيى به.

(٥) في (س): «فأخبرناه».

(٦) بعده في صحيح ابن خزيمة: «صحيح».

مِنْ جِهَةِ النُّقْلِ؛ لِأَنَّ مُحَمَّدَ^(١) بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَدْ سَمِعَهُ مِنْ أَبِيهِ،
وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَدْ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، وَلَيْسَ هُوَ مِمَّا
دَلَّسَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ.

وَخَبَرُ أَيُّوبَ وَخَالِدٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ صَحِيحٌ لَا شَكَّ وَلَا اِرْتِيَابَ
فِي صِحَّتِهِ، وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ، لَا غَيْرُهُ.

فَأَمَّا مَا رَوَاهُ الْعِرَاقِيُّونَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، فَعَيْزُ ثَابِتٍ مِنْ جِهَةِ النُّقْلِ،
وَقَدْ خَلَطُوا فِي أَسَانِيدِهِمُ الَّتِي رَوَوْهَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ فِي تَثْنِيَةِ الْأَذَانِ
وَالْإِقَامَةِ جَمِيعًا^(٢).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَلَا مِنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ صَاحِبِ الْأَذَانِ، فَعَيْزُ جَائِزٍ أَنْ يُحْتَجَّ بِخَيْرٍ غَيْرِ
ثَابِتٍ عَلَى أَخْبَارِ ثَابِتٍ^(٣).

[١٢٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ،
ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، ثَنَا
شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، أَنَّهُ وُلِدَ لِسِتِّ بَقِيْنَ مِنْ
خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٤).

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَأَمَّا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَا خِلَافَ بَيْنَ
أَصْحَابِ التَّوَارِيخِ أَنَّهُ تُوُفِّيَ بِالشَّامِ فِي أَوَّلِ خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ.

(١) في صحيح ابن خزيمة: «لأن ابن محمد»، وهو خطأ.

(٢) الصحيح لابن خزيمة (١ / ٤٦٨).

(٣) المصدر السابق (١ / ٤٧٢).

(٤) ذكره العلاني في جامع التحصيل (١ / ٢٢٦) عن شعبة.

[١٢٥٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ شَهِدَ الْعُقْبَةَ: مُعَاذُ بْنُ جَبَلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَوْسِ بْنِ عَائِدِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ كَعْبِ بْنِ غَنَمٍ، وَكَانَ فِي بَنِي سَلَمَةَ، شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمَشَاهِدَ كُلَّهَا، وَمَاتَ بِعَمَوَاسٍ^(١) عَامَ الطَّاعُونِ بِالشَّامِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ^(٢). [س/١٢٧/أ]

[١٢٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِيُّ^(٣)، ثنا جَدِّي، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ [ق/١٢٢/أ] الْحِزَامِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: مُعَاذُ بْنُ جَبَلِ بْنِ عَمْرِو، أَحَدُ بَنِي سَلَمَةَ بْنِ الْخَزَرَجِ، يُكْنَى أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانَ عَشْرَةَ فِي طَاعُونِ عَمَوَاسٍ^(٤).

وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٥) بْنِ زَيْدٍ:

[١٢٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو [د/١٣٨] عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ مِهْرَانُ بْنُ هَارُونَ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِدْرِيسَ الرَّازِيَّانِ بِالرِّيِّ، قَالَا: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْقَزَّازُ الرَّازِيُّ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، ثنا أَبُو الْعُمَيْسِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) عَمَوَاس: قرية بالشام بين الرملة وبيت المقدس، ونسب الطاعون إليها لأنه بدأ منها، وقيل: لأنه عم الناس وتواسوا فيه. تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٢٥٩).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٦/ ٤٥٥).

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) المصدر السابق (٦/ ٤٥٦).

(٥) في (ق) و (د): «عبد الرحمن».

زَيْدُ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ رَأَى الْأَذَانَ مَشْنَى مَشْنَى، وَالْإِقَامَةَ مَشْنَى مَشْنَى، قَالَ: فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «عَلِمْتُهُنَّ بِلَا لَا». فَعَلِمْتُهُنَّ بِلَا لَا، قَالَ: فَتَقَدَّمْتُ فَأَمَرَنِي أَنْ أُقِيمَ فَأَقَمْتُ^(١).

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ وَهُنَّ مُبَيَّنٌّ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، فَأَمَّا إِسْنَادُهُ فَإِنَّ الْحَفَاطَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي الْعُمَيْسِ رَوَوْهُ عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ^(٢)، وَأَمَّا الْوَهُمُ الظَّاهِرُ فِي مَتْنِهِ فَإِنَّهُ أَتَى بِمُعْضِلَةٍ لَمْ يَرَوْهَا أَحَدٌ، وَذَلِكَ^(٣) أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ بِلَا لَا أَذَنٌ وَأَقَامٌ^(٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَذَنٌ فَهُوَ يُقِيمُ» فِي أَخْبَارٍ كَثِيرَةٍ، وَعَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ الْمُلَائِيُّ أَعْلَمُ الْكُوفِيِّينَ بِحَدِيثِ أَبِي الْعُمَيْسِ، وَأَكْثَرُهُمْ عَنْهُ رَوَايَةً.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْهُ فَلَمْ^(٥) يَذْكُرْ فِيهِ تَشْيِيعَةً^(٦) الْإِقَامَةِ^(٧):

[١٢٥٩] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمْدَانَ، أَنَا^(٨) أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ الرَّازِيَانِ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٤٢) من طريق أبي العميس بنحوه.

(٢) في (ق): «زبيد»، وفي (د) كتب بجوار «زيد»: «بيد».

(٣) في (د): «وذاك».

(٤) في (د): «فأقام».

(٥) في (س): «ولم».

(٦) في النسخ: «سنة»، والمثبت من المختصر (ق ٣٥/ ب).

(٧) عزاه ابن الملقن في البدر المنير (٣/ ٤١٦) للمؤلف في الخلافات.

(٨) في (د) و (س): «ثنا».

جَدَّه قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ كَيْفَ رَأَيْتُ الْأَذَانَ، فَقَالَ: «أَلْقِهِنَّ عَلَى بِلَالٍ؛ فَإِنَّهُ أُنْدَى مِنْكَ صَوْتًا». فَلَمَّا أَذَّنَ بِلَالٌ تَقَدَّمَ عَبْدُ اللَّهِ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَقَامَ^(١).

هَكَذَا رَوَاهُ مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ، وَالْعِلَّةُ الْجَامِعَةُ لِيَوْهَنٍ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ هَذَا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ كَمَا بَلَعْنَا، وَلَا تَنفُكُ الرَّوَايَةُ عَنْهُ مِنَ الْإِرْسَالِ.

[١٢٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ^(٢) بْنِ الْمُسَيَّبِ، ثنا جَدِّي، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ [س/١٢٧/ب] بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ^(٣) عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلَتْ ابْنَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَا ابْنَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، أَبِي شَهِدَ بَدْرًا وَقُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: [ق/١٢٢/ب]

تِلْكَ الْمَكَارِمُ لَا قَعْبَانٍ^(٥) مِنْ لَبَنِ ❀ شَيْبًا بِمَاءٍ فَعَادَا بَعْدُ أَبَوَايَا سَلِي مَا شِئْتُ. قَالَ: فَسَأَلْتُ فَأَعْطَى مَا سَأَلْتُ.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَهَذِهِ الرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ^(٦) تُصَرِّحُ بِأَنَّ أَحَدًا مِنْ

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٢/ ٣٩٩) من طريق ابن الأصبهاني به.

(٢) قوله: «بن محمد» ليس في (د).

(٣) في (س): «ابن» خطأ.

(٤) من بداية قوله: «فقال يا أمير المؤمنين» إلى هنا سقط من (د).

(٥) ضبطت في النسخ بضم القاف، وأثبتنا الصواب بفتح القاف ثنية «قعب»، وهو القَدَح الضخم.

(٦) قوله: «الصحيحة» سقط من (س).

هَؤُلَاءِ لَمْ يَلْقَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ عَبْدَ رَبِّهِ صَاحِبَ الرُّؤْيَا^(١)، وَلَمْ يُدْرِكْ أَيَّامَهُ،
وَأَنَّ الرُّوَايَاتِ كُلَّهَا وَاهِيَةٌ، وَلَوْ هُنَّ تَرَكَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ
وَمُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَلَمْ يُخْرِجَاهُ فِي الصَّحِيحِ.

قَالَ الْحَاكِمُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَرُبَّمَا تَوَهَّمُ مَتَوَهُمُ مِنَ الْمُتَفَقِّهَةِ الَّذِينَ لَا يَسْتَغْلُونَ
بِسَمَاعِ الْحَدِيثِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ أَنَّ الَّذِي أُرِيَ الْأَذَانَ فِي مَنْامِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ الَّذِي كَثُرَتْ رِوَايَاتُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ عَبْدَ رَبِّهِ الَّذِي أُرِيَ الْأَذَانَ لَيْسَتْ لَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢)
رِوَايَةٌ غَيْرُ حَدِيثِ الْأَذَانِ، وَلَيْسَ لَهُ رَاوِي^(٣) غَيْرُ الْمَرَّاسِيلِ الَّتِي قَدَّمْنَا ذِكْرَهَا،
وَالْآخِرُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَاصِمٍ الْمَازِنِيُّ عَمَّ عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ الْمَازِنِيُّ، قَدْ
رَوَى عَنْهُ عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ وَوَاسِعُ بْنُ حَبَّانَ وَيَحْيَى بْنُ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَسَنِ، وَلَهُ
أَحَادِيثُ مُخَرَّجَةٌ فِي الصَّحِيحِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَإِذَا ثَبَتَ إِرسَالُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ مِنَ
الْوُجُوهِ الَّتِي رَوَيْنَا لَهُمْ فَيُعَارِضُهُ حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
زَيْدٍ، وَيَبْقَى لَنَا الْحَدِيثُ الَّذِي حَكَمَ إِمَامٌ مِنْ أئِمَّةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَحْيَى الذُّهَلِيُّ بِصَحَّتِهِ، وَهُوَ حَدِيثُ^(٤) مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ.

[١٢٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(١) عزاه ابن الترمذاني في الجوهر النقي (١/ ٤٢٢) للحاكم.

(٢) من قوله: «وليس كذلك» إلى هنا ساقط من (ق).

(٣) كذا في النسخ على الإشباع.

(٤) قوله: «وهو حديث» مكانه طمس في (س).

مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَلِيمِيُّ
 الْمَرْوَزِيَّانِ بِمَرْو، قَالَا: ثنا أَبُو الْمُوْجِّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْمُوْجِّهِ الْفَزَارِيُّ،
 أَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ - وَهُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ - أَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،
 أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنِ النَّدَاءِ، أَنَّ أَوَّلَ مَنْ أَرَاهُ فِي النَّوْمِ رَجُلٌ مِنَ
 الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ^(١) يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ [د/١٣٩] بْنُ زَيْدٍ،
 قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَرَى رَجُلًا يَمْشِي وَفِي يَدِهِ نَاقُوسٌ، فَقُلْتُ:
 يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَتَبِيعُ هَذَا النَّاقُوسَ؟ فَقَالَ ^(٢): مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ؟ فَقُلْتُ: أُرِيدُ أَنْ أَتَّخِذَهُ
 لِلنَّدَاءِ بِالصَّلَاةِ، [س/١٢٨/١] فَقَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟ قُلِ:
 اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ ^(٣).

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.
 أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.
 حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ.
 حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ.
 اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

ثُمَّ قُلِ ^(٤):

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

(١) في (د): «الخرج».

(٢) في (س): «فقلت».

(٣) ضبب فوقها في (د).

(٤) في (د) و (س): «ثم قال».

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.
أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.
حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ.
حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ.
قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ^(١).
اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَاسْتَيْقَظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَجَمَعَ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى^(٢) أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي^(٣) أُرِيَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَأُرِيَ عُمَرُ بْنُ [ق ١٢٣/١] الْخَطَّابِ رضي الله عنه مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ حَتَّى أَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي^(٤) أُرِيَ مِنْ ذَلِكَ، وَكَانَ أَوَّلَهُمَا سَبَقَ بِالرُّؤْيَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَوَجَدَ -يَعْنِي^(٥) عُمَرَ- رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِالتَّأْذِينَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَا فَاذْنَ بِالْأَذَانِ الْأَوَّلِ ثُمَّ بِالْإِقَامَةِ^(٦).
هَكَذَا رَوَاهُ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ

(١) قوله: «الصلاة» ضبب بعده في (ق)، وزاد بعده في (د): «قد قامت الصلاة».

(٢) قوله: «ثم أقبل حتى» مكانه طمس في (س).

(٣) كتب قبلها ناسخ (ق): «كذا»، وضبب قبلها ناسخ (د) وذلك لأن جملة (بالذي أري من ذلك) كررت فلا يتوهم متوهم أنها خطأ؛ لذا ضبب ناسخ (د) على بداية جملة (بالذي أري من ذلك) الثانية.

(٤) ضبب قبلها ناسخ (د) إشارة إلى الجملة المكررة المشار إليها في الحاشية السابقة.

(٥) قوله: «يعني» ليس في (د).

(٦) أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣/ ٤٧٥) من طريق يونس به.

الْوَلِيدُ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَاتَّفَقُوا عَلَى الْإِقَامَةِ فُرَادَى، إِلَّا أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ وَالزُّبَيْدِيَّ ذَكَرَا التَّكْبِيرَ فِي أَوَّلِ الْأَذَانِ أَرْبَاعًا، وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ قَوْلَهُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ مَرَّتَيْنِ، هَذَا وَمُرْسَلُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَوَّلَى بِالْأَخْذِ بِهِ مِنْ مَرَايِلِ غَيْرِهِ؛ إِذْ لَا أَعْلَمُ خِلَافًا بَيْنَ أَيْمَةِ أَهْلِ النَّقْلِ أَنَّ أَصَحَّ الْمَرَايِلِ مَرَايِلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ.

[١٢٦٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: أَصَحُّ الْمَرَايِلِ مَرَايِلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ^(١).

[١٢٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي كِتَابِ مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ: وَأَصَحُّ الْمَرَايِلِ مَرَايِلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَالِدَلِيلُ عَلَيْهِ: أَنَّ سَعِيدًا مِنْ أَوْلَادِ الصَّحَابَةِ؛ فَإِنَّ أَبَاهُ الْمُسَيَّبَ بْنَ حَزْنٍ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، وَقَدْ أَدْرَكَ سَعِيدٌ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ إِلَى آخِرِ الْعَشْرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَلَيْسَ فِي جَمَاعَةِ التَّابِعِينَ مَنْ أَدْرَكَهُمْ وَسَمِعَ مِنْهُمْ غَيْرُ سَعِيدٍ وَقَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ.

ثُمَّ مَعَ هَذَا فَإِنَّهُ فَقِيهُ أَهْلِ الْحِجَازِ وَمُفْتِيهِمْ، وَأَوَّلُ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ الَّذِينَ يَعُدُّ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ إِيَّيَهُمْ إِيَّامَهُمْ إِيَّامَ النَّاسِ.

وَأَيْضًا قَدْ تَأَمَّلَ الْأَيْمَةُ الْمُتَقَدِّمُونَ مَرَايِلَهُ فَوَجَدُوهَا بِأَسَانِيدَ صَحِيحَةٍ، وَهَذِهِ الشَّرَائِطُ لَمْ تُوجَدْ [س/١٢٨/ب] فِي مَرَايِلِ غَيْرِهِ^(٢).

وَذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: تُوفِّيَ أَبِي

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ١٧٠).

(٢) المصدر السابق (ص ١٦٨).

بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ، وَصَلَّى عَلَيْهِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه.
فَإِنْ صَحَّ ذَلِكَ فَيُسَبِّحُ أَنْ يَكُونَ حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ مُسْنَدًا؛ لِأَنَّهُ وُلِدَ
فِي أَوَّلِ خِلَافَةِ ^(١) عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.
وَذَهَبَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ إِلَى أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ عُمَرَ رضي الله عنه، فَلَا يَبْعُدُ سَمَاعُهُ مِنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ إِذَا صَحَّ مَوْتُهُ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ رضي الله عنه.
حَدِيثُ أَبِي مَحْذُورَةَ سَمُرَةَ بْنِ مَعْيَرٍ مُؤَدَّنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

[١٢٦٤] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ
الزُّهْرِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكِنَانِيُّ، عَنْ
عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ
أَبِيهِ، أَنَّ [ق ١٢٣/ب] النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُثْنِيَ الْأَذَانَ وَيُفْرِدَ الْإِقَامَةَ.

[١٢٦٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ
الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي مَيْسَرَةَ ^(٢)، ثنا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
أَبِي مَحْذُورَةَ، حَدَّثَنِي جَدِّي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي مَحْذُورَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا
مَحْذُورَةَ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ يَشْفَعُ الْأَذَانَ وَيُؤْتِي الْإِقَامَةَ ^(٣).

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَرِيَّانِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بِإِسْنَادِهِ، وَقَالَ: عَلَّمَنِي

(١) في (س): «ولد في خلافة».

(٢) كذا في (ق)، (س)، وفي (د): «مسيرة»، وفي مطبوع ثقات ابن حبان «ميسرة»، وفي تاريخ
الإسلام، وثقات ابن قطلوبغا «مسرة» وهو الراجح والله أعلم.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٤٤٥) من طريق إبراهيم بن عبد العزيز به .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَذَانَ مَثْنَى وَمَثْنَى وَالْإِقَامَةَ وَاحِدَةً.

[١٢٦٦] وَأَخْبَرَنَا^(١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرَوْ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، ثنا كَامِلُ أَبُو الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [د/١٤٠] قَالَ: أَمَرَ أَبُو مَحْذُورَةَ^(٢) أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُوتِرَ الْإِقَامَةَ وَأَنْ يَسْتَدِيرَ فِي أَذَانِهِ^(٣).

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ أَبُو مَحْذُورَةَ إِذَا ثَنَّى عَرَفْنَا أَنَّهُ الْأَذَانَ، وَإِذَا أَفْرَدَ عَرَفْنَا أَنَّهُ الْإِقَامَةُ؛ فَعَجَلْنَا.
فَإِنْ عَارَضُوا بِمَا رَوَيْنَا بِمَا:

[١٢٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ^(٤) بْنِ عَلِيٍّ الرُّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا عَفَّانُ، وَسَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، وَالْحَجَّاجُ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ، قَالَ عَفَّانُ: ثنا هَمَّامٌ، ثنا عَامِرُ الْأَحْوَلُ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، أَنَّ ابْنَ مُحَيْرِيزٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا مَحْذُورَةَ [س/١٢٩/أ] حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ الْأَذَانَ تِسْعَ عَشْرَةَ^(٥) كَلِمَةً، وَالْإِقَامَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، الْأَذَانَ:

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

(١) في (س): «أخبرنا».

(٢) في (د): «محذور» تحريف.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (٨ / ٨) دون قوله: «وأن يستدير في أذانه».

(٤) قوله «بن محمد» ليس في (س).

(٥) في النسخ: «تسعة عشر» والمثبت من أصل الرواية.

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.
 أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ^(١).
 أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.
 أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ^(٢).
 حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ.
 حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ.
 اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

وَالْإِقَامَةُ:

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.
 أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.
 أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.
 حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ.
 حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ.
 قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ.
 اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٣).

هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ عَامِرِ الْأَخْوَلِ دُونَ ذِكْرِ الْإِقَامَةِ كَمَا

(١) من هنا إلى قوله: «أشهد أن محمدا رسول الله» ساقط من (د)، (س).

(٢) إلى هنا ينتهي السقط من (د)، (س).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٥٣).

قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ، وَهُوَ مُخَرَّجٌ فِي كِتَابِ مُسْلِمٍ^(١)، فَأَمَّا حَدِيثُ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى بِهَذَا اللَّفْظِ فَلَمْ يُخَرِّجْهُ، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَيْهِمْ فِي التَّرْجِيعِ.

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا إِلَى^(٢) أَنَّهُ إِذَا رَجَعَ الْأَذَانُ فَيُقِيمُ مِثْنَى نَحْوِ هَذَا الْخَبَرِ، وَلَيْسَ هَذَا الْخَبَرُ عِنْدِي بِمَحْفُوظٍ مِنْ وَجْهِهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَوْ كَانَ [ق ١٢٤ / ١] مَحْفُوظًا لَمَا تَرَكَهُ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ كَمَا لَمْ يَتْرُكْ حَدِيثَ هِشَامٍ عَنْ عَامِرٍ.

وَالثَّانِي: أَنَّا قَدْ رَوَيْنَا خِلَافَهُ عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ.

وَالثَّلَاثُ، وَهُوَ أَوْضَحُهَا: أَنَّهُ لَمْ يَدُمْ عَلَيْهِ أَبُو مَحْذُورَةَ وَلَا أَوْلَادُهُ، وَلَوْ كَانَ هَذَا حُكْمًا ثَابِتًا لَمَا فَعَلُوا خِلَافَهُ^(٣).

[١٢٦٨] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِبُخَارَى، ثنا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ جَزْرَةَ^(٤) الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَجَدِّي^(٥) يُحَدِّثَانِ عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ أَنَّهُ كَانَ يُؤَدِّنُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَيُفْرِدُ الْإِقَامَةَ، إِلَّا أَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ^(٦).

[١٢٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ

(١) صحيح مسلم (٢/ ٣).

(٢) في (د): «إلا».

(٣) في (ق)، (د): «بخلافه».

(٤) في (ق)، (د): «جذرة» بالذال.

(٥) في (د): «وجدتي» خطأ.

(٦) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣/ ١٦٧).

هَانِي وَأَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، قَالَ: أَدْرَكْتُ أَبِي وَجَدِّي يُؤَدِّتُونَ هَذَا الْأَذَانَ الَّذِي أُؤَدِّنُ، وَيُقِيمُونَ هَذِهِ الْإِقَامَةَ وَيَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُ أَبَا مَحْذُورَةَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَرَّتَيْنِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ.

ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ [س/١٢٩/أ]، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ مَرَّتَيْنِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ مَرَّتَيْنِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَالْإِقَامَةُ فُرَادَى:

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.
أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ.
حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ.
حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ.
قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ.
اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(١).

رَوَايَةُ إِسْحَاقَ الْحَنْظَلِيِّ فِي الْمُسْنَدِ قَالَ: أَدْرَكْتُ أَبِي وَجَدِّي وَهُمْ يُؤَدِّتُونَ هَذَا الْأَذَانَ الَّذِي أُؤَدِّنُ، فَقُلْتُ: صِفْ لِي. فَذَكَرَهُ بِالْتَّرْجِيعِ، قَالَ: ثُمَّ يُقِيمُ

(١) أخرجه الطوسي في مختصر الأحكام (٢/ ٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم به.

فُرَادَى^(١) فَذَكَرَهَا فُرَادَى^(٢).

[١٢٧٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ^(٣) الْمُرَادِيُّ، أَنَا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: أَدْرَكْتُ^(٤) إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ يُؤَذِّنُ كَمَا حَكَى ابْنُ مُحَيْرِيزٍ، وَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مَعْنَى مَا حَكَى ابْنُ جُرَيْجٍ^(٥).

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَسَمِعْتُهُ يَقِيْمُ^(٦) يَقُولُ:

اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.

حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ.

حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ.

قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ.

[١٤١/د] اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

(١) في (د): «فردى».

(٢) من بداية الفقرة إلى هنا سقط من (س).

(٣) قوله: «أنا الربيع بن سليمان» من (د) و (س).

(٤) في (س): «وأدرك».

(٥) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ١٨٦).

(٦) ضبب فوقها في (د).

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَحَسِبْتُنِي ^(١): يَحْكِي الْإِقَامَةَ خَبْرًا كَمَا يَحْكِي الْأَذَانَ.
قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَلَا أَذَانَ وَالْإِقَامَةَ كَمَا حَكَيْتُ عَنْ آلِ أَبِي مَحْذُورَةَ،
فَمَنْ نَقَصَ مِنْهَا شَيْئًا أَوْ قَدَّمَ مُؤَخَّرًا أَعَادَ حَتَّى يَأْتِيَ بِمَا نَقَصَ [ق ١٢٤/ب] وَكُلَّ
شَيْءٍ فِي مَوْضِعِهِ ^(٢).

إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثَ ابْنِ جُرَيْجٍ فِي التَّرْجِيعِ، وَقَدْ أَخْرَجْنَاهُ فِي
مَسْأَلَةِ التَّرْجِيعِ.

[١٢٧١] وَأَخْبَرَنَا ^(٣) أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو
دَاوُدَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ ^(٤)، عَنْ ابْنِ ^(٥) جُرَيْجٍ،
أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ السَّائِبِ، أَخْبَرَنِي أَبِي وَأُمُّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ،
عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِحَدِيثِ الْأَذَانِ وَالتَّرْجِيعِ، وَفِيهِ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ
مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ فِي الْأُولَى مِنَ الصُّبْحِ» ^(٦). وَقَالَ: عَلَّمَنِي
الْإِقَامَةَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ^(٧).

فَذَكَرَهَا مَثْنَى مَثْنَى فِي رِوَايَةِ أَبِي عَاصِمٍ، وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: «وَإِذَا
أَقَمْتَ فَقُلْهَا مَرَّتَيْنِ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، أَسَمِعْتَ؟» ^(٨)
قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ بِالتَّكْرَارِ عَائِدًا إِلَى كَلِمَةِ

(١) في أصل الرواية: «وَحَسِبْتُنِي سَمِعْتُهُ».

(٢) المصدر السابق (٢/ ١٨٧).

(٣) في (س): «أَخْبَرَنَا».

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/ ٤٥٧).

(٥) في (د): «أَبِي».

(٦) تحرفت في (د) إلى: «الصحيح».

(٧) قوله: «مرتين مرتين» ضبب على الأولى منها في (ق)، وفي (د)، (س): «مرتين».

(٨) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٥٣).

الإِقَامَةِ: «قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ» دُونَ غَيْرِهَا، وَمَنْ فَسَّرَ جَمِيعَ كَلِمَاتِهَا بِالتَّكْرَارِ ذَهَبَ إِلَى الْمَعْنَى الَّتِي وَقَعَ لَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٢٧٢] وَأَخْبَرَنَا^(١) الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: قَوْلُهُ ﷺ إِنْ صَحَّ عَنْهُ فِي آخِرِ هَذَا الْحَدِيثِ: «فَقُلْهَا»^(٢) مَرَّتَيْنِ يَجُوزُ^(٣) أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ [س/١٣٠/أ] مِنَ الْإِقَامَةِ فَقَطْ، كَمَا رُوِيَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ: إِلَّا الْإِقَامَةَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ؛ فَإِنَّهُ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هَذِهِ الرِّوَايَاتُ الصَّحِيحَةُ الْمَأْثُورَةُ فِي تَعْلِيمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبَا مَحْذُورَةَ الْإِقَامَةَ فَرَادَى، ثُمَّ إِجْمَاعُ وَلَدِ أَبِي مَحْذُورَةَ عَلَى الْإِفْرَادِ مِنْ لَدُنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِلَى عَصْرِنَا؛ فَإِنِّي حَجَجْتُ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَسَمِعْتُ إِقَامَةَ الشُّيُوخِ مِنْ وَلَدِ أَبِي مَحْذُورَةَ فَرَادَى، ثُمَّ حَجَجْتُ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ فَسَمِعْتُ إِقَامَتَهُمْ بِالْحَرَمَيْنِ فَرَادَى، ثُمَّ حَجَجْتُ سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّينَ وَقَدْ غَيَّرُوا الْإِقَامَةَ، فَسَأَلْتُ أَبَا عَلِيٍّ الشَّيْبِيَّ - وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ بَنِي شَيْبَةَ سِنًا - فَذَكَرَ أَنَّهُمْ أَكْرَهُوا عَلَى ذَلِكَ، وَفَسَّرَ لِي مَا جَرَى عَلَيْهِمْ فِيهِ وَأَنَّ أَكْثَرَ الْمُؤَدِّينَ قَدْ فَارَقَ الْحَرَمَ وَانْصَرَفَ إِلَى الطَّائِفِ وَقَالَ: لَا أُغَيِّرُ إِقَامَةَ عَلَمَهَا^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَدَّنَا أَبَا مَحْذُورَةَ.

(١) في (س): «أخبرنا».

(٢) في النسخ: «فعلها»، ولعلها تحرفت عما أثبتنا.

(٣) في (س): «جوز».

(٤) في (س): «أبي».

(٥) في (د): «علمنيها»، تحريف.

[١٢٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاتِمِ الزَّاهِدُ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْقُهَنْدَرِيُّ^(١) (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، أَخْبَرَنِي قَائِدُ أَبِي مَحْذُورَةَ أَنَّ أَذَانَهُ كَانَ مَثْنَى مَثْنَى، وَإِقَامَتُهُ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، وَخَاتِمَةُ أَذَانِهِ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٢).

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: [ق ١٢٥/١] وَلَعَلَّ قَائِلًا يَقُولُ: إِنَّهُ قَدْ رُوي عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ خِلَافَ هَذَا، فَيَذْكُرُ الْحَدِيثَ الَّذِي رُوي عَنْ شَرِيكَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَذَانَ أَبِي مَحْذُورَةَ يُؤَدِّنُ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُقيمُ مَثْنَى مَثْنَى^(٣)، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ لِأَهْلِ مَكَّةَ.

يُقَالُ لَهُ: إِنَّ هَذَا مِنْ^(٤) مُعْضَلَاتِ شَرِيكَ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ رُفَيْعٍ لَمْ يَذْكُرْ أَذَانَ أَبِي مَحْذُورَةَ، فَإِنَّهُ وَلِدَ بَعْدَ ذَلِكَ بِسِنِينَ^(٥)، وَالصَّحِيحُ فِيهِ رِوَايَةُ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، وَهَذَا مِمَّا لَا يَخْفَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَلَى عَالِمٍ.

[١٢٧٤] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ، قَالَ: وَبِصَحَّةِ ذَلِكَ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ

(١) في (ق): «القهندري» بالراء وضبطها ناسخ (د) بضم القاف وبالزاي بدل الراء وهو الموافق للأنساب للسمعاني.

(٢) أخرجه أبو نعيم في كتاب الصلاة (ص ١٧٩) عن أبي الأخوص مختصراً.

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٣٦).

(٤) في (د): «إن امن».

(٥) مكانها في (س) بياض، وفي (د): «ستين».

هَانِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا جَرِيرٌ^(١)، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ مُؤَذِّنِ مَكَّةَ، أَنَّ أَذَانَهُ كَانَ مَثْنَى مَثْنَى، وَإِقَامَتُهُ وَاحِدَةً وَاحِدَةً^(٢).

[١٢٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا لُؤِينٌ^(٣)، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ^(٤) قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا مَحْذُورَةَ: كَيْفَ كُنْتَ [س/ ١٣٠/ ب] تُؤَذِّنُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَأَيُّ شَيْءٍ كُنْتَ تَجْعَلُ آخِرَ أَذَانِكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَثْنِي الْإِقَامَةَ كَمِثْلِ الْأَذَانِ، وَأَجْعَلُ آخِرَ الْأَذَانِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٥).
لَيْسَ هَذَا بِمَحْفُوظٍ^(٦)، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ السُّحَيْمِيُّ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.
حَدِيثُ سَعْدِ الْقَرْظِ الْمُؤَذِّنِ^(٧)

خَلِيفَةُ بِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ الْمُؤَذِّنِ بِالْحَرَمَيْنِ فِي إِفْرَادِ الْإِقَامَةِ

[١٢٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتَوِيهِ الْفَارِسِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ [د/ ١٤٢] الْفَارِسِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحَمِيدِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ^(٨) بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَائِذِ الْقَرْظِ، حَدَّثَنِي

(١) تصحف في (د) إلى: «حريز».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٢/ ٣١٧) عن جرير به.

(٣) قوله: «لؤين» مكانه بياض في (س) وكتب الناسخ بجواره حرف (ط) بمعنى أنه طمس.

(٤) في (س): «بن زيد».

(٥) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٣/ ٦٠٣) من طريق الأسود بن يزيد مختصراً.

(٦) في (س): «محفوظ».

(٧) في (س): «المعروف».

(٨) في (د): «سعيد» خطأ.

عَبْدُ اللَّهِ^(١) بَنُ مُحَمَّدٍ بَنِ عَمَّارٍ وَعَمَّارٌ وَعُمَرُ ابْنَا حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ الْقَرْظِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ الْقَرْظِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَفْضَلَ عَمَلِ الْمُؤْمِنِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ: فَمَا تَشَاءُ يَا بِلَالُ؟ فَقَالَ: أُرِيدُ أَنْ أَرْبِطَ نَفْسِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى أَمُوتَ. فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: أَنْشُدَكَ اللَّهَ وَحَقِّي^(٢) وَحُرْمَتِي، فَقَدْ كَبُرَتْ سِنِّي وَاقْتَرَبَ^(٣) أَجَلِي فَأَقَامَ بِلَالٌ مَعَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى هَلَكَ، فَلَمَّا هَلَكَ أَبُو بَكْرٍ أَتَى بِلَالٌ إِلَى عُمَرَ^(٤) رضي الله عنه فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَفْضَلَ عَمَلِ الْمُؤْمِنِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ: فَمَا تُرِيدُ يَا بِلَالُ؟ فَقَالَ: أُرِيدُ أَنْ أَرْبِطَ نَفْسِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى أَمُوتَ^(٥). فَقَالَ: أَنْشُدَكَ اللَّهَ وَحَقِّي وَحُرْمَتِي وَحُبِّي أَبَا بَكْرٍ وَحُبَّهُ [ق ١٢٥/ب] إِيَّايَ. فَقَالَ بِلَالٌ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ. فَقَالَ: إِلَى مَنْ أَدْفَعُ الْأَذَانَ يَا بِلَالُ؟ فَقَالَ: إِلَى سَعْدٍ؛ فَإِنَّهُ قَدْ أَدَّنَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَبَائِهِ^(٦).

[١٢٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْمِهْرَجَانِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ كَوْثَرِ الْبَرْبَهَارِيِّ، ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَائِدِ الْقَرْظِ،

(١) في (ق): «عبيد الله».

(٢) في (د): «أشدك الله وحتى» تحريف.

(٣) في (س): «وأقرب» تحريف.

(٤) في (س): «أتى بلال عمر».

(٥) قوله: «حتى أموت» سقط من (س).

(٦) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١/ ٣٥٣) من طريق عبد الرحمن بن سعد مختصراً.

(٧) في (ق)، (د): «أبو بكر».

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمَّارٍ، وَعَمَّارٌ وَعُمَرُ ابْنَا حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ^(١) عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ الْقَرْظِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْأَذَانَ أَذَانُ بِلَالٍ الَّذِي أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَإِقَامَتُهُ، وَهُوَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ. وَذَكَرَ الْأَذَانَ بِالترَّجِيعِ.

قَالَ: وَالْإِقَامَةُ وَاحِدَةٌ وَاحِدَةٌ، وَيَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ مَرَّةً وَاحِدَةً.
قَالَ: وَكَانَ إِذَا جَاءَ قُبَاءٌ يُؤَذِّنُ لَهُ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ وَيُنَادِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَاءَ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ. فَجَاءَ يَوْمًا فِي قِلَّةٍ مِنَ النَّاسِ وَلَيْسَ مَعَهُ بِلَالٌ، فَجَعَلَ زَنْجٌ^(٢) النَّصْحَ يَنْظُرُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [س/١٣١/أ] وَيَرْطُنُ^(٣) بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عَائِدٍ: فَرَقِيتُ فِي عَذْقٍ^(٤) فَأَذَنْتُ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ.
وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ مَا أَذَّنَ سَعْدٌ، فَلَمَّا بَلَغَ سَعْدٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥) قَالَ لَهُ: «يَا سَعْدُ، مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ تُؤَذِّنَ؟» قَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُكَ فِي قِلَّةٍ مِنَ النَّاسِ وَلَمْ أَرِ بِلَالًا مَعَكَ، وَرَأَيْتُ هَؤُلَاءِ الزَّجْجَ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَيَرْطُنُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَأَذَنْتُ لِأَجْمَعَ النَّاسَ إِلَيْكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَبْتَ يَا سَعْدُ، إِذَا لَمْ تَرِ بِلَالًا مَعِيَ فَأَذِّنْ». فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ وَقَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ يَا سَعْدُ، إِذَا لَمْ تَرِ بِلَالًا مَعِيَ فَأَذِّنْ».

قَالَ: فَأَذَّنَ سَعْدٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقُبَاءٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَلَمَّا قُبِصَ

(١) بداية من قوله: «عمار بن سعد» سقط من (س).

(٢) قوله: «زنج» مكانها بياض في (س) وكتب الناسخ فوقه حرف (ط)، وهو بمعنى طمس.

(٣) الرطانة، بفتح الراء وكسرها: الكلام بالأعجمية.

(٤) العذق: النخلة.

(٥) قوله: «رسول الله» في (س): «النبى».

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه ^(١)، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَعْقُوبَ، وَزَادَ ^(٢) قَالَ: فَدَعَا عُمَرَ رضي الله عنه سَعْدًا فَقَالَ لَهُ: الْأَذَانُ إِلَيْكَ وَإِلَى عَقِبِكَ مِنْ بَعْدِكَ. وَأَعْطَاهُ عُمَرُ الْعَنْزَةَ الَّتِي كَانَ يَحْمِلُ بِلَالٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ^(٣) ﷺ فَقَالَ: امْشِ بِهَا بَيْنَ يَدَيَّ كَمَا كَانَ بِلَالٌ يَمْشِي بِهَا بَيْنَ يَدَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَرْكُزَهَا بِالْمُصَلَّى حَيْثُ أَصَلِّي بِالنَّاسِ. فَفَعَلَ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَلَمْ يَزَلْ يَفْعَلُ ذَلِكَ أَوَّلُونَا ^(٤) إِلَى الْيَوْمِ ^(٥).

[١٢٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي جَدِّي الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدِ الْمُؤَدِّينَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارِ بْنِ [ق/١٢٦/أ] سَعْدِ وَعَمَّارُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ ^(٦) بْنِ سَعْدٍ، عَنْ آبَائِهِمْ، عَنْ أَجْدَادِهِمْ، أَنَّ بِلَالَ كَانَ يُؤَذِّنُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى [د/١٤٣] اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُثْنِي النِّدَاءَ ثُمَّ يُفْرِدُ الْإِقَامَةَ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ: وَتَفْسِيرُ ^(٧) إِفْرَادِ الْإِقَامَةِ الَّذِي ذَكَرُوا عَنْ بِلَالٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ

(١) طمس من بداية اللوحة (١٣١) من (س) إلى هاهنا نتيجة حدوث تلوث.

(٢) تحرفت في (د) إلى: «وناد».

(٣) قوله: «لرسول الله» في (س): «إلى رسول الله».

(٤) في (د): «أولنا».

(٥) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣/ ١٤٦) من طريق الحميدي به.

(٦) ضبب فوقها في (د)، وفي (س): «عمرو».

(٧) في (د): «ويفسر».

أَكْبَرُ^(١)، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

[١٢٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي يَقُولُ: هَذَا^(٢) أَذَانُ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَإِقَامَتُهُمْ، لَا يَزِيدُونَ فِي الْأَذَانِ عَلَى «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ» فِي ابْتِدَاءِ الْأَذَانِ مَرَّتَيْنِ، وَفِي آخِرِ الْإِقَامَةِ «قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ» مَرَّةً وَاحِدَةً، وَ«اللَّهُ أَكْبَرُ» مَرَّةً وَاحِدَةً.

وَقَدْ حَدَّثَنَا سَعِيدُ^(٣) بْنُ كَثِيرٍ بْنُ عُفَيْرٍ، [س/١٣١/ب] حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِّ قَالَ: أَدْرَكْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فِي الْأَذَانِ عَلَى مَثْنَى مَثْنَى، وَالْإِقَامَةِ مَرَّةً مَرَّةً، وَقَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

[١٢٨٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ الْأَصْفَهَانِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدِ الْمُؤَدِّنِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدِ وَعُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ^(٤) بْنِ سَعْدِ، عَنْ آبَائِهِمْ، عَنْ أَجْدَادِهِمْ، أَنَّ بِلَالَ كَانَ يُؤَدِّنُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَسْتَنِي النَّدَاءَ ثُمَّ يُفْرِدُ الْإِقَامَةَ، ثُمَّ لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالُوا: ثُمَّ كَانَ سَعْدٌ يُؤَدِّنُ وَيُقِيمُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَلِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ كَأَذَانِ بِلَالٍ وَإِقَامَتِهِ هَذِهِ.

(١) كلمتا «الله أكبر» ضبب فوق كل منهما في (د).

(٢) في (س): «كذا».

(٣) في (س): «سعد».

(٤) في (س): «عمرو».

حَدِيثُ ^(١) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ^(٢) فِي ذَلِكَ

[١٢٨١] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْمُرْكَزِيُّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي آخِرِينَ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا سُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً، غَيْرَ أَنَّ الْمُؤَذِّنَ إِذَا قَالَ: «قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ» قَالَ مَرَّتَيْنِ ^(٣).

[١٢٨٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا ^(٤) أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُحَبُّوبِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى ^(٥)، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ بِلَالٌ يَشْفَعُ الْأَذَانَ وَيُوتِرُ الْإِقَامَةَ ^(٦). [١٢٨٣] قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ رَجُلٍ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: الْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً، وَكَذَلِكَ كَانَ أَذَانُ بِلَالٍ ^(٧). [ق ١٢٦ / ب]

[١٢٨٤] وَأَخْبَرَنَا ^(٨) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو يَحْيَى السَّمَرْقَنْدِيُّ، ثنا

(١) قوله: «حديث» في (س): «حدثنا».

(٢) قوله: «حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب» في (ق)، (د): «حديث عن عمر بن الخطاب».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣ / ١٢١١) عن عبد الرحمن بن مهدي به.

(٤) في (س): «ثنا».

(٥) قوله: «عن أبي المثنى» في (ق)، (د): «عن المثنى».

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢ / ٣١٨) من طريق الحجاج بن أرتاة به.

(٧) المصدر السابق (٢ / ١٩) من طريق سليمان التيمي به.

(٨) في (س): «أخبرنا».

مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْمَرْوَزِيِّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ^(١):
أَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى، عَنْ ابْنِ
عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ؛ لِيَعْلَمَ الْمَارُّ
الْأَذَانَ مِنَ الْإِقَامَةِ إِذَا مَرَّ^(٢).

وَأَبُو الْمُثَنَّى هُوَ^(٣) مُسْلِمُ بْنُ مِهْرَانَ الْقَرَشِيُّ، مُؤَذِّنُ مَسْجِدِ الْجَامِعِ
بِالْكُوفَةِ، قَالَهُ الْبُخَارِيُّ. قَالَ: وَسَمِعَ مِنْهُ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ ابْنِهِ مُحَمَّدُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ.

[١٢٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو
عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدَّقَاقُ بَغْدَادِي، ثنا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ [س/١٣٢/١]
الْهَيْثَمُ الدَّيْرِيُّ عَاقُولِي^(ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا^(٤) أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمْدَانَ، ثنا
أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الرَّازِيُّ وَوَاقدُ بْنُ مُوسَى بْنِ وَاقِدِ الْمَصِصِيِّ،
قَالُوا: ثنا سَعِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الصَّيَّادُ، ثنا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٥) بْنِ
عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ^(٦) قَالَ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
مَثْنَى مَثْنَى، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً^(٧).

(١) في (د): «قال».

(٢) المصدر السابق (٢/ ٣٢٠) عن عبدة به.

(٣) في (د): «وهو».

(٤) في (س): «أخبرنا».

(٥) في (س): «عبد الله».

(٦) قوله: «عمر» مطموس في (س) نتيجة حدوث تلوث.

(٧) أخرجه أبو عوانة في المسند الصحيح (٤/ ٢١٧) من طريق سعيد بن المغيرة به.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ السَّمَّالِ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً.

وَهَكَذَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ.

حَدِيثُ أَبِي جُحَيْفَةَ وَهَبِ [بْنِ عَبْدِ] ^(١) اللَّهِ السَّوَّائِيِّ 

[١٢٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَنَاسِكِيُّ ^(٣)، ثنا عَمْرُو ^(٤) بْنُ زُرَّارَةَ، ثنا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ السَّوَّائِيِّ ^(٥)، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً ^(٦).

[د/١٤٤] وَرَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَوَّارٍ وَغَيْرُهُ عَنْ عَمْرُو ^(٧) بْنِ زُرَّارَةَ.

[١٢٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَفْصِ الْحِيرِيِّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْأَنْبَارِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدَانَ الْبَصْرِيِّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ ^(٨)، عَنْ

(١) ما بين المعقوفين من مصادر الترجمة.

(٢) في (س): «السواري».

(٣) في (د): «المناسكي».

(٤) في (س): «عمر».

(٥) في (س): «السواري».

(٦) عزاه الزيلعي في نصب الراية (١/ ٢٧٢) للمؤلف.

(٧) في (س): «عمر».

(٨) في (س): «عبيدة».

سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّ الْأَذَانَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَثْنَى مَثْنَى،
وَالْإِقَامَةُ وَاحِدَةً وَاحِدَةً^(١).

[١٢٨٨] **وأخبرنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا
الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثنا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، ثنا
مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٢) بْنِ حَيَّانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ
سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَثْنَى مَثْنَى،
وَالْإِقَامَةُ فَرْدًا^(٣).

وَرَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: نَزَلَ جِبْرِيلُ عليه السلام [ق ١٢٧/أ]
بِالْإِقَامَةِ^(٤) مُفْرَدًا، وَسَنَّ النَّبِيُّ ﷺ الْأَذَانَ مَثْنَى مَثْنَى:

[١٢٨٩] **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ فِرَاسٍ
الْفَقِيهُ الْمَالِكِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ صَالِحِ بْنِ
إِسْمَاعِيلَ الْمَخْزُومِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ خَالِدِ بْنِ^(٥) يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ بْنِ
سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا^(٦) عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ أُخْتِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ،
عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَقَّاصِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَبِي
جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَالَ: نَزَلَ

(١) عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٣١) للطبراني في الكبير.

(٢) في (ق): «عبيد الله»، خطأ.

(٣) في أصل الرواية: «فردًا».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٥٠/ب).

(٥) قوله: «بالإقامة» سقط من (س).

(٦) في (س): «عن».

(٧) في (س): «بن».

جَبْرِيلُ عليه السلام بِالْإِقَامَةِ مُفْرِدًا، وَسَنَّ النَّبِيُّ [س/١٣٢/ب] ﷺ الْأَذَانَ مَثْنَى مَثْنَى^(١).

وَرُويَ إِفْرَادُ الْإِقَامَةِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَمِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه:

[١٢٩٠] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو أَحْمَدَ الدَّارِمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، ثنا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ أَبِي الْمُعْتَمِرِ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ^(٢) مَرَّ عَلَى مُؤَذِّنٍ فَقَالَ: أَوْتِرَ الْإِقَامَةَ.

قَالَ الْحَاكِمُ: أَبُو الْمُعْتَمِرِ هَذَا يَزِيدُ بْنُ طَهْمَانَ، بَصْرِيٌّ ثِقَةٌ^(٣). وَقَدْ رُويَ^(٤) هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ثُوَيْرٍ^(٥) بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ:

[١٢٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي نَصْرِ^(٦) الدَّارِبَرْدِيُّ بِمَرْوٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٧) بْنِ عَيْسَى الْقَاضِي، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا إِسْرَائِيلُ، ثنا ثُوَيْرٌ^(٨)، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، وَكَانَ مُؤَذِّنًا وَإِمَامَنَا، وَكَانَ إِذَا أَدَّنَ ثَنَى وَإِذَا أَقَامَ أَفْرَدَ^(٩).

(١) عزاه ابن حجر في إتحاف المهرة (١١ / ٥٧٦) للدارقطني.

(٢) قوله: «أنه» سقط من (د).

(٣) في (س): «ثقة بصري».

(٤) في (س): «وروي».

(٥) في (س): «ثور».

(٦) قوله: «نصر» مكانه بياض في (س).

(٧) قوله: «بن محمد» سقط من (س).

(٨) في (س): «عن ثور».

(٩) أخرجه أبو نعيم في كتاب الصلاة (ص ١٧٦) دون قوله: «وإذا أقام أفرد».

وَمِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه:

[١٢٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ الْمُرَكِّي، ثنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ السَّمْتِي، ثنا فُضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ لَيْثٍ^(١)، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ أَذَانُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ مَشْنَى مَشْنَى، وَإِقَامَتُهُ مَرَّةً مَرَّةً.

وَمِنْهُمْ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ رضي الله عنه:

[١٢٩٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَذَانَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ كَانَ مَشْنَى مَشْنَى، وَإِقَامَتُهُ وَاحِدَةً وَاحِدَةً^(٢).

وَمِنْهُمْ: سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه:

[١٢٩٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّبِيُّ، أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ عَدَةَ، ثنا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فِي بَادِيَةٍ لَهُ، فَكَانَ إِذَا أَذَّنَ ثَنَى النَّدَاءَ وَأَفْرَدَ الْإِقَامَةَ^(٣).

وَرَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه^(٤) مِثْلُ ذَلِكَ:

(١) في (س): «عن أبيه».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٣١٩) من طريق سعيد، وجعله من قول أنس.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٤٥٠) من طريق يزيد بن أبي عبيد، وجعله من قول سلمة.

(٤) في (س): «عن علي رضي الله عنه».

[١٢٩٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ^(١) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي، وَكَتَبَهُ لِي بِحِطَّةٍ، قَالَ: ثنا الشَّيْخُ الصَّالِحُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ دَيْرَكَ^(٢) [ق ١٢٧/ب] الْمُقْرِي بِبَغْدَادَ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عُمَيْرُ بْنُ مُرْدَاسٍ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثَوْبَرٍ^(٣)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُؤَدِّنِ عَلِيٍّ عليه السلام، أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدَّنَ ثَنَّى، وَإِذَا أَقَامَ أَفْرَدَ، حَتَّى إِذَا [س/١٣٣/أ] انْتَهَى إِلَى «قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ» ثَنَّى وَجَعَلَ آخِرَ أَذَانِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ^(٤).

وَقَدْ رَوَيْنَا أَنَّ بِلَالًا أَقَامَ لِأَبِي بَكْرٍ عليه السلام فُرَادَى، وَأَنَّ سَعْدَ الْقَرْظِ أَقَامَ فِي أَيَّامِ عُمَرَ وَعُثْمَانَ عليهما السلام فُرَادَى، فَصَارَ هَذَا إِجْمَاعًا، وَلَا أَعْرِفُ لَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ مُخَالَفًا إِلَّا شَيْئًا يُرَوَى عَنْ ثَوْبَانَ، وَلَا يَصِحُّ:

[١٢٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّرْسِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاءَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، [د/١٤٥] أَنَّ^(٥) ثَوْبَانَ^(٦) كَانَ يُؤَدِّنُ مَثْنَى مَثْنَى وَيُقِيمُ مَثْنَى مَثْنَى^(٧).

وَهَذَا لَا يَثْبُتُ مِنْ أَوْجُهُ:

- (١) في (س): «أبو الحسين».
- (٢) في النسخ: «زيرك»، والمثبت من مصادر ترجمته.
- (٣) في (س): «ثور».
- (٤) أخرجه أبو نعيم في كتاب الصلاة (ص ١٨١).
- (٥) في (س): «بن».
- (٦) تحرف في (د) إلى: «ثوان».
- (٧) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٣٦) من طريق حماد به.

أَحَدَهَا: أَنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَلْقَ ثَوْبَانَ، فَهُوَ مُرْسَلٌ.

وَالْآخَرُ: أَنَّ حَمَادَ بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ غَيْرُ مُحْتَجٍّ بِهِ.

وَالثَّالِثُ: أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ أَرْطَاةَ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ.

وَعَلَى هَذَا فَقَهَاءُ التَّابِعِينَ؛ فَقَدْ ثَبَتَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَالزُّهْرِيِّ، وَأَبِي قَلَابَةَ، وَعُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَفَتَادَةَ، وَعِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ الْغِفَارِيِّ، وَغَيْرِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَرَوْنَ إِفْرَادَ الْإِقَامَةِ.

[١٢٩٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا أَبُو نَصْرِ الْعِرَاقِيُّ، أَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فِطْرِ قَالَ: ذَكَرْتُ لِمُجَاهِدٍ الْأَمْرَاءَ يُقِيمُونَ مَرَّةً مَرَّةً، قَالَ: إِنَّمَا ذَا شَيْءٍ اسْتَحَقَّتْهُ^(١) الْأَمْرَاءُ، الْإِقَامَةُ مَرَّتَيْنِ^(٢).

وَهَذَا إِنْ ثَبَتَ فَيُرِيدُ^(٣) بِهِ كَلِمَةَ الْإِقَامَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٢٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنَا سَعِيدٌ، عَنْ^(٤) أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ أَذَانُ بِلَالٍ وَإِقَامَتُهُ مِثْنَى مِثْنَى، حَتَّى كَانَ^(٥) هَؤُلَاءِ الْمُلُوكُ فَجَعَلُوهَا وَاحِدَةً لِلسُّرْعَةِ إِذَا خَرَجُوا^(٦).

(١) في (ق): «استحفضه» وفي المختصر: «استحقته».

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/ ٤٦٣) عن سفیان الثوري بمعناه.

(٣) تحرفت في (د) إلى: «فیرد».

(٤) في (س): «بن» خطأ.

(٥) في (س): «حتى إذا كان».

(٦) عزاه مغلطاي في شرح سنن ابن ماجه (٤/ ١٥٣) للمؤلف في الخلافيات.

[١٢٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ السَّمَرَقَنْدِيُّ بِبُخَارَى، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرَقَنْدِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَنْظَلِيُّ السَّمَرَقَنْدِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، ثنا حَمَّادٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ نَقَصَ ^(١) التَّكْبِيرَ فِي الصَّلَاةِ وَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فِي الْعِيدَيْنِ وَجَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَنَقَضَ ^(٢) الْإِقَامَةَ: مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ^(٣).

قَالَ الْحَاكِمُ: فَهَذَا هُوَ الدَّلِيلُ الْوَاضِحُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا وَأَقَمْنَا عَلَيْهِ الْحُجَجَ مِنْ إِفْرَادِ الْإِقَامَةِ أَيَّامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ عليهم السلام إِلَى أَنْ غَيَّرَهَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه، وَكَذَلِكَ نُقِلَ إِلَيْنَا كَمَا ذَكَرَهُ [١٢٨/١] إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، وَكُلُّ مَنْ رَوَى هَذِهِ الْحِكَايَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فَصَيَّرَ الصَّادَ فِي التَّقْضِ صَادًا فَقَدْ أَثِمَ فِيهِ، أَوْ وَهَمَ فِي نَقْلِهِ، فَإِنَّهُ مَنَقُولٌ إِلَيْنَا بِالصَّادِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّا قَدْ ^(٤) رَوَيْنَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ مَا يُوَافِقُهُ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ ^(٥) سَبَقَ ذِكْرُهُ.

قَالَ الْحَاكِمُ: فَلَوْ كَانَ عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ سُنَّةٌ صَحِيحَةٌ فِي تَثْنِيَةِ الْإِقَامَةِ لَمْ يُرَخِّصْ فِي إِفْرَادِهَا، كَمَا أَنَّهُ لَمْ يُرَخِّصْ فِي الْأَذَانِ، فَإِذَا جَمَعْنَا بَيْنَ

(١) في (ق) حدث اضطراب في نقط الصاد وعدمه، وهي غير منقوطة في (د)، (س).

(٢) الضاد غير منقوطة في (س).

(٣) المصدر السابق (٤/ ١٥٣) وعزاه للمؤلف في الخلافات.

(٤) قوله: «قد» سقط من (س).

(٥) في (س): «قد».

الرَّوَايَتَيْنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ظَهَرَ لِمَنْ يَفْهَمُ^(١) أَنَّ نَقْضَ [س/١٣٣/ب] الْإِقَامَةِ تَثْنِيَّتُهَا^(٢) لَا إِفْرَادُهَا.

[١٣٠٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: فَالْعَجَبُ مِمَّنْ يَدَّعِي أَنَّ بِلَالَ بْنَ رَبَاحٍ رضي الله عنه كَانَ يُؤَدِّنُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه بِالْكُوفَةِ فِي خِلَافَتِهِ فَيَقِيمُ مَثْنَى مَثْنَى، وَيَرُدُّ الْأَخْبَارَ الصَّحِيحَةَ، وَمِنْ زَعْمِهِ أَنَّ هَذَا آخِرُ أَذَانٍ كَانَ لِبِلَالٍ، وَلَا يَعْلَمُ بِجَهْلِهِ أَنَّ بِلَالَ تُوْفِيَ قَبْلَ ذَلِكَ بِبَضْعِ عَشْرَةِ سَنَةٍ^(٣).

[١٣٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: كَانَ بِلَالٌ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، تُوْفِيَ بِدِمَشْقَ سَنَةَ عَشْرِينَ، وَيُقَالُ: سَنَةَ ثَمَانَ عَشْرَةٍ^(٤).

[١٣٠٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ بَالُوَيْهَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَبِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ رضي الله عنه مَاتَ بِدِمَشْقَ سَنَةَ عَشْرِينَ^(٥).
وَهَكَذَا ذَكَرَهُ الْوَاقِدِيُّ^(٦).

[١٣٠٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا

(١) في (س): «لم يفهم».

(٢) تحرفت في (د) إلى: «تثنتها».

(٣) زاد هنا في (س): «وبه قال».

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (٦/ ٤٨٩) مطولا.

(٥) المصدر السابق (٦/ ٤٩٥).

(٦) أخرجه عبد الجبار الخولاني في تاريخ داريا (ص ٣١).

أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِي، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ، أَنَّ الْحَسَنَ وَمُحَمَّدًا قَالَا: الْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: الْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً سُنَّةٌ.

[١٣٠٤] وَأَخْبَرَنَا ^(١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ، ثنا إِسْحَاقُ وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَا: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: الْإِقَامَةُ وَاحِدَةٌ وَاحِدَةٌ، غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ^(٢).

[١٣٠٥] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو يَحْيَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَشْفَعُ الْأَذَانَ وَيُوتِرُ الْإِقَامَةَ ^(٣).

[١٣٠٦] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ ^(٤) الْبَيْرُوتِيُّ، ثنا أَبِي، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَمَكْحُولٍ، قَالَا: مَضَتْ السُّنَّةُ أَنَّ الْأَذَانَ [١٤٦/د] مَثْنَى مَثْنَى ^(٥)، وَالْإِقَامَةُ وَاحِدَةٌ وَاحِدَةٌ، إِلَّا قَوْلَهُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، فَإِنَّهُ مَرَّتَيْنِ.

[١٣٠٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ وَاسِيٍّ الْعَنْزِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(١) في (س): «أخبرنا».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٣١٩) عن إسماعيل بن إبراهيم ابن عليه به.

(٣) المصدر السابق (٢/ ٣١٩) عن عبدة بن سليمان به.

(٤) في (ق)، (د): «يزيد».

(٥) في (س): «السنة مثنى مثنى» ورقم فوق كلمة «مثنى» حرف ط.

الدَّمَشَقِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ
عَبْدِ [ق ١٢٨/ب] الْعَزِيزِ قَالَ: الْأَذَانُ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْإِقَامَةُ وَاحِدَةٌ وَاحِدَةٌ^(١).
قَالَ: وَكَانَ مَعَهُ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو قَلَابَةَ، وَعِرَاكُ بْنُ مَالِكِ الْغِفَارِيِّ،
وَمُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرَظِيُّ، وَابْنُ شَهَابٍ الزُّهْرِيُّ، وَسَلِيمَانُ بْنُ حَبِيبٍ؛ فَلَا
يُنْكِرُونَ عَلَيْهِ^(٢).



(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبير (٧/ ٣٥٢) من طريق إسماعيل بن عياش به.

(٢) كتب في هامش (د): «آخر الثامن».

مسألة (٦٦)

وَكَلِمَةُ التَّثْوِيلِ^(١) قَوْلُ الْمُؤَذِّنِ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» مَرَّتَيْنِ^(٢).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي أَصَحِّ الرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ: إِنَّهَا إِعَادَةٌ قَوْلِهِ: «حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ» مَرَّتَيْنِ^(٣).
وَدَلِيلُنَا مَا:

[١٣٠٨] أَخْبَرَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَحْمُودِ بْنِ مَحْمُودِ الْفَقِيهِ رحمته الله، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ^(٤)، ثنا سَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ^(٥) قَالَ: أَتَى بِلَالٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [س/١٣٤/أ] يَدْعُو إِلَى صَلَاةِ الْغَدَاةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَائِمٌ. فَصَرَخَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ. فَأَدْخَلَتْ بَعْدُ فِي

(١) سُمِّي تَثْوِيًّا مِنْ قَوْلِهِمْ: ثَابَ إِلَى الشَّيْءِ، أَيْ عَادَ، وَالْمُؤَذِّنُ يَعُودُ بِهِ إِلَى الدَّعَاءِ إِلَى الصَّلَاةِ بَعْدَ مَا دَعَا إِلَيْهَا بِالْحَيْعَلَتَيْنِ. فَتَحَ الْعَزِيزُ بِشَرْحِ الْوَجِيزِ (١/٤١٣).

(٢) انظر: مختصر المزي (ص ٢٢)، والحاوي الكبير (٢/٥٥)، والمهذب (١/١٩٩)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/٥٩)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/٤١٣)، والمجموع (٣/٩٩، ١٠١)، ونهاية المحتاج (١/٤٠٩).

(٣) انظر: المبسوط للسرخسي (١/١٣٠)، وبدائع الصنائع (١/١٤٨)، والهداية في شرح البداية (١/٤٣)، وتبيين الحقائق (١/٩٢)، والمحيط البرهاني في الفقه النعماني (١/٣٤٣)، والبنية شرح الهداية (٢/٩٩)، والبحر الرائق (١/٢٧٤).

(٤) في (س): «العتار» خطأ.

(٥) ضُيِبَ عَلَيْهَا فِي (د).

الْأَذَانُ^(١).

كَذَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، وَالْمَحْفُوظُ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ مَا:
 [١٣٠٩] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
 يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنَا^(٢) يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،
 عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ الْمُؤَدِّنِ، أَنَّ سَعْدًا كَانَ يُؤَدِّنُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
 قَالَ حَفْصٌ: فَحَدَّثَنِي أَهْلِي أَنَّ بِلَالًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُؤَذِّنَهُ بِصَلَاةِ الْفَجْرِ،
 فَقَالُوا^(٣): إِنَّهُ نَائِمٌ. فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ. فَأَقَرَّتْ فِي
 صَلَاةِ الْفَجْرِ^(٤).

وَحَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ،
 عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي سُنَّةَ الْأَذَانِ. فَذَكَرَهُ،
 وَقَالَ^(٥): «فَإِنْ كَانَ فِي صَلَاةٍ^(٦) الصُّبْحِ قُلْتُ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ
 خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».
 قَدْ أَخْرَجْتُهُ فِي مَسْأَلَةِ التَّرْجِيعِ^(٨).

[١٣١٠] وَأَخْبَرَنَا^(٩) أَبُو عَلِيٍّ الرَّوَدْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٣٢٨) من طريق محمد بن إسحاق به.

(٢) في (س): «ثنا».

(٣) في (س): «فقالوا له».

(٤) أخرجه الدارمي في المسند (٦/ ٣٧) عن عثمان بن عمر به.

(٥) في (س): «فقال».

(٦) قوله: «في» سقط من (س).

(٧) ضبب عليها في (د).

(٨) سبق برقم (١١١٦).

(٩) في (س): «أخبرنا».

دَاوُدَ، ثَنَا ^(١) الثُّفَيْلِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ أَبِي مَحْذُورَةَ يَذْكُرُ ^(٢) أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَحْذُورَةَ يَقُولُ: أَلْقَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَذَانَ حَرْفًا حَرْفًا. فَذَكَرَهُ، قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ فِي الْفَجْرِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ^(٣).

وَرَوَاهُ حَبِيبُ بْنُ قَيْسٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ بِنَحْوِ ^(٤) مَا رَوَى الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ:

[١٣١١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُحَبُّوبِيُّ بِمَرْوٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يُؤَذِّنُ فَيَخْفِضُ صَوْتَهُ بِالْأَذَانِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» يَعُودُ مِنْ عِنْدِ قَوْلِهِ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا [١/١٢٩] إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» فَيَرْفَعُ صَوْتَهُ مَرَّةً مَرَّةً، حَتَّى إِذَا بَلَغَ «حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ» قَالَ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» فِي الْأَذَانِ الْأَوَّلِ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ ^(٥).

[١٣١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(١) قوله: «ثَنَا» سقط من (س).

(٢) قوله: «يَذْكُرُ» سقط من (س).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٥٣).

(٤) في (د)، (س): «معنى».

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٣١٥) عن يزيد بن هارون، إلا أنه ذكر فيه: «يخفف

صوته بالأذان مرة مرة»، و «يرفع بها صوته مرتين مرتين، حتى إذا انتهى إلى حي على الصلاة».

الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ
 الْعِجْلِيِّ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ:
 مِنَ السُّنَّةِ إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ^(١): حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ
 مِنَ النَّوْمِ^(٢).



(١) قوله: «في أذان الفجر» سقط من (د).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١/ ٤٧٤).

مسألة (٦٧)

[س/١٣٤/ب] وَمَوْضِعُ التَّوْبِ قَبْلَ الْفَرَاغِ مِنَ الْأَذَانِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي أَصَحِّ الرِّوَايَتَيْنِ^(٢) عَنْهُ: بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ^(٣).
وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا قَدْ تَقَدَّمَ فِي الْمَسْأَلَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ.

[١٣١٣] وَأَخْبَرَنَا^(٤) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ^(٥) بْنُ حَمَّادٍ، ثنا
يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، ثنا^(٦) الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ
أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَانَ^(٧)، عَنْ أَبِي^(٨) مَحْذُورَةَ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كُنْتُ
أُؤَذِّنُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَكُنْتُ أَقُولُ فِي الْأَذَانِ الْأَوَّلِ مِنَ الْفَجْرِ بَعْدَ «حَيَّ عَلَى

(١) انظر: مختصر المزني (ص ٢٢)، والحاوي الكبير (٥٥/٢)، والمهذب (١٩٩/١)، ونهاية
المطلب في دراية المذهب (٥٩/٢)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (٤١٣/١)، والمجموع
(٣/٩٩، ١٠١)، ونهاية المحتاج (٤٠٩/١).

(٢) في (د): «القولين الروایتين».

(٣) انظر: المبسوط للسرخسي (١/١٣٠)، وبدائع الصنائع (١/١٤٨)، والهداية في شرح
البداية (١/٤٣)، وتبيين الحقائق (١/٩٢)، والمحيط البرهاني في الفقه النعماني
(١/٣٤٣)، والبنية شرح الهداية (٢/٩٩)، والبحر الرائق (١/٢٧٥).

(٤) في (س): «أخبرنا».

(٥) في (س): «محمد»، وهو تحريف.

(٦) في (س): «أنا».

(٧) ضبب عليها في (د).

(٨) في (س): «ابن».

الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ^(١): الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٢).

[١٣١٤] وأخبرنا^(٣) أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْبَغَوِيُّ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ أَبُو بَدْرٍ، حَدَّثَنِي الْحِمَّانِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ [١٤٧/د]، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَحْذُورَةَ يَقُولُ: كُنْتُ غُلَامًا صَبِيًّا^(٤)، فَأَدْنْتُ بَيْنَ يَدَيْ^(٥) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْفَجَرَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا بَلَغْتُ «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَقُّ فِيهَا: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ»^(٦).

[١٣١٥] أخبرنا^(٧) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيرَازِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبْرَانِيِّ^(٨)، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ فِي الْأَذَانِ الْأَوَّلِ بَعْدَ الْفَلَاحِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ^(٩).

(١) قوله: «حي على الفلاح» غير مكرر في (س).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/ ٤٧٢)، والنسائي في الكبرى (٣/ ٥٩٦) عن سفيان الثوري بمعناه.

(٣) في (س): «أخبرنا».

(٤) في (س): «صبيًا».

(٥) قوله: «يدي» سقطت من (د).

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٥٠/ أ).

(٧) في (س): «أبو الحسين» خطأ.

(٨) تحرف في النسخ إلى: «الطهراني»، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٩) أخرجه أبو نعيم في الصلاة (ص ١٨٢).

وَالَّذِي رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّثَوُّبِ إِنَّمَا هُوَ فِي الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ^(١).

[١٣١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَقْلَةَ، عَنْ بِلَالٍ أَنَّهُ كَانَ لَا^(٣) يَتَوَضَّعُ إِلَّا مِنْ^(٤) الْفَجْرِ، وَكَانَ تَثْوِيئُهُ أَنْ يَقُولَ إِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٥).

إِنَّمَا أَخْرَجْتُهُ شَاهِدًا.

[١٣١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا يَحْيَى، أَنَا^(٦) عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا^(٧) ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ مَرَّتَيْنِ يَقُولُ فِي صَلَاةٍ [ق ١٢٩/ب] الصُّبْحِ إِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ^(٨): الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ مَرَّتَيْنِ. قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا^(٩) هِيَ مَرَّةٌ. قَالَ مُحَمَّدٌ:

(١) في (س): «والعصر».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (١/ ٤٠٣)، والطبراني في الكبير (١٢/ ٤٠٣).

(٣) قوله: «لا» مكانه في (ق): «يقول» وضرب عليه ناسخ (ق).

(٤) ضيب عليها في (د).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٣٢٦) عن حفص بن غياث.

(٦) في (د): «بن».

(٧) قوله: «أنا» سقطت من (س).

(٨) زاد هنا في (س): «قال».

(٩) في (ق)، (د): «أما» ووضع ناسخ (د) شدة على الميم.

فَلَقِيتُ أَنْسَاءً، فَقُلْتُ لِبَعْضِهِمْ: سَلُهُ. فَسَأَلَهُ فَقَالَ: مَرَّتَيْنِ^(١).
وَمَسْأَلُهُ أَخَذَ الْأُجْرَةَ عَلَى الْأَذَانِ وَتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ مُخْرَجَةً فِي كِتَابِ
الصَّدَاقِ.



(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٣٧).

مسألة (٦٨)

وَالْتَعْجِيلُ [س/ ١٣٥/ أ] بِالصَّلَوَاتِ ^(١) كُلِّهَا أَفْضَلُ إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ عُذْرٌ ^(٢) تَتَأَخَّرُ بِهَا ^(٣) الصَّلَاةُ ^(٤).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: التَّأْخِيرُ بِالصَّلَوَاتِ أَفْضَلُ مِنَ التَّعْجِيلِ بِهَا إِلَّا الْمَغْرِبَ، وَالظُّهْرَ فِي غَيْرِ شِدَّةِ الْحَرِّ ^(٥).
وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ مَا:

[١٣١٨] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ غَيْرَ مَرَّةٍ، ثنا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ ^(٦) السَّمَاكِ الثَّقَفِيُّ الْمَأْمُونُ بِبَغْدَادَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثنا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنِ

(١) في (س): «الصلاة».

(٢) عذر بضم العين جمع عذير، وهو الحال التي يحاولها المرء يعذر عليها (الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٢/ ٧٤١)، والمعنى: إذا لم تكن هناك حالات يعذر بها الإنسان في تأخير الصلاة.

(٣) في (د): «بتأخيرها».

(٤) انظر: الأم (٢/ ٩٧)، مختصر المزني (ص ٢٣)، والحاوي الكبير (٢/ ٦٢)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/ ٦٦)، والمجموع (٣/ ٥٤)، ومغني المحتاج (١/ ١٢٥).

(٥) انظر: الأصل (١/ ١٤٦)، والمبسوط للسرخسي (١/ ١٤٥)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٠٢)، وبدائع الصنائع (١/ ١٢٤)، والهداية في شرح البداية (١/ ٤١)..
(٦) في (د) «السماك» بدون: «ابن».

الْوَلِيدُ بْنُ الْعِزَارِ^(١)، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ^(٢) وَقْتِهَا». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ»^(٣).

تَابِعُهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ^(٤). وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ؛ لِأَنَّ رَوَاتَهُ مُتَّفَقٌ عَلَى عَدَالَتِهِمْ، وَالزِّيَادَةُ مَقْبُولَةٌ عَنِ الثَّقَةِ عِنْدَهُمَا وَعِنْدَ الْفُقَهَاءِ إِذَا انْضَمَّ إِلَى رِوَايَتِهِ مَا يُؤَكِّدُهَا، وَإِنْ كَانَ الَّذِي لَمْ يَأْتِ بِهَا أَكْثَرَ عَدَدًا، وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ فِي الزِّيَادَةِ وَلِهَذَا^(٥) شَوَاهِدٌ نَذْكُرُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ: «الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا» وَ«الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلَتْهَا» بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَشَاهِدٌ^(٦) مَا رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ مَا:

[١٣١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الضَّبِّيُّ^(٧)، ثنا أَبُو سَعِيدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ^(٨) بْنِ مُكْرَمٍ (ح).

(١) قوله: «العزيزار» في (د): «العزيزان» وضرب ناسخ (د) على التون، وفي (س): «العزيزار» بالذال.

(٢) في (س): «الصلاة لأول».

(٣) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١/ ٤٢٦).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٤٥٣)، ومعرفة علوم الحديث (ص ٣٩٩).

(٥) في (س): «ولها».

(٦) في (س): «وشاهده».

(٧) المصدر السابق (١/ ٤٥٤).

(٨) في (ق): «الحسن» خطأ.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: ثنا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَفْصِ الْمَدَائِنِيِّ، ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ قَالَ: ثنا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ - وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَلَمْ يُسَمِّهِ - قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا». قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟^(١) قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ». وَلَوْ اسْتَرَدَّ نَفْسَهُ لَزَادَنِي.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ: «الصَّلَاةُ أَوَّلُ وَفَتْهَا». وَلَمْ يَقُلْ: الْمَدَائِنِيُّ^(٢).
رُؤَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ؛ فَإِنَّ حَجَّاجَ بْنَ الشَّاعِرِ حَافِظٌ ثَقَّةٌ، وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِعَلِيِّ بْنِ حَفْصِ الْمَدَائِنِيِّ. وَالْبَاقُونَ مُتَّفَقٌ^(٣) عَلَى ثِقَتِهِمْ.
وَرَوَاهُ غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عُبَيْدِ الْمُكْتَبِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ^(٤) مِثْلَهُ، [ق ١٣٠/١] وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَلَا شَكٍّ فِيهِ:

[١٣٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا^(٥) أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ [س/١٣٥/ب] بْنِ شَيْبٍ الْمَعْمَرِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ الْمُكْتَبِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ^(٦) قَالَ: سُئِلَ

(١) تحرفت في (د) إلى: «ذا».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٥٢/أ).

(٣) في (س): «متفقون».

(٤) في (د): «رسول الله».

(٥) في (د): «أنا».

(٦) في (د): «رسول الله».

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى [١٤٨/د] اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا»^(١).

[١٣٢١] وَأَخْبَرَنَا^(٢) أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَنَا أَبُو مُوسَى قِرَاءَةً عَلَيْهِ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟^(٣) قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ: «أَفْضَلُ الْعَمَلِ الصَّلَاةُ عَلَى»^(٤) وَفَتْهَا^(٥).

فَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّجِ فِي الصَّحِيحِ فَهُوَ مَا:

[١٣٢٢] حَدَّثَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عِيسَى الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ إِمْلَاءً، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ دُلُوبِ الدَّقَاقُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثنا شُعْبَةُ، قَالَ: الْوَلِيدُ بْنُ الْعِزَّارِ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلَتْ»^(٦). قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بِرِّ الْوَالِدَيْنِ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ: وَحَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوْ اسْتَرَدَّتْهُ لَزَادَنِي^(٧).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٥٥).

(٢) في (س): «أخبرناه».

(٣) ضبب عليها ناسخ (د).

(٤) ضبب عليها ناسخ (د).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٥٢/أ).

(٦) أخرجه البخاري في بر الوالدين (ص ١٠٤).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ هَكَذَا^(١) فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ^(٢). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ^(٣). وَرَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ أَيْضًا مَقْبُولَةً؛ فَقَدْ اتَّفَقَا عَلَى الْإِحْتِجَاجِ بِهِ، وَهُوَ مِمَّنْ لَا يَشُكُّ حَدِيثِي فِي ثِقَتِهِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا مَنْ تَابَعَهُ فِي تِلْكَ اللَّفْظَةِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ. وَشَاهِدُهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا:

[١٣٢٣] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ النَّخْوِيُّ الْعَدْلُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ الرَّقِّيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَدَقَةَ الْعَامِرِيُّ فِي كِنْدَةَ فِي مَجْلِسِ الْأَشْجِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ^(٤) الْحِمَصِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا»^(٥).

تَابَعَهُ يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ^(٦).
وَرَوَى عَنْ أُمِّ قُرَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

[١٣٢٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا^(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) زاد هنا في (د): «رواه»، ولعلها مقحمة.

(٢) صحيح البخاري (١/ ١١٢).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٦٣).

(٤) في النسخ: «جبر»، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٥٥).

(٦) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٤٦٣) بلفظ: «خير الأعمال الصلاة في أول وقتها».

(٧) في (د)، (س): «ثنا».

عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ^(١) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَامٍ، عَنْ بَعْضِ أُمَّهَاتِهِ، [ق/١٣٠/ب] عَنْ أُمِّ فَرْوَةَ، وَكَانَتْ مِمَّنْ بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [س/١٣٦/أ] عَنْ أَفْضَلِ الْعَمَلِ؟ فَقَالَ: «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا»^(٢).

وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَعْنَى مَا رَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

[١٣٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَجَلِيُّ، ثنا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا الْآخِرُ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ ﷻ.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. يَعْنِي: الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمًا^(٣).

وَرَوَاهُ اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِثْلَهُ^(٤).

[١٣٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَلْفٍ الصُّوفِيُّ الْإِسْفَرَايِينِيُّ بِهَا، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَوْسَقَانِيُّ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ، ثنا قُتَيْبَةُ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ

(١) قوله: «ابن عاصم» ليس في (س).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (١/ ٣١٨).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٥٧).

(٤) المصدر السابق (١/ ٤٥٧).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا عَلِيُّ، ثَلَاثَةٌ لَا تُؤَخَّرُهَا: الصَّلَاةُ إِذَا آتَتْ^(١)، وَالْجَنَازَةُ إِذَا حَضَرْتَ، وَالْأَيْمُ^(٢) إِذَا وَجَدْتَ كُفُوءًا^(٣)».

[١٣٢٧] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ^(٤) الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا السَّاجِيُّ -يَعْنِي زَكَرِيَّا، ثنا أَبُو شَيْبَةَ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، ثنا بَقِيَّةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَآخِرُ الْوَقْتِ عَفْوُ اللَّهِ».

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: هَذَا مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يُحَدِّثُ بِهَا بَقِيَّةٌ عَنِ الْمَجْهُولِينَ؛ لِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى عُثْمَانَ وَعَبْدَ الْعَزِيزِ هَذَا لَا يُعْرَفَانِ^(٥).

[١٣٢٨] وَحَدَّثَنَا^(٦) أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا نَافِعٌ -مَوْلَى يُوْسُفَ السُّلَمِيِّ- الْبَصْرِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٧) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١٤٩/د] «أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَآخِرُهُ عَفْوُ اللَّهِ»^(٨).

نَافِعٌ هَذَا أَبُو هُرَيْرَةَ ضَعَفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُمَا^(٩).

(١) غير منقوطة الحرف الثاني في (د)، فتحتمل كذلك: «آتَتْ».

(٢) الأيم: التي لا زوج لها.

(٣) أخرجه الترمذي في السنن (١/ ٢١٦) عن قتيبة به.

(٤) في النسخ: «أبو سعيد» خطأ، والمثبت من سائر أسانيد المؤلف.

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٥٤٢).

(٦) في (س): «حدثنا».

(٧) قوله: «ابن عباس» في (س): «أبي عياش». وفي (د): «ابن عياش».

(٨) أخرجه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٢/ ١٣٦) من طريق هشام به.

(٩) الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ١٠٥).

[١٣٢٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ وَقْتِ الصَّلَاةِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَآخِرُ وَقْتِ الصَّلَاةِ عَفْوُ اللَّهِ»^(١).

[١٣٣٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، [ق ١/١٣١] وَمَا كَتَبْنَاهُ إِلَّا عَنْهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بْنُ حُمَيْدٍ التَّاجِرُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ^(٢)، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ^(٣).

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: [س/١٣٦/ب] كِلَا الْإِسْنَادَيْنِ وَهَمَّ، وَالْحَمْلُ فِيهِمَا عَلَى يَعْقُوبَ بْنِ الْوَلِيدِ، فَإِنَّهُ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَدِمَ عَلَيْهِمْ بَعْدَادَ فَتَزَلَّ الرُّصَافَةُ، حَدَّثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ بِأَحَادِيثَ مَنَاقِيرَ.

فَأَمَّا الَّذِي رُوِيَ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ وَآخِرِهِ فَإِنِّي لَا أَحْفَظُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وَجْهِ يَصِحُّ، وَلَا عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، إِنَّمَا الرَّوَايَةُ فِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ، وَرُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ بِإِسْنَادٍ شَاذٍّ لَا يَقُومُ بِمِثْلِهِ الْحُجَّةُ.

[١٣٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زَكَرِيَّا مِنْ أَهْلِ عَبْدِ سَيِّ،

(١) أخرجه الترمذي في السنن (١/ ٢١٤) عن أحمد بن منيع به.

(٢) في (د): «عن نافع بن عمر».

(٣) أخرجه المؤلف في المعرفة (٢/ ٢٨٨) بسنده.

ثنا إبراهيم بن أبي محذورة مؤذن مكة^(١)، حدَّثني أبي، عن جدي -يعني أبا محذورة- قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَأَوْسَطُ الْوَقْتِ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَآخِرُ الْوَقْتِ عَفْوُ اللَّهِ»^(٢).

[١٣٣٢] قال الشيخ رحمه الله: إبراهيم بن زكريا هذا هو العجلي الضري، يُكنى أبا إسحاق، حدَّث عن الثقات بالبواطيل، قاله لنا أبو سعد الماليني، عن أبي أحمد بن عدي الحافظ^(٣).

وإبراهيم بن أبي محذورة هو إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة، مشهور.

وروي هذا الحديث على اللفظ الأول عن ابن عباس^(٤)، وجري بن عبد الله^(٥)، وأنس بن مالك^(٦) مرفوعاً، وليس بشيء.

وله أصل من قول محمد بن علي أبي جعفر الباقر رحمه الله:

[١٣٣٣] أخبرناه^(٧) أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنا الحسن بن علي بن زياد، ثنا ابن أبي أويس، ثنا أبي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: «أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَآخِرُ الْوَقْتِ عَفْوُ اللَّهِ»^(٨).

(١) قوله: «مؤذن مكة» ليس في (س).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٤٦٨) عن عثمان به.

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال (٢/ ٨).

(٤) أخرجه الخطيب في الموضح (٢/ ١٣٦).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٤٦٨).

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٥٤٢).

(٧) في (د): «أخبرنا».

(٨) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣/ ٢٢١).

هَكَذَا قَالَ أَبُو أُوَيْسٍ عَنْ^(١) جَعْفَرٍ.

وَرَوَى عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

[١٣٣٤] أَخْبَرَنَا^(٢) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ الدَّبَّاسُ بِمَكَّةَ، ثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ

الْكَاتِبُ الْمَدَنِيُّ^(٣)، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ

مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ

الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَآخِرُهُ عَفْوُ اللَّهِ»^(٤).

وَهَذَا الْإِسْنَادُ فِيمَا أَظُنُّ أَصَحُّ مَا رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٣٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ

سَعِيدٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَاسِينَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

فُضَيْلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: [ق ١٣١/ب] قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَآخِرُ الْوَقْتِ عَفْوُ اللَّهِ».

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ﷺ: هَكَذَا أَخْبَرَنَا بِهِ^(٥) فِي التَّارِيخِ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ بِهَذَا

الْإِسْنَادِ أَنَّ^(٦) لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا، وَهُوَ أَيْضًا مَعْلُولٌ بِمَا ذَكَرْنَا فِي غَيْرِ هَذَا

(١) في (س): «بن».

(٢) في (س): «أخبرنا».

(٣) في (ق): «الزني»، وهو: عبد الرحمن بن إسحاق، أبو محمد الكاتب المديني، ولم نجد من

خصه بترجمة، وانظر: معرفة علوم الحديث (ص ٤٩١)، ومعرفة السنن والآثار (٢/

٢٨٩)، والدعوات الكبير (٢/ ٢٨٦)، والأنساب لابن السمعاني (١/ ٢٣).

(٤) أخرجه المؤلف في المعرفة (٢/ ٢٨٩).

(٥) في (س): «أخبرناه».

(٦) قوله: «أن» سقط من (د).

الْمَوْضِعِ، وَالْإِعْتِمَادُ عَلَى الْأَحَادِيثِ الَّتِي قَدَّمْنَا ذِكْرَهَا.
وَسَنَذْكُرُ مَا رُوِيَ فِي الْإِسْتِحْبَابِ بِتَعْجِيلِ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الثَّلَاثِ
بِمَشِيئَةِ اللَّهِ.

[س/١٣٧/أ] أَمَّا صَلَاةُ الصُّبْحِ:

[١٣٣٦] **فَأَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ**، ثنا أَبُو
الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ رحمته الله، أَنَا
مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ
رضي الله عنها قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَيُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفَنَّ النِّسَاءُ^(١)
مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ^(٢) مَا يُعْرِفَنَّ مِنَ الْغَلَسِ^(٣).
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ^(٤). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ
عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مَعْنٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مَالِكٍ^(٥).

[١٣٣٧] **أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّوْذُبَارِيُّ**، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ (ح).
وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ [١٥٠/د] مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ
عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كُنَّ نِسَاءٌ مِنْ^(٦) الْمُؤْمِنَاتِ يُصَلِّينَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم صَلَاةَ

(١) قوله: «النساء» ليس في (س).

(٢) أي: متلففات بأكسيتهن. النهاية (لفع).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ١٦٥).

(٤) صحيح البخاري (١/ ١٧٣).

(٥) صحيح مسلم (٢/ ١١٩).

(٦) قوله: «من» ليس في (د).

الصُّبْحِ مُتَلَفَعَاتٍ ^(١) بِمُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى أَهْلِهِنَّ ^(٢) وَمَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ. هَذَا حَدِيثُ سَعْدَانَ، وَزَادَ ابْنُ شَيْبَانَ ^(٣): مَنِ الْغَلَسِ ^(٤). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ^(٥) وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ^(٦). وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ^(٧). وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها:

[١٣٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدَ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ ^(٨): كُنَّ النِّسَاءُ يَشْهَدْنَ الصُّبْحَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَيَنْصَرِفْنَ مُتَلَفَعَاتٍ ^(٩) فِي مُرُوطِهِنَّ ^(١٠) مَا يُعْرِفْنَ مِنَ الْغَلَسِ ^(١١).

وَهَذَا الِامْتِنُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَرِيبٌ، وَرَوَاتُهُ ثِقَاتٌ.

[١٣٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ

(١) في (د): «متعلقات».

(٢) في (د)، (س): «أهلهن» بزيادة ياء بعد اللام.

(٣) في (س): «وزاد شيبان».

(٤) أخرجه سعدان في الجزء الأول من حديثه، رواية ابن الأعرابي (ص ١٧).

(٥) المصنف (٣ / ١٢٤).

(٦) صحيح مسلم (٢ / ١١٨).

(٧) صحيح البخاري (١ / ١٢٠).

(٨) في (د): «قال».

(٩) في (د): «متعلقات».

(١٠) في (د): «بمروطهن».

(١١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١ / ٥٧٣) رواية الدبري.

حَمَّشَادَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا رَوْحٌ، ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) ^(١) وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ تَسَحَّرَا، فَلَمَّا فَرَغَا مِنْ سُحُورِهِمَا قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى، قُلْنَا لِأَنَسٍ: كَمْ كَانَ بَيْنَ فَرَغِهِمَا مِنْ سُحُورِهِمَا وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: قَدَّرُ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً.

[ق/١٣٢/١] أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ رَوْحٍ ^(٢). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ وَهَمَّامٍ عَنْ قَتَادَةَ ^(٣).

[١٣٤٠] **أَخْبَرَنَا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ أَبْكُرُ سُرْعَةً أَنْ أُدْرِكَ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) ^(٤).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ ^(٥).

[١٣٤١] **أَخْبَرَنَا** الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ [س/١٣٧/ب] سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ يَقُولُ: لَمَّا قَدِمَ الْحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ كَانَ يُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ، فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ

(١) في (س): «رسول الله».

(٢) صحيح البخاري (١/ ١١٩).

(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٣١).

(٤) في (س): «مع النبي».

(٥) صحيح البخاري (١/ ١٢٠).

يَسْتَدُّ الْحَرَّ، وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي الْعَصَرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ بَيَضَاءً قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا
الضُّفْرَةُ، فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ مِنَ الصَّلَاةِ فَيَأْتِي ذَا الْحُلَيْفَةِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ،
وَيُصَلِّي الْمَغْرِبَ حِينَ تَسْقُطُ^(١) الشَّمْسُ^(٢)، وَيُصَلِّي الْعِشَاءَ حِينَ يَسْوَدُّ الْأَفْقُ،
وَرُبَّمَا آخَرَهَا حَتَّى يَجْتَمَعَ النَّاسُ، وَصَلَّى الصُّبْحَ بَعْلَسَ، ثُمَّ صَلَّى مَرَّةً أُخْرَى
فَأَسْفَرَ بِهَا، ثُمَّ كَانَتْ صَلَاتُهُ [ق ١٣٢/ب] بَعْدَ ذَلِكَ بَعْلَسَ حَتَّى مَاتَ، ثُمَّ لَمْ يَعُدْ
إِلَى أَنْ يُسْفَرَ^(٣).

قَدْ اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ^(٤) وَمُسْلِمٌ^(٥) عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ هَذَا
مُخْتَصَرًا.

وَقَدْ رَوَاهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ مَفْسَّرًا، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ثِقَةٌ قَدْ
اِخْتَجَّ بِهِ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي الصَّحِيحِ.

[١٣٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ
يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ الشُّوسِيِّ مِنْ أَصْلِهِ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي مِهْكَ
[د/ ١٥١] بْنُ يَرِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُغِيثُ بْنُ سُمَيٍّ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ
صَلَاةَ الْفَجْرِ فَصَلَّى بَعْلَسَ، وَكَانَ يُسْفِرُ بِهَا، فَلَمَّا سَلَّمَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ:
مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ وَهُوَ إِلَى جَانِبِي، قَالَ: هَذِهِ صَلَاتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي
بَكْرٍ وَعُمَرُ [س/ ١٣٨/أ]، فَلَمَّا قُتِلَ عُمَرُ أُسْفَرَ بِهَا عُثْمَانُ^(٦).

(١) في (د)، (س): «سقط».

(٢) قوله: «الشمس» ليس في (س).

(٣) قوله: «يسفر» في (ق)، (د): «سفر».

(٤) صحيح البخاري (٤/ ١١٣).

(٥) صحيح مسلم (٢/ ١٠٣).

(٦) أخرجه ابن ماجه في السنن (١/ ٤٠١) من طريق الوليد بن مسلم به.

قَالَ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حَدِيثُ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ نَهْيكِ بْنِ يَرِيمَ فِي التَّغْلِيسِ بِالْفَجْرِ حَدِيثٌ حَسَنٌ^(١).

[١٣٤٤] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا ضَرْغَامَةُ بْنُ عُثَيْبَةَ بْنِ حَرْمَلَةَ الْعَنْبَرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَكْبِ الْحَيِّ، فَصَلَّى بِنَا^(٢) صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الَّذِي إِلَى جَنْبِي، فَمَا أَكَادُ أَنْ أَعْرِفَهُ. أَيْ: مِنَ الْغَلَسِ^(٣).

وَرَبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[١٣٤٥] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَحْمُوشٍ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ السَّلْمِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا سُفْيَانُ - هُوَ الثَّوْرِيُّ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْفِرُوا بِصَلَاةِ الصُّبْحِ؛ فَإِنَّهُ أَكْبَرُ لِلْأَجْرِ^(٤)»، أَوْ «أَكْبَرُ لِلْأَجْرِ كُمْ»^(٥).

[١٣٤٦] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أَنَا الرَّبِيعُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، فَذَكَرَهُ، وَقَالَ: «أَسْفِرُوا

(١) حكاها المزي في التهذيب (٣٠ / ٣٦) عن الترمذي.

(٢) قوله: «بنا» ليس في (س).

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٢ / ٥٣١).

(٤) في (د): «الأجر».

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١ / ٥٦٨) رواية الدبري.

(٦) في (س): «أخبرنا».

بِالصُّبْحِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أَعْظَمُ لِأَجُورِكُمْ»، أَوْ قَالَ: «لِلْأَجْرِ»^(١).

تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، وَلَيْسَ بِمُخْرَجٍ فِي الصَّحِيحِ^(٢).

[١٣٤٧] ورواه أَبُو دَاوُدَ فِي السُّنَنِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ ابْنِ

عُيَيْنَةَ، وَقَالَ: «أَصْبَحُوا بِالصُّبْحِ»:

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، فَذَكَرَهُ^(٣).
وَفِي إِدَارَةِ رُوَاتِهِ لِأَفْظَاظِهِ كَالدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَنَّ يُسْفَرَ بِالْفَجْرِ حَتَّى
يَتَبَيَّنَ لَهُ طُلُوعُ الْفَجْرِ الْآخِرِ مُعْتَرِضًا.

[١٣٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ

الْهَمْدَانِيُّ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَبَّانَةَ الشَّاهِدُ بِهِمَدَانِ، ثنا
أَبُو الْقَاسِمِ [ق ١٣٣/أ] بْنُ عَبْدِ^(٤) الْأَسَدِيِّ، قَالَ: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ
دِزِيلٍ^(٥)، ثنا آدَمُ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ
لَبِيدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نُورُوا بِالْفَجْرِ»^(٦)؛ فَإِنَّهُ

(١) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف الحديث، الملحق بالأم (١٠ / ١٦٢).

(٢) أخرجه الترمذي في السنن (١ / ١٩٤)، وأحمد في المسند (٦ / ٣٣٩٠) من طريق محمد بن

إسحاق.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٧).

(٤) في (س): «عبد».

(٥) في (س): «إبراهيم بن الحسن عن ديزيل» خطأ، وفي (د) تحرف «ديزيل» إلى «يزيل».

(٦) أي: صلوا صلاة الصبح إذا استنار الأفق كثيرًا.

أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ»^(١).

وَرَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ كَمَا بَلَغَنِي عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ مَحْمُودٍ، عَنْ نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَصْبَحُوا بِالصُّبْحِ»^(٢).

وَكَذَلِكَ^(٣) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي غَسَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ إِسْحَاقَ^(٤).

وَرَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَّ رِجَالًا مِنْ قَوْمِهِ أَخْبَرُوهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ.

وَرَوَاهُ فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٥).

[١٣٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ

حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَبُو إِبرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَالٍ: «أَسْفِرْ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى يَرَى الْقَوْمَ مَوَاقِعَ نَبْلِهِمْ»^(٦).

وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ^(٧): عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ، عَنْ هُرَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ جَدِّهِ.

(١) أخرجه ابن الأعرابي في المعجم (٣/ ١٠٣٤)، والطبراني في الكبير (٤/ ٢٥١) من طريق آدم به.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الصلاة (ص ٢١٤) بلفظ: «أصبحوا بالفجر».

(٣) في (د): «فكذلك».

(٤) كذا في النسخ، وقد رواه النسائي في الكبرى (٣/ ٥١٩)، والطبراني في الكبير (٤/ ٢٥٤).

(٥) وأبو نعيم في المعرفة (٢/ ١٠٤٨) من طريق ابن أبي مريم فقالوا: «زيد بن أسلم»، وهو الصواب.

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ١٢) من طريق فليح به.

(٧) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/ ٢٦٦).

(٧) في (س): «وقال نعيم».

[١٣٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ، ثنا ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسْرَةَ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، ثنا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَرِيرِ ^(٢) بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، حَدَّثَنِي جَدِّي، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ لَمْ يُصَلِّ الصُّبْحَ حَتَّى يُبْصِرَ الْقَوْمَ مَوَاقِعَ بَلِّهِمْ ^(٣).

فَهَذَا حَدِيثٌ مُخْتَلَفٌ فِي إِسْنَادِهِ وَلَفْظِهِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ لَا يُعَارِضُ الْأَحَادِيثَ الثَّابِتَةَ الَّتِي وَرَدَتْ فِي التَّغْلِيسِ ^(٤) بِصَلَاةِ ^(٥) الصُّبْحِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

[١٣٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ إِمْلَاءً، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيٍّ بْنِ رُسْتَمَ، ثنا دَاوُدُ بْنُ مِهْرَانَ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ سَيَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ^(٦)، [س/١٥٥/ب] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ بِلَالٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ^(٧): «أَسْفَرُوا بِالصُّبْحِ آجِرٌ ^(٨) لَكُمْ» ^(٩).
أَيُّوبُ بْنُ سَيَّارٍ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

(١) في (س): «أنا».

(٢) في (ق)، (د): «الهدير»، والمثبت من (س)، وفوائد الفاكهي.

(٣) أخرجه الفاكهي في الفوائد (ص ٢٣٣).

(٤) في (د): «بالتغليس».

(٥) في (د): «في صلاة».

(٦) قوله: «المنكدر» مكانه آثار ترميم في (س).

(٧) قوله: «قال» ليس في (د).

(٨) ضبب عليها في (ق)، (د).

(٩) أخرجه الشاشي في المسند (٢/ ٣٤٧)، والعقيلي في الضعفاء (١/ ٢٧٨) من طريق أيوب

[١٣٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: أَيُّوبُ بْنُ سَيَّارٍ لَيْسَ بِشَيْءٍ^(١). [د/١٥٢]

[١٣٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّخْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: أَيُّوبُ بْنُ سَيَّارٍ الزُّهْرِيُّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ^(٢).

[١٣٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ^(٣) بْنِ بَرٍّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَنَانَ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [ق/١٣٣/ب] قَالَ: «أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ». مُرْسَلٌ^(٤).

[١٣٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا جَرِيرٌ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا^(٥) أَبُو الْفَضْلِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أنا جَرِيرٌ^(٦)، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ

(١) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/ ١٧١).

(٢) الضعفاء للبخاري (ص ٤٦).

(٣) في (س): «بحر».

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ١٢٨)، وابن المنذر في الأوسط (٣/ ٧٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٨٣)، كلهم من طريق أبي الزاهرية، إلا أنهم ذكروا فيه جبير بن نفير بينه وبين أبي الدرداء.

(٥) في (س): «أخبرنا».

(٦) في (د) تقرأ: «حريز».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الصَّلَاةَ ^(١) إِلَّا لِمِيقَاتِهَا إِلَّا هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ: صَلَّى ^(٢) الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ جَمِيعًا، وَصَلَّى الْفَجْرَ قَبْلَ وَقْتِهَا بَغْلَسٍ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ^(٣). وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، وَقَالَ: «وَصَلَّى الْفَجْرَ قَبْلَ مِيقَاتِهَا ^(٤)» فَقَطُّ. وَالْمُرَادُ بِهِ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- غَلَسَ بِهَا غَايَةَ التَّغْلِيسِ يَوْمَئِذٍ، وَقَدْ كَانَ ﷺ يُصَلِّيُهَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ بَغْلَسٍ دُونَ ذَلِكَ.

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّيُهَا بِسَوَادٍ، وَيَقْرَأُ السُّورَتَيْنِ مِنَ الْمِثْنِ ^(٥) إِحْدَاهُمَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ^(٦). وَأَمَّا صَلَاةُ الْعَصْرِ:

[١٣٥٦] فَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّيرَازِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الصَّفَّارُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا ^(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ ^(٨) (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَخْتُويَةَ وَعَلِيُّ بْنُ عِيسَى، قَالَا: ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ

(١) قوله: «صلى الصلاة» سقط من (د).

(٢) في (س): «صلاة».

(٣) صحيح مسلم (٤/ ٧٦).

(٤) صحيح البخاري (٢/ ١٦٦).

(٥) المقصود بها السور ذوات المائة آية.

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٦٨) بمعناه.

(٧) في (د): «عن».

(٨) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعني (ق ٣/ ب).

عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَذْهَبُ ^(١) الذَّاهِبُ ^(٢) إِلَى قُبَاءٍ فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ يَوْسُفَ عَنْ مَالِكٍ ^(٣). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى ^(٤).

[١٣٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي صَلَاةَ الْعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ حَيَّةً، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي فَيَأْتِيهَا ^(٥) وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ، وَبَعْدَ الْعَوَالِي مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ ^(٦).

[١٣٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ: حَيَاتُهَا أَنْ تَجِدَ حَرَّهَا ^(٧).

[١٣٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [س/١٥٦/أ] الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَوْسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ ^(٨) مِنْ أَصْلِهِ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ

(١) في (د)، (س): «نذهب».

(٢) قوله: «الذاهب» ليس في (س).

(٣) صحيح البخاري (١ / ١١٥).

(٤) صحيح مسلم (٢ / ١٠٩).

(٥) في الصحيح: «فيأتيهم».

(٦) صحيح البخاري (١ / ١١٥).

(٧) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٥).

(٨) قوله: «بن يعقوب» ليس في (س).

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّجَاشِيِّ، حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ^(١) الْعَصْرِ، ثُمَّ نَنَحِّرُ الْجُزُورَ فَيَقْسِمُ عَشْرَ قِسْمٍ، ثُمَّ يُطْبِخُ، فَنَأْكُلُ لَحْمَهَا نَضِيجًا قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ. قَالَ: وَكُنَّا نُصَلِّي [ق/١٣٤ أ] الْمَغْرِبَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيُبْصِرُ مَوَاقِعَ نَبْلِهِ^(٢).

[١٣٦٠] **وَأَخْبَرَنَا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَإِسْحَاقُ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، ثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ بِإِسْنَادِهِ مِثْلُهُ^(٣).
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ^(٤).
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ^(٥).

[١٣٦١] **أَخْبَرَنَا** الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا السَّرِيُّ بْنُ خُرَيْمَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ^(٦) (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنِي^(٧) أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الصَّفَّارُ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْرَجَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخْرَجَ الصَّلَاةَ يَوْمًا وَهُوَ بِالْكُوفَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ

(١) قوله: «صلاة» ليس في (س).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٦٢).

(٣) في (س): «بإسناد بمثله».

(٤) صحيح البخاري (٣/ ١٣٨).

(٥) صحيح مسلم (٢/ ١١٠).

(٦) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعني (ق/ ٢ أ).

(٧) في (س): «حدثني».

الأنصاري، فقال: مَا هَذَا يَا مُغِيرَةَ؟! أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ جَبْرِيلَ نَزَلَ فَصَلَّى وَصَلَّى ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «بِهَذَا» ^(٢) أُمِرْتُ. فَقَالَ عُمَرُ لِعُرْوَةَ: انْظُرْ مَا تُحَدِّثُ يَا عُرْوَةُ، أَوِ إِنَّ جَبْرِيلَ هُوَ أَقَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقْتَ [١٥٣/د] الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ: كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ.

قَالَ عُرْوَةُ: وَلَقَدْ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصَرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ ^(٣). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى ^(٤).

[١٣٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ (ح).

[١٣٦٣] قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى الْمِصْرِيُّ (ح).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ، قَالُوا: ثنا ^(٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي

(١) قوله: «وصلّى» ساقط من (ق)، (د).

(٢) في (س) «بهذه».

(٣) صحيح البخاري (١/ ١١٠).

(٤) صحيح مسلم (٢/ ١٠٣).

(٥) في (س) «ثنا».

(٦) في (س) «أنا».

عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ مُوسَى بْنَ سَعْدٍ^(١) الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ^(٢): صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَنْحَرَ جُزُورًا لَنَا وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ تَحْضُرَهَا. قَالَ: «نَعَمْ». فَاذْطَلَقَ وَانْطَلَقْنَا مَعَهُ، فَوَجَدْنَا الْجُزُورَ لَمْ تُنْحَرْ، فَنَحَرْتُ ثُمَّ قُطِعَتْ ثُمَّ طُبِخَ مِنْهَا، ثُمَّ أَكَلْنَا قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَوَّادٍ، وَمُحَمَّدٍ [ق/١٣٤/ب] بْنِ سَلَمَةَ، وَأَحْمَدَ بْنَ عِيسَى^(٣).

[١٣٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، [س/١٥٦/ب] ثنا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، ثنا فُلَيْحٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ بِقَدْرِ مَا يُنْحَرُ الْجُزُورُ ثُمَّ يُعْضِيهَا^(٤) لِيُغْرِبَ^(٥) الشَّمْسُ، وَقَدَرِ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى بَنِي

(١) في (س) «سعيد».

(٢) في (د)، (س): «أنه قال».

(٣) صحيح مسلم (٢/ ١١٠).

(٤) غير منقوطة في (ق)، والمعنى: تُقَطَّعُهَا ونفصل أعضائها، وانظر النهاية (عضا). ونقطت في (د): «نعضبها»، ومعنى العضب: «القطع» كذلك، وفي (س): «نعضها» غير منقوطة. وقد ضبطها السندي في شرحه على مسند أحمد (ح ١٣٣٨٤ طبعة الرسالة): «بقدر ما ينحر الرجل الجزور ويُعْضِيهَا لغروب الشمس» من التبويض، وانظر الخلاف في ضبط النسخ في حاشية طبعة المكنز على الحديث (١٣٥٨٨)، وفي السنن الكبير للبيهقي: «بقدر ما ننحر الجزور ثم نعضها لغروب الشمس».

(٥) في (د) «الغروب» تحريف.

الْحَارِثُ^(١) بْنِ^(٢) الْخَزَرَجِ^(٣)، فَيَرْجِعَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَكَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ، وَكَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ صَلَّى الظُّهْرَ سَجْدَتَيْنِ. أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ حَدِيثَ الْجُمُعَةِ عَنْ سُرَيْجِ بْنِ النُّعْمَانِ^(٤). وَحَدِيثُ حَفْصِ عَنْ أَنَسٍ أَتَمُّ، وَكَذَلِكَ حَدِيثُ رَافِعٍ.

[١٣٦٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ زُبَيْدِ الْيَامِيِّ، عَنْ مَرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: شَغَلَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى احْمَرَّتِ الشَّمْسُ، أَوْ اصْفَرَّتْ، فَقَالَ: «شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى، مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ نَارًا». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَوْنِ بْنِ سَلَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ هَكَذَا^(٥).

[١٣٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ^(٦)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالُوا: ثنا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى^(٧).

[١٣٦٧] وَأَخْبَرَنَا^(٧) أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي

(١) ضبب عليها في (د).

(٢) قوله: «بن» كأنه في (س) «من».

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) صحيح البخاري (٢/ ٧).

(٥) صحيح مسلم (٢/ ١١٢).

(٦) في (س): «أبو عبد الله الحافظ».

(٧) في (س) «أخبرنا».

ابْنُ نَاجِيَةٍ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِيْسَى بْنِ مَاسَرَجٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ، ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ^(١): فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ، فَقُلْتُ: يَا عَمُّ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ؟ قَالَ: الْعَصْرُ، وَهِيَ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٢). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ أَبِي مُزَاحِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ^(٣).

[١٣٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الضَّبِّيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الظُّهْرِ. قَالَ: وَدَارُهُ بِجَنْبِ الْمَسْجِدِ. قَالَ: فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ قَالَ: صَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ؟ قُلْنَا: إِنَّمَا انْصَرَفْنَا السَّاعَةَ مِنَ الظُّهْرِ. قَالَ: فَصَلُّوا الْعَصْرَ. فَقُمْنَا فَصَلَّيْنَا، فَلَمَّا صَلَّيْنَا^(٤) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَفِّقِينَ، تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَفِّقِينَ، يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ يَرْقُبُ الشَّمْسَ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ قَامَ فَتَقَرَّرَ أَرْبَعًا، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا». [ق ١٣٥ / أ] أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ^(٥).

[١٣٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) قوله: «قال» ليس في (س).

(٢) صحيح البخاري (١ / ١١٥).

(٣) صحيح مسلم (٢ / ١١٠).

(٤) في (س): «فلما انصرفنا».

(٥) صحيح مسلم (٢ / ١١٠).

عَبْدُوسِ الْعَزِيزِيِّ، ثَنَا عُمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أُسَامَةَ [د/١٥٤] بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: سَمِعْتُ بِشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضَاءُ مُرْتَفَعَةً، ثُمَّ يَسِيرُ الرَّجُلُ حَتَّى يَنْصَرِفَ مِنْهَا إِلَى ذِي الْحُلَيْفَةِ - وَهِيَ سِتَّةُ أَمْيَالٍ - قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ^(١).

تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ.

[١٣٧٠] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا تَمْتَامٌ، ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا وَهَيْبٌ، ثَنَا أَبُو وَاقِدٍ، عَنْ ابْنِ أَرْوَى قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ بِالْمَدِينَةِ، ثُمَّ آتَى الشَّجَرَةَ - يَعْنِي ذَا الْحُلَيْفَةِ - قَبْلَ مَغْرِبِ^(٢) الشَّمْسِ، وَهِيَ عَلَى رَأْسِ فَرَسَخَيْنِ^(٣).

أَبُو وَاقِدٍ هُوَ صَالِحٌ [س/١٥٧/١] بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَائِدَةَ. وَقَدْ بَقِيَ عَلَيَّ أَخْبَارٌ أُخَرْتُ تَرْكُوتَهَا^(٤) اخْتِصَارًا.

[١٣٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ؓ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: أَنْ صَلَّ الظُّهْرَ إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضَاءُ نَقِيَّةً قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٦٣).

(٢) في (س): «غروب».

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٩١) من طريق موسى بن إسماعيل به.

(٤) في (س) «تركها».

صُفْرَةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ مَا لَمْ تَنْمَ، وَصَلَّ^(١) الصُّبْحَ وَالنُّجُومَ بَادِيَةً، وَاقْرَأْ فِيهَا سُورَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ^(٢) مِنَ الْمُفْصَلِ^(٣).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[١٣٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ الْجَلَّابُ^(٤)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا الْمُعَلَّى بْنُ مَنصُورٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ ذَرِيحٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخَعِيِّ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَلِيٍّ عليه السلام فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ، وَالْكُوفَةِ يَوْمَئِذٍ أَخْصَاصٌ، فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. فَقَالَ: اجْلِسْ. فَجَلَسَ، ثُمَّ عَادَ فَقَالَ ذَلِكَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: هَذَا الْكَلْبُ^(٥) يُعَلِّمُنَا بِالسَّنَةِ^(٦). فَقَامَ عَلِيٌّ فَصَلَّى بِنَا الْعَصْرَ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا فَرَجَعْنَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي كُنَّا فِيهِ جُلُوسًا، فَجَثَوْنَا لِلرَّكْبِ^(٧) لِتَزُولِ^(٨) الشَّمْسُ لِلْمَغِيبِ تَرَاءَاهَا^(٩).

كَذَا فِي كِتَابِي: زِيَادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

- (١) قوله: «وصل» ليس في (ق).
- (٢) في (د): «طولتين».
- (٣) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق ٣/أ).
- (٤) في (س): «الجلالي».
- (٥) المقصود «عامر بن النباح» مؤذن علي عليه السلام؛ كما صرحت به الرواية في الطبقات الكبير (٦/ ٢٣٨).
- (٦) في (س): «السنة».
- (٧) في (ق) و (د): «بالركب».
- (٨) في (ق)، (د): «لتزول».
- (٩) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٦١).

وَقَدْ:

[١٣٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زِيَادٍ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شَادَانَ الْجَوْهَرِيُّ، فَذَكَرَهُ بَنَحْوِهِ، وَقَالَ^(١): زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيُّ. قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَجْهُولٌ، لَمْ يَرَوْ^(٢) عَنْهُ غَيْرُ الْعَبَّاسِ بْنِ ذَرِيحٍ^(٣).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: وَالْعَبَّاسُ بْنُ ذَرِيحٍ غَيْرُ مُحتَجٍّ بِهِ فِي الصَّحِيحِ.

[١٣٧٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، [ق ١٣٥/ب] ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ نَافِعٍ بْنُ عَلِيٍّ الْكِلَابِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ بْنُ حَدِيحٍ، لَقِيتُهُ بِنَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ مِنْذُ أَكْثَرِ مِنْ خَمْسِينَ سَنَةً، وَأَذَنَ مُؤَذِّنُهُ الْعَصْرَ، فَكَانَتْهُ عَجَلٌ فَكَّرَهُ وَغَضِبَ، وَقَالَ: وَيْلَكَ، إِنَّ أَبِي أَخْبَرَنِي - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ^(٤) بِتَأْخِيرِ الْعَصْرِ^(٥).

[١٣٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ التَّيْسَابُورِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا أَبُو عَاصِمٍ (ح).

(١) في (س): «فقال».

(٢) في (د): «يروه».

(٣) السنن للدارقطني (١/ ٤٧١).

(٤) قوله: «يأمر» سقط من (د).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٦/ ٥٤٥) عن الضحاك بن مخلد عن عبد الواحد.

قَالَ عَلِيٌّ: وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْعَلَاءِ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ، فَأَذَنَ مُؤَذِّنٌ بِالْعَصْرِ، قَالَ: وَشَيْخٌ جَالِسٌ، فَلَامَهُ وَقَالَ: إِنَّ أَبِي أَخْبَرَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِتَأْخِيرِ هَذِهِ الصَّلَاةِ. قَالَ: فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقَالُوا: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ بْنِ خَدِيجٍ.

قَالَ عَلِيٌّ: ابْنُ رَافِعٍ هَذَا لَيْسَ بِقَوِيٍّ، وَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ فَكَنَاهُ أَبَا الرَّمَّاحِ، وَخَالَفَ فِي اسْمِ ابْنِ رَافِعٍ بْنِ خَدِيجٍ [س/١٥٧/ب] فَسَمَّاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ^(١).

[١٣٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثَنَا تَمْتَامٌ، ثَنَا مُوسَى، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ الْكِلَابِيُّ أَبُو الرَّمَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ رَافِعٍ بْنِ خَدِيجٍ، وَأَذَنَ مُؤَذِّنُهُ بِصَلَاةِ الْعَصْرِ، فَكَأَنَّهُ عَجَلَهَا، فَلَامَهُ، وَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْمُرُهُمْ بِتَأْخِيرِ الْعَصْرِ^(٢).

[١٣٧٧] قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيْمَا أَخْبَرَنِي عَنْهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَرَوَاهُ حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ هَذَا^(٣) وَقَالَ: عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ نُفَيْعٍ^(٤)، خَالَفَ فِي نَسْبِهِ، وَهَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفُ الْإِسْنَادِ مِنْ جِهَةِ عَبْدِ الْوَاحِدِ هَذَا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ عَنِ ابْنِ رَافِعٍ بْنِ خَدِيجٍ غَيْرُهُ، وَقَدْ اخْتَلَفَ

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٤٧٢).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٨٩).

(٣) قوله: «هذا» ليس في (س).

(٤) غير منقوط في (س)، وتصحف في (ق) إلى «نقيع».

فِي اسْمِ ابْنِ رَافِعٍ هَذَا، وَلَا يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ رَافِعٍ، وَالصَّحِيحُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَعَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ [د/١٥٥] مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ضِدُّ هَذَا، وَهُوَ التَّعْجِيلُ بِصَلَاةِ الْعَصْرِ، وَالتَّبْكِيرُ بِهَا^(١).

[١٣٧٨] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْفَارِسِيُّ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ فَارِسٍ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: لَا يَتَابَعُ عَلَيْهِ^(٢).

وَاحْتَجَّ عَلَى خَطِّهِ بِحَدِيثِ أَبِي النَّجَاشِيِّ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ بِخِلَافِ ذَلِكَ، وَقَدْ مَضَى ذِكْرُهُ.

[١٣٧٩] وَأَخْبَرَنَا^(٣) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ، ثنا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثنا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ^(٤)، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ أَبِي النَّجَاشِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِصَلَاةٍ [ق/١٣٦] الْمُنَافِقُ؛ أَنْ يُؤَخَّرَ الْعَصْرَ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ كَفَرَتْ^(٥) الْبَقَرَةَ صَلَّاهَا»^(٦).

[١٣٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ

(١) السنن للدارقطني (١/ ٤٧٢).

(٢) التاريخ الكبير (٥/ ٨٩).

(٣) في (س) «أخبرنا».

(٤) في (س) «عثمان».

(٥) كذا هنا وفي جميع نسخ المستدرک للحاکم، وفي مصادر التخریج: «كُتِبَ»، والثرب:

الشحم الرقيق يغشي الكرش والأمعاء. انظر النهاية (ثرب).

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٦٣).

(٧) في (د) «نا».

أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ، أَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، ثنا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ قَالَ: كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ فَقَالَ: بَكَّرُوا بِالصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ أَبِرَاهِيمَ وَمُعَاذِ بْنِ فَضَالَةَ عَنْ هِشَامٍ ^(٢).
وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَاجِرِ، عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ: «بَكَّرُوا بِالصَّلَاةِ فِي الْيَوْمِ الْغَائِمِ؛ فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ ^(٣) حَبَطَ عَمَلُهُ» ^{(٤)(٥)}.

[١٣٨١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُونُسَ السُّوسِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ الْجَرْمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو مُهَاجِرٍ، عَنْ بُرَيْدَةَ، فَذَكَرَهُ.

وَأَمَّا [س/١٥٨/أ] صَلَاةُ الْعِشَاءِ فَفِيهَا قَوْلَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ التَّعْجِيلَ بِهَا أَفْضَلُ.

وَالثَّانِي: أَنَّ التَّأْخِيرَ بِهَا أَفْضَلُ.

فَوَجْهُ قَوْلِنَا: إِنَّ التَّعْجِيلَ ^(٦) أَفْضَلُ مَا:

(١) في (س) «رسول الله».

(٢) صحيح البخاري (١/ ١١٥)، (١/ ١٢٢).

(٣) بعده في (د) زيادة: «فقد».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٠/ ٥٤٦٨)، وابن ماجه في السنن (١/ ٤٠٧).

(٥) من بداية الفقرة إلى هاهنا سقط من (س).

(٦) بعده في (د) زيادة: «بها».

[١٣٨٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا ^(١) أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُخْبُونِيُّ بِمَرْو، ثنا سَعْدُ ^(٢) بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَنَا شُعْبَةُ (ج).

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُعْبِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ^(٣)، ثنا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: قَدِمَ الْحَجَّاجُ، فَسَأَلَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضَاءُ نَقِيَّةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتِ الشَّمْسُ ^(٤)، وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا، كَانَ إِذَا رَأَاهُمْ قَدْ اجْتَمَعُوا عَجَلًا، وَإِذَا رَأَاهُمْ قَدْ أَبْطَأُوا آخَرًا، وَالصُّبْحُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهَا بَغْلَسٍ. لَفْظُ حَدِيثِ غُنْدَرٍ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ شُعْبَةَ ^(٥). وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ^(٦).
فَفِي ^(٧) هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ ﷺ كَانَ يُعَجِّلُ بِهَا، وَأَنَّ التَّأخيرَ كَانَ لِاجْتِمَاعِ النَّاسِ، لَا أَنَّهُ أَفْضَلُ.

[١٣٨٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، ثنا أَبُو

(١) في (د) «أنا».

(٢) في (د)، (س): «سعيد» وكلاهما محفوظ.

(٣) المصنف (٣ / ١١٨).

(٤) وجبت الشمس: غابت.

(٥) صحيح البخاري (١ / ١١٧).

(٦) صحيح مسلم (٢ / ١١٩).

(٧) في (س) «فكل».

بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا بُنْدَارٌ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ، عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا»^(١).

[١٣٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُحْبُوبِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا^(٢) شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، [ق ١٣٦ ب] عَنْ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسَ بِوَقْتِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَالِثَةٍ أَوْ رَابِعَةٍ. شَكَ شُعْبَةُ^(٣).

كَذَا قَالَ: بَشِيرُ بْنُ ثَابِتٍ، وَإِنَّمَا هُوَ بِشِيرُ بْنُ ثَابِتٍ، وَرَوَاهُ^(٤) أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، وَلَمْ يَشْكُ فِي الْمَنْ وَقَالَ: لِثَالِثَةٍ^(٥).
وَأَمَّا وَجْهُ قَوْلِنَا: إِنَّ التَّأْخِيرَ بِهَا أَفْضَلُ مَا:

[١٣٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرِو بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي حَفْصٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَيُّ حِينَ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أَصَلِّيَ الْعِشَاءَ الَّتِي يَقُولُهَا^(٦) النَّاسُ: الْعَتَمَةَ، إِمَامًا وَخَلُوعًا؟^(٧) قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَعْتَمَ^(٨) نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ^(٩)

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٥٤).

(٢) في (س) «نا».

(٣) المصدر السابق (١/ ٤٧٢).

(٤) في (س) «ورواية».

(٥) المصدر السابق (١/ ٤٧٢).

(٦) ضب عليها في (د).

(٧) الخلو: المنفرد.

(٨) أعتَم: أخر.

(٩) قوله: «نبي الله» في (د): «النبي»، وفي (س): «رسول الله».

[س/١٥٨/ب] ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ الْعِشَاءِ حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ: الصَّلَاةُ. قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَخَرَجَ ^(١) نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ^(٢) أَنْظَرُ إِلَيْهِ الْآنَ ^(٣) يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى شِقِّ رَأْسِهِ، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ ^(٤) عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوهَا كَذَلِكَ» ^(٥). [د/١٥٦]

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ^(٦). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ ^(٧).

[١٣٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا حَجَّاجُ الْأَعْمُورُ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّهَا قَالَتْ: أُعْتِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى ذَهَبَ عَامَّةُ اللَّيْلِ حَتَّى نَامَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى وَقَالَ: «إِنَّهُ لَوْ قُتِلَ لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَجَّاجٍ ^(٨).

[١٣٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا

(١) في (س) «خرج».

(٢) ضبب عليها في (ق)، (د)، وفي أصل الرواية: «كأنى».

(٣) في (ق)، (س) «إلا أن».

(٤) في (س) «أشق».

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/ ٥٥٧).

(٦) صحيح البخاري (١/ ١١٨).

(٧) صحيح مسلم (٢/ ١١٧).

(٨) المصدر السابق (٢/ ١١٥).

الْحَسَنُ^(١) بَنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَكُنَّا لَيْلَةً حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ بَعْضُهُ، قَالَ حِينَ خَرَجَ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - : «لَوْلَا أَنْ يَنْقَلَّ عَلَى أُمَّتِي لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ». ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ فَأَقَامَ، فَصَلَّى.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ^(٢).

[١٣٨٨] وَأَخْبَرَنَا^(٣) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ^(٤) بْنُ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ - يَعْنِي الْمَقْبُرِيَّ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ الْوُضُوءِ، وَلَأَخَّرْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ». أَوْ: «ثُلُثِ اللَّيْلِ»^(٥).

وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجُ عَنْ [ق١/١٣٧] سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، وَقَالَ: «إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ». لَمْ يَشْكُ^(٦).

[١٣٨٩] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ

(١) في (س) «الحسين».

(٢) صحيح مسلم (٢/ ١١٦).

(٣) في (س) «أخبرنا».

(٤) في (د) «عبد الله».

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى (٥/ ٣١٤)، وأحمد في المسند (٣/ ١٥٦١)، وابن حبان في

التقاسيم (٥/ ١٨٨)، كلهم من طريق يحيى القطان به.

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٣٥٠).

عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ، وَالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»^(١).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ [س/١٥٩/أ] وَآخَرِينَ عَنْ سُفْيَانَ^(٢).

[١٣٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ الْعِشَاءَ، فَقَالَ: «صَلُّوا وَرَقُدُوا وَأَنْتُمْ تَنْتَظِرُونَ، أَمَا إِنَّكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرْتُمُوهَا، وَلَوْ لَا ضَعْفُ الضَّعِيفِ^(٣) وَكِبَرُ الْكَبِيرِ لَأَخَّرْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ»^(٤).

كَذَا رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ، وَرَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

[١٣٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوَدْبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، ثنا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَتَمَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى مَضَى نَحْوُ مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «خُذُوا مَقَاعِدَكُمْ». فَأَخَذْنَا مَقَاعِدَنَا، فَقَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا، وَأَخَذُوا»^(٥) مَضَاجِعَهُمْ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ، وَلَوْ لَا ضَعْفُ الضَّعِيفِ، وَسَقَمُ السَّقِيمِ، لَأَخَّرْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ»^(٦).

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٥١).

(٢) صحيح مسلم (١/ ١٥٠).

(٣) في (ق): «الضعف».

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٣٤٩) عن أبي معاوية.

(٥) تحرفت في (د) إلى: «أخروا».

(٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٦).

[١٣٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ (ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَا عَوْفُ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: أَخْبَرْنَا كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ فَقَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْهَجِيرَةَ^(١) الَّتِي تَدْعُوْنَهَا^(٢) الْأُولَى حِينَ تَدْخُضُ الشَّمْسُ، وَكَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ. قَالَ: وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ. قَالَ: وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الَّتِي تَدْعُوْنَهَا الْعَتَمَةَ. قَالَ: وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حِينَ^(٣) يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسِّتِينَ إِلَى الْمِائَةِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٤).

[١٣٩٣] أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو مَنْصُورٍ الظَّفَرُ^(٥) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْحُسَيْنِيُّ، [ق ١٣٧/ب] أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنُ أَبِي غَرَزَةَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ أَسَدٍ، ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ (ح).
وَأَخْبَرَنَا [١٥٧/د] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا

(١) في (س): «الهجير». والمقصود صلاة الظهر.

(٢) في (د): «التي تدعوا بها» خطأ.

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) صحيح البخاري (١١٤ / ١).

(٥) في (ق): «المظفر» خطأ.

إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ^(١).

[١٣٩٤] وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ، أَنَا جَدِّي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ نَحْوًا مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَكَانَ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْعَتَمَةِ بَعْدَ صَلَاتِكُمْ [س/٣٠/ب] شَيْئًا. وَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ يُخَفِّفُ الصَّلَاةَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ^(٢).

[١٣٩٥] حَدَّثَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، أَنَا^(٣) أَبُو دَاوُدَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ^(٤) الْعِشَاءِ ثَمَانَ لَيَالٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: لَوْ عَجَلْتَ هَذِهِ الصَّلَاةَ كَانَ أَمْثَلُ لِقَائِمِنَا مِنَ اللَّيْلِ. فَفَعَلَ^(٥).



(١) صحيح مسلم (٢/ ١١٨).

(٢) المصدر السابق (٢/ ١١٨).

(٣) في (س) «نا».

(٤) قوله: «صلاة» ليس في (س).

(٥) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/ ٢٠٣).

مسألة (٦٩)

وَالْوُثْرُ سُنَّةٌ ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: هُوَ وَاجِبٌ ^(٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَبَرِ مَا:

[١٣٩٦] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ أَغْرَابِيُّ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرُ الرَّأْسِ ^(٣) نَسَمِعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا وَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ». قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ فَقَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ». وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟

(١) انظر: الأم (٢/ ٢٢١)، ومختصر المزني (ص ٣٤)، والحاوي الكبير (٢/ ٢٧٨)، ونهاية

المطلب في دراية المذهب (٢/ ٣٤٩)، والوسيط في المذهب (٢/ ٢٠٨ - ٢٠٩)،

والمجموع (٣/ ٥٠٥ - ٥٠٦).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١/ ١٥٥)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٥٤)، وبدائع الصنائع (١/

٢٧٠)، والهداية في شرح البداية (١/ ٦٦)، وتبيين الحقائق (١/ ١٦٨ - ١٦٩)، والبنية

شرح الهداية (٢/ ٤٧٣ - ٤٧٤).

(٣) ثائر الرأس: أي انتشر شعر رأسه وتفرق.

قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ». فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»^(١).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ^(٢). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ مَالِكٍ^(٣).

[١٣٩٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ^(٤)، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ مُحَرَّرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي كِنَانَةَ يُدْعَى الْمُخْدَجِيُّ سَمِعَ رَجُلًا بِالشَّامِ يُدْعَى أَبَا مُحَمَّدٍ يَقُولُ: إِنَّ الْوِتْرَ وَاجِبٌ. قَالَ الْمُخْدَجِيُّ: فَرَحْتُ إِلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ عُبَادَةُ: كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ، فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ لَمْ يُضَيَّعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ»^(٥) أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ حِجَابٌ عَهْدٌ^(٦)، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ»^(٧).

هَذَا الْحَدِيثُ فِي الْمَوْطَأِ هَكَذَا.

[١٣٩٨] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيه، ثَنَا

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ١٥٠).

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٨).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٣١).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق/ ١٧/ أ).

(٥) في (ق)، (د): «عهدا».

(٦) في (د): «عهدًا».

(٧) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق/ ١٣٢).

الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، أَنَّ^(١) الْمُخَدَّجِيَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي كِنَانَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَسْكُنُ^(٢) الشَّامَ، قَالَ: إِنَّ الْوَثْرَ وَاجِبٌ، وَإِنَّ الْمُخَدَّجِيَّ رَاحَ إِلَى عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ عِبَادَةُ: كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ^(٣): «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ، مَنْ جَاءَ بِهِنَّ وَلَمْ يَنْتَقِصْ مِنْهُنَّ^(٤) كَانَ لَهُ [س/٣١/أ] عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا^(٥)، وَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ^(٦) وَقَدْ انْتَقَصَ^(٧) مِنْ حَقِّهِنَّ شَيْئًا جَاءَ وَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ عَذْبُهُ وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ»^(٨).

[١٣٩٩] سمعت مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَحْمَدَ يَقُولُ: أَبُو مُحَمَّدٍ الَّذِي فِي الْحَدِيثِ: كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ، اسْمُهُ مَسْعُودُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَصْرَمَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَالْعَقَبَةَ^(٩).
قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: وَقَدْ سَمَّاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَيْطَارِيُّ الْمَصْرِيُّ، عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ فِي الْحَدِيثِ، وَكَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ مِنْ

(١) قوله: «أن» ليس في (س).

(٢) في (د) «سكن».

(٣) كلمة: «يقول» ساقط من (د)، (ق) وضب مكانها فيها.

(٤) ضب هنا في (د)، (س)، (ق).

(٥) كذا في النسخ كلها وضب على الألف في (د)، (ق)، وله وجه جائر في العربية، والله أعلم.

(٦) ضب عليها في (د).

(٧) في (س) «أنقص».

(٨) أخرجه الشاشي في المسند (٣/ ١٩٦) من طريق يزيد بن هارون بنحوه.

(٩) انظر ترجمته والخلاف حوله في الإصابة (١٢/ ٥٩٥).

أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُقَالُ لَهُ: رُفِيعٌ، وَاللَّهُ (١) أَعْلَمُ.

[١٤٠٠] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ (ع)، قَالَ: الْوِثْرُ لَيْسَ بِحَتَمٍ، وَلَكِنَّهُ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ اللَّهَ وَثَرٌ يُحِبُّ الْوِثْرَ، فَأَوْتَرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ (٢).

تَابِعُهُ الْحَارِثُ عَنْ عَلِيٍّ (ع)، وَعَاصِمُ بْنُ ضَمْرَةَ لَيْسَ بِسَاقِطٍ فِيمَا لَا يُخَالِفُ الثَّقَاتِ.

[١٤٠١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَفِيدُ، ثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الرُّحَيْيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، سَمِعْتُ [١٥٨/د] يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: قَالَ سُفْيَانُ: كُنَّا نَعْرِفُ فَضْلَ حَدِيثِ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَلَى حَدِيثِ الْحَارِثِ.

[١٤٠٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا (٣) أَبُو (٤) جَنَابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضٌ (٥)، وَهُنَّ لَكُمْ تَطَوُّعٌ؛ النَّحْرُ وَالْوِثْرُ وَرَكَعَتَا الضُّحَى».

(١) في (د) «فالله».

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (١/ ٨٧).

(٣) أداة التحديث ساقطة من (د).

(٤) قوله: «أبو» ساقط من (س).

(٥) ضبب عليها في (ق).

أَبُو جَنَابٍ ^(١) الْكَلْبِيُّ يَحْيَى بْنُ أَبِي حَيَّةٍ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ وَالْإِعْتِمَادُ عَلَى حَدِيثِ الْأَعْرَابِيِّ.

وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ:

[١٤٠٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، ثنا عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدِ الثَّقَفِيِّ، ثنا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّنْعَانِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ [ق/١٣٨] عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ ^(٢) هُنَّ ^(٣) عَلَيَّ فَرِيضَةٌ وَهِيَ ^(٤) سُنَّةُ لَكُمْ؛ الْوُتْرُ وَالسَّوَاكُ وَقِيَامُ اللَّيْلِ» ^(٥).

[١٤٠٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءً، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنِي أَبِي جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّهُ سَأَلَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْوُتْرِ، فَقَالَ: أَمْرٌ حَسَنٌ جَمِيلٌ عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مِنْ بَعْدِهِ، [س/٣١] وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ ^(٦).

رَوَاتُهُ ^(٧) ثِقَاتٌ؛ فَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ لِعَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَأَبِيهِ.

(١) في (د): «أبو جاب».

(٢) في (س): «ثلاث».

(٣) في (د): «هي».

(٤) في (س): «هن».

(٥) أخرجه الأصم في الجزء الثالث من حديثه (ص ١٥١).

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢/ ٥٧).

(٧) في (د): «رواية».

[١٤٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا ابْنُ ذَرِيحٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ الْكُوفِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِيسَى بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ لَيْلَةَ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ وَالْوُتْرَ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْقَابِلَةِ اجْتَمَعْنَا^(١) فِي الْمَسْجِدِ، وَرَجَوْنَا أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْنَا فَلَمْ نَزَلْ فِيهِ حَتَّى أَصْبَحْنَا، قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْتَمَعْنَا فِي الْمَسْجِدِ وَرَجَوْنَا أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْنَا. فَقَالَ: «إِنِّي كَرِهْتُ^(٢) أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمُ الْوُتْرُ»^(٣).

[١٤٠٦] وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاهِبِ^(٤)، ثنا يَعْقُوبُ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ: وَقَالَ: «إِنِّي خِفْتُ أَنْ خَرَجْتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمُ الْوُتْرُ». أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي كِتَابِهِ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ يَعْقُوبَ الْقُمِّيِّ^(٥). وَقَدْ صَحَّ عَنْ^(٦) النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، وَلَوْ كَانَ وَاجِبًا لَمَا فَعَلَهُ عَلَيْهَا:

[١٤٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الرِّضَا، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ

(١) في (د): «اجتمعنا».

(٢) ضبب عليها في (د).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٨ / ٢٣٦).

(٤) ضبب عليها في (د).

(٥) الصحيح لابن خزيمة (٢ / ٢٥٥).

(٦) في (د): «عند».

عَبْدُ اللَّهِ^(١) بِنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ^(٢) عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهَةٍ تَوَجَّهَ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ^(٣).

اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيحِ؛ قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ^(٤). وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ حَزْمَلَةَ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ^(٥).

[١٤٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ ثُوَيْرِ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام كَانَ يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ^(٦). زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ: يَوْمِيَّ إِيْمَاءٍ^(٧).

[١٤٠٩] أَخْبَرَنَا^(٨) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، فَذَكَرَهُ بِزِيَادَتِهِ^(٩).

(١) سقط لفظ الجلالة من (د).

(٢) أي: يتنفل.

(٣) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٢٠٨).

(٤) صحيح البخاري (٢/ ٤٥).

(٥) صحيح مسلم (٢/ ١٥٠).

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٧٩)، وابن أبي شيبة (٤/ ٥٢٥).

(٧) الإيماء: الإشارة بالأعضاء كالرأس واليد والعين والحاجب، والمراد هنا الرأس. النهاية (أوما).

(٨) قوله: «أخبرناه» في (س): «واستدلوا بها أخبرناه».

(٩) أخرجه المؤلف في المعرفة (٢/ ٣٢٣).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[١٤١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ السُّوسِيَّ مِنْ أَصْلِهِ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْوُتَرَ حَقٌّ^(١)، فَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِخُمْسٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ^(٢)».

هَذَا حَدِيثٌ مُخْتَلَفٌ فِي رَفْعِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛
فَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ مَرْفُوعًا، وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ^(٣)
مِنْ رِوَايَةِ حَرْمَلَةَ^(٤) عَنِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْهُ^(٥)، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ مِنْ رِوَايَةِ وَهْبٍ^(٦)،
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، وَبَكْرُ بْنُ وَاثِلٍ
وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ^(٧) وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَدُوَيْدُ بْنُ نَافِعٍ وَغَيْرُهُمْ عَنِ
الزُّهْرِيِّ.

وَرَوَاهُ مَوْقُوفًا عَلَى^(٨) أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ: صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ،

- (١) فِي (ق): «خُمْس».
- (٢) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكُبْرَى (٣/ ٤٠٦) مِنْ طَرِيقِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ بِهِ.
- (٣) فِي (س): «زَيْد».
- (٤) قَوْلُهُ: «حَرْمَلَةَ» سَقَطَ مِنْ (س).
- (٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي الصَّحِيحِ (٢/ ١٦٨).
- (٦) فِي (س): «وَهْب»، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ يَعْقُوبُ الْفَسَوِيُّ فِي الْمَعْرِفَةِ (١/ ٣٩٣).
- (٧) فِي (ق): «حَصِين»، وَفِي (د): «حَسَن».
- (٨) فِي (س): «عَنْ».

وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَعُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ مِنْ رِوَايَةِ رِشْدِينَ، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(١)، وَالزُّبَيْدِيُّ [١٥٩/د] مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبٍ، وَأَبُو مُعَيْدٍ^(٢) حَفْصُ بْنُ غِيْلَانَ، وَأَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَّارٍ، وَالنُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُوقَرِّي، وَقُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَيُونُسُ جَمِيعًا مِنْ رِوَايَةِ رِشْدِينَ عَنْهُمَا، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ، كُلُّهُمْ قَالُوا: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّهُ قَالَ: الْوِثْرُ حَقٌّ. مُوقُوفٌ عَلَى أَبِي أَيُّوبَ.

إِلَّا أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ فَإِنَّهُ قَالَ: أَرَاهُ رَفَعَهُ.

وَهَكَذَا رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ مُوقُوفًا.

وَلِهَذَا الْاِخْتِلَافِ تَرَكَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ^(٣).

[١٤١١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُوَيْهِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى الذُّهْلِيَّ

يَقُولُ: هَذَا الْحَدِيثُ بِرِوَايَةِ^(٤) يُونُسَ وَالزُّبَيْدِيِّ وَابْنِ عُيَيْنَةَ وَشُعَيْبٍ وَابْنِ

إِسْحَاقَ وَعَبْدَ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ أَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مَرْفُوعٍ، وَإِنَّهُ لَيَتَخَالَجُ^(٥) فِي

النَّفْسِ مِنْ رِوَايَةِ الْبَاقِينَ مَعَ رِوَايَةِ وَهْبٍ عَنْ مَعْمَرٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٦).

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ١٩).

(٢) في (ق): «معيد»، وفي (س): «سعيد».

(٣) ينظر العلل للدارقطني (٣/ ٦٧).

(٤) في (د): «رواية».

(٥) قال أبو بكر الرازي: «تخالج في صدري منه شيء، أي شككت». مختار الصحاح (خلج).

(٦) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٣/ ٢٤).

[١٤١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا ^(١) عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْوَرَّاقُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانِ الْأَزْرَقُ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ^(٢)، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْوِتْرُ حَقٌّ وَاجِبٌ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يُوتِرَ ^(٣) بِثَلَاثٍ فَلْيُوتِرْ، وَمَنْ شَاءَ ^(٤) أَنْ يُوتِرَ بِوَاحِدَةٍ ^(٥) فَلْيُوتِرْ بِوَاحِدَةٍ».

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: قَوْلُهُ: «وَاجِبٌ» لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ، لَا ^(٦) أَعْلَمُ تَابَعَ ابْنَ حَسَّانَ عَلَيْهِ أَحَدٌ ^(٧).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَمَ فِي رَفْعِهِ، وَالصَّحِيحُ رَوَايَةُ الْحُمَيْدِيِّ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ مَوْقُوفًا عَلَى أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ فِي رَوَايَتِهِ: حَقٌّ أَوْ وَاجِبٌ، بِالشَّكِّ مِنْ قَوْلِ أَبِي أَيُّوبَ.

[١٤١٣] أَخْبَرَنَا أَبُو ذَرٍّ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ [ق/٣١٧] ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمَذْكُورِ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَا: ثنا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثنا أَبُو الْمُنِيبِ الْعَتَكِيُّ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوِتْرُ حَقٌّ، فَمَنْ لَمْ يُوتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا» ^(٨).

(١) أداة التحديث ساقطة من (د).

(٢) قوله: «الليثي» ليس في (د)، (س).

(٣) في (د): «فمن شاء فليوتر».

(٤) في (د): «أشأ».

(٥) في الموضعين من (د): «واحدة».

(٦) في (س): «ولا».

(٧) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٤٠).

(٨) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢/ ٦٩) من طريق زيد بن الحباب به.

أَبُو الْمُثَنَّبِ الْعَتَكِيُّ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ.

[١٤١٤] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّخَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ [س/٣٢] مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو الْمُثَنَّبِ الْعَتَكِيُّ الْمَرْوَزِيُّ سَمِعَ ابْنَ بَرِيدَةَ وَعِكْرِمَةَ، وَرَوَى عَنْهُ زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ وَعَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، عِنْدَهُ مَنَاقِيرُ. قَالَ أَبُو قُدَّامَةَ: أَرَادَ ابْنُ الْمُبَارَكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَأْتِيَهُ فَأُخْبِرَ أَنَّهُ رَوَى عَنْ عِكْرِمَةَ: «لَا يَجْتَمِعُ الْخَرَّاجُ وَالْعُشْرُ» فَلَمْ يَأْتِهِ^(١).

[١٤١٥] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا هَمَّامٌ، عَنِ الْمُثَنَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ زَادَكُمْ صَلَاةً فَحَافِظُوا عَلَيْهَا، وَهِيَ الْوِتْرُ»^(٢).

الْمُثَنَّبِيُّ بْنُ الصَّبَّاحِ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَهُمْ. وَتَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٣) الْعَرْزَمِيُّ^(٤) وَالْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ^(٥)، وَهُمَا مَتْرُوكَانِ.

[١٤١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا^(٦) أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَفِيدُ، ثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: وَذُكِرَ عِنْدَ

(١) الضعفاء للبخاري (ص ٩٣).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٤ / ٢١).

(٣) في (ق): «عبد الله» خطأ.

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ٣٥٤).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤ / ٥٠٤)، وأحمد في المسند (٣ / ١٤٦٢).

(٦) في (د): «نا».

يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: مُنَى بْنُ الصَّبَّاحِ، فَقَالَ: لَمْ نَتْرُكْهُ مِنْ أَجْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، وَلَكِنْ كَانَ اخْتِلَاطٌ مِنْهُ فِي عَطَاءٍ^(١).

[١٤١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: مَا سَمِعْتُ يَحْيَى وَلَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثَانِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ شَيْئًا^(٢).

[١٤١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: فَمُنَى بْنُ الصَّبَّاحِ؟ قَالَ: ضَعِيفٌ^(٣).

[١٤١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ^(٤) قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَرَزَمِيُّ لَيْسَ بِشَيْءٍ^(٥).

[١٤٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ^(٦)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْة^(٧).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٢٤ / ٨).

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٦٨ / ٤) من طريق ابن المثنى به.

(٣) التاريخ لابن معين، رواية الدارمي (ص ٢١٢).

(٤) في (د): «يقول: قال».

(٥) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣ / ٢٨٥).

(٦) جزء يزيد بن أبي حبيب (ص ٤٠).

(٧) في (س): «عن عبد الله بن راشد بن أبي مروة».

عَنْ خَارِجَةَ الْعَدَوِيِّ (١)، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَدَّكُمْ ^(٢) بِصَلَاةٍ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ ^(٣)، وَهِيَ لَكُمْ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ ^(٤) الْفَجْرِ: الْوِثْرُ الْوِثْرُ». مَرَّتَيْنِ ^(٥).

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ [د/ ١٦٠] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدِ الزُّوْفِيِّ ^(٦)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ ^(٧)، عَنْ خَارِجَةَ ^(٨).
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرَّةٍ أَوْ أَبِي مَرَّةٍ هَذَا لَيْسَ بِمَشْهُورٍ، ثُمَّ لَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ لِأَنَّهُ قَالَ: «وَهِيَ لَكُمْ»، وَلَمْ يَقُلْ: «عَلَيْكُمْ».

[١٤٢١] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَرَّاحِ الْمُعَدَّلُ بِمَرَوْ، ثنا ^(٩) أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ الضَّحَّاكِ بْنُ الشَّاهِ مِنْ أَهْلِ خُسْرُوشَاهُ ^(١٠)، ثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُصْعَبٍ، أَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثنا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ ^(١١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

(١) في (د)، (س): «رسول الله».

(٢) في (د)، (س): «أمركم».

(٣) حمر النعم: هي الإبل الحُمْر، وهي أنفس أموال العرب.

(٤) قوله: «طلوع» مكانه بياض في (س).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢/ ٧٠).

(٦) في (ق): «الزومى» وضب عليها.

(٧) ضبب عليها في (د).

(٨) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٥٠١).

(٩) في (د): «أنا».

(١٠) خسروشاه: قرية من قرى مرو. انظر معجم البلدان (٢/ ٣٧١)، والأنساب للسمعاني

(٥/ ١٢٩).

(١١) في النسخ: «يعقوب»، والمثبت من المختصر (ق ٤١/ أ)، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال

(٣٠/ ٤١٧).

أَوْفَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ زَادَكُمْ صَلَاةً، وَهِيَ الْوُثْرُ»^(١).
قَالَ الْحَاكِمُ: لَمْ نَكْتُبْهُ إِلَّا عَنْهُ.

أَحْمَدُ هَذَا هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُضَعَبٍ بْنِ بَشْرِ بْنِ فَضَالَةَ مِنْ أَهْلِ مَرَوْ،
كَانَ مِمَّنْ يَضَعُ الْمُتُونَ لِلْآثَارِ، وَيَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ لِلْأَخْبَارِ، وَلَعَلَّهُ قَدْ قَلَبَ عَلَى
الثَّقَاتِ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرَةِ آلَافٍ حَدِيثٍ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي كِتَابِهِ الْمَجْرُوحِينَ،
وَضَعَّفَ أَمْرَهُ^(٢).

[١٤٢٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا
الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ الْمُقْرِي، ثنا أَبُو يَحْيَى الْحِمَانِيُّ
عَبْدُ الْحَمِيدِ، ثنا النَّضْرُ أَبُو عُمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
خَرَجَ عَلَيْهِمْ يُرَى الْبِشْرُ أَوْ الشُّرُورُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَرَكَ»^(٣)
بِصَلَاةٍ، وَهِيَ الْوُثْرُ.

قَالَ عَلِيُّ: النَّضْرُ أَبُو عُمَرَ الْخَزَّازُ ضَعِيفٌ^(٤).

[١٤٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو
عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: النَّضْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو
عُمَرَ الْخَزَّازُ الْكُوفِيُّ عَنْ عِكْرِمَةَ، رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ الْحِمَانِيُّ، مُنْكَرُ
الْحَدِيثِ^(٥).

(١) أخرجه ابن خسرو في مسند أبي حنيفة (٢/ ٨٤٥).

(٢) المجروحين (١/ ١٧١).

(٣) في أصل الرواية: «أمدكم».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٥٣).

(٥) الضعفاء للبخاري (ص ١٣٥).

وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ^(١): النَّضْرُ أَبُو عُمَرَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ^(٢).

[١٤٢٤] حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ إِمْلَاءً، أَنَا جَدِّي أَبُو عَمْرٍو، نَا^(٣)

مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارِ بْنِ عَطِيَّةَ، ثنا حَفْصُ بْنُ^(٤) عُمَرَ الْمِهْرَقَانِيُّ^(٥)، ثنا حَمَّادُ بْنُ قِيرَاطٍ، عَنْ خَارِجَةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ زَادَكُمْ صَلَاةً إِلَى صَلَاتِكُمْ، وَهِيَ الْوُتْرُ»^(٦).

لَا تَقُومُ الْحُجَّةُ بِمِثْلِ هَذَا؛ فَإِنَّ حَمَّادَ بْنَ قِيرَاطٍ ضَعِيفٌ.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: حَمَّادُ بْنُ قِيرَاطٍ مِنْ أَهْلِ نَيْسَابُورَ يَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ عَنِ الثَّقَاتِ، وَيَجِيءُ عَنِ الْأَثْبَاتِ بِالطَّامَاتِ، لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ، وَكَانَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ يُمَرِّضُ الْقَوْلَ فِيهِ، وَهُوَ الَّذِي رَوَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُتَّبَعَ^(٧) جَنَازَةٌ فِيهَا صَارِحَةٌ. وَهَذَا لَا أَصْلَ لَهُ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٨)، وَلَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ. وَخَارِجَةُ بْنُ مُضْعَبٍ أَيْضًا لَيْسَ بِشَيْءٍ، جَرَحَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ^(٩) وَغَيْرُهُ.

(١) في النسخ: «أبو نمير»، والمثبت من المجروحين.

(٢) المجروحين لابن حبان (٣٩١ / ٢).

(٣) أداة التحديث ساقطة من (س).

(٤) في (س): «أبو».

(٥) في (ق): «المهرجاني».

(٦) أخرجه ابن الحماصي في حديثه، جزء الاعتكاف (ص ٤٧) من طريق حماد بن قيراط. إلا أنه قال: «عن مجاهد» بدلا من «نافع»، وستأتي رواية مجاهد في رقم (١٤٢٥).

(٧) حرف المضارعة غير منقوط في (ق)، وفي (د): «يتبع».

(٨) المجروحين (٣٠٩ / ١).

(٩) ينظر تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٣ / ٢٥٢، ٢٥٦).

[١٤٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي التَّارِيخِ^(١)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، ثنا مُحَمَّدُ^(٢) بْنُ مُحَارِبٍ، ثنا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ [س/٣٣] ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ زَادَكُمْ صَلَاةً، [ق/٣١٨] هِيَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَهِيَ الْوُتْرُ»^(٣).

وَهَذَا بِهَذَا الْإِسْنَادِ بَاطِلٌ، لَمْ يُحَدِّثْ بِهِ عَنْ مَكِّيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ غَيْرُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَارِبٍ هَذَا، وَهُوَ بَنِيْسَابُورُ^(٤)، وَلَعَلَّهُ غَلَطَ فِي إِسْنَادِهِ إِنْ لَمْ يَتَعَمَّدهُ، أَوْ غَلَطَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٤٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ الصَّيْرَفِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٥) الصَّفَّارُ، أَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ التُّرْمِذِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٦) الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَتُرِّيْحُ الْوُتْرِ، فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ»^(٧).

قَالَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ: ذَاكَرْتُ بِهِ بُنْدَارًا^(٨) فَلَمْ يَكُنْ عَنْدهُ، فَكَتَبَهُ عَنِّي.

هَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا يَرْوِيهِ النَّاسُ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَّا

(١) في (س): «التواريخ».

(٢) في (س): «محمد».

(٣) أخرجه ابن الحمّامي في حديثه، جزء الاعتكاف (١/ ٤٧) من طريق ابن جريج بنحوه.

(٤) في (س): «نيسابوري».

(٥) في (ق): «عندار».

(٦) من قوله: «الصفار» إلى هنا سقط من (س).

(٧) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٥/ ١٥٩) من طريق الأنصاري به، وأبو جعفر بن

البخري في حديثه الجزء الحادي عشر (ص ٣٦٩) من طريق أبي إسماعيل.

(٨) في (ق)، (د): «لبندار».

بِهَذَا الْإِسْنَادِ فَإِنَّهُ يَتَفَرَّدُ^(١) بِهِ أَبُو إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ.

[١٤٢٧] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ

عَلِيَّ بْنَ عُمَرَ الدَّارَقُطَنِيَّ الْحَافِظَ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيِّ^(٢)، فَقَالَ: ثِقَةٌ صَدُوقٌ.

قَالَ الْحَاكِمُ: تَكَلَّمَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ، يَعْنِي الرَّازِيَّ^(٣).

أَمَّا حَدِيثُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ، وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

[١٤٢٨] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ،

ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو حَفْصٍ الْأَبَّارُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَاهُ.

زَادَ: فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: مَا تَقُولُ؟ قَالَ: «لَيْسَ لَكَ وَلَا لِأَصْحَابِكَ»^(٤).

[١٤٢٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ، ثَنَا

مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا سَعِيدٌ، ثَنَا مِهْرَانُ الْأَزْدِيُّ^(٥)، ثَنَا أَبُو سِنَانٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ

مُرَّةَ، ثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ [د/١٦١] قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَتَرُّ يُحِبُّ الْوَتَرَ، فَأَوْتَرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ». فَقَالَ

(١) في (ق): «ينفرد»، وفي (س): «تفرد».

(٢) من قوله: «أخبرنا الحاكم» إلى هنا سقط من (س).

(٣) سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٢٨٩).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ١٣٢).

(٥) في (ق)، (د): «الأدي» وضرب عليها ناسخ (ق)، وهو مهران بن أبي عمر العطار أبو

عبد الله الرازي. ولم نقف على من نسبه أزدياً.

أَعْرَابِيٌّ: مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْكُتْ، فَلَسْتُ مِنْ أَهْلِهِ»^(١).

وَفِي هَذَا دَلِيلٌ أَنَّهُ لَيْسَ بِوَاجِبٍ؛ إِذْ لَوْ كَانَ وَاجِبًا لَكَانَ أَهْلُ الْقُرْآنِ وَغَيْرُهُمْ فِيهِ شَرَعًا^(٢) كَمَا زَعَمُوا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٠٧ / ٤) فأرسله عن أبي عبيدة قال: قال رسول الله،

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٧٨ / ١٠) من طريق سعيد بن سليمان به.

(٢) شرع - بفتح الراء وسكونها - : سواء، لسان العرب (ش ر ع)، وفي المختصر «شركاء».

مَسْأَلَةٌ (٧٠)

وَالْفَرَضُ عَلَى كُلِّ مُصَلٍّ إِصَابَةُ عَيْنِ الْقِبْلَةِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْفَرَضُ عَلَيْهِ إِصَابَةُ جِهَةِ الْكَعْبَةِ^(٢).
وَهُوَ ظَاهِرٌ مَا نَقَلَهُ الْمُزْنِيُّ عَنِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣).
وَجْهُ الْأَوَّلِ مَا:

[١٤٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الشُّكْرِيُّ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. (ح)
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٤)، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَسَمِعْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ^(٥) يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ حَتَّى خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي قُبُلِ الْكَعْبَةِ وَقَالَ: «هَذِهِ الْقِبْلَةُ»^(٦).

- (١) انظر: الأم (٢ / ٢١١)، ومختصر المزني (ص ٢٣)، والحاوي الكبير (٢ / ٦٧)، ونهاية المطلب (٢ / ٨٧)، والمجموع (٣ / ١٩٣ - ١٩٥)، ونهاية المحتاج (١ / ٤٢٤).
- (٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١ / ١٠، ١٠ / ١٩٠)، وتحفة الفقهاء (١ / ١١٩)، وبدائع الصنائع (١ / ١١٨)، والهداية في شرح البداية (١ / ٤٧)، وتبيين الحقائق (١ / ١٠٠)، والبنية شرح الهداية (٢ / ١٤٤).
- (٣) انظر: مختصر المزني (ص ٢٤).
- (٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥ / ٧٨).
- (٥) ضبط على: «قال» في (د) و (ق)، وضبط على: «سمعه» في (ق).
- (٦) أخرجه أحمد في المسند (٩ / ٥٠٩٣).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ نَصْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(١).
وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ^(٢).

[١٤٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ
عُبَيْدِ الصَّفَّارُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَرْوَانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ،
ثنا إِسْحَاقُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ
الْأَخْنَسِيِّ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ
وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ»^(٣).

قَالَ الشَّيْخُ: هَذَا إِسْنَادٌ فِيهِ ضَعْفٌ.

[١٤٣٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا^(٤) أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ أَبُو
الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ سُرَيْجٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ، ثنا أَبُو النَّصْرِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ^(٥)، عَنْ مُحَمَّدٍ^(٦) بْنِ
عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ
وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ»^(٧).

[١٤٣٣] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، أَنَا ابْنُ نَاهِيٍّ^(٨)، ثنا أَبُو

(١) صحيح البخاري (١ / ٨٨).

(٢) صحيح مسلم (٤ / ٩٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩ / ٦٧) من طريق إبراهيم بن المنذر به.

(٤) أداة التحديث ساقطة من (د).

(٥) كذا في هذا الإسناد، وانظر كلام المؤلف عليه.

(٦) في (س): «أبي محمد».

(٧) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٤ / ١٢٩) من طريق محمد بن إسماعيل، فقال: «عن أبي معشر».

(٨) ضبيب على الهاء في (د).

بَكْرُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو النَّضْرِ، ثنا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، مثله.
قَالَ الشَّيْخُ: هَذَا أَشْبَهُ، وَأَبُو مَعْشَرٍ هَذَا ضَعِيفٌ.

[١٤٣٤] وَأَخْبَرَنَا^(١) أَبُو بَكْرٍ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا الْخَلَّالُ
يَعْقُوبُ بْنُ يُوْسُفَ بِالْبَصْرَةِ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ،
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ»^(٢).

[١٤٣٥] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَشَّرٍ، ثنا جَابِرُ بْنُ الْكُرْدِيِّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُجَبَّرِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا
بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ»^(٣).

تَقَرَّدَ بِالْأَوَّلِ يَعْقُوبُ بْنُ يُوْسُفَ، وَبِالثَّانِي ابْنُ الْمُجَبَّرِ، وَالْمَشْهُورُ رِوَايَةُ
الْجَمَاعَةِ: حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ وَزَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ وَغَيْرِهِمْ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ^(٤) نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه مِنْ قَوْلِهِ.

[١٤٣٦] أَخْبَرَنَا الْفَقِيهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الطُّوسِيُّ، ثنا أَبُو بَشِيرٍ
مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَاضِرِيُّ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ^(٥) بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زُهَيْرٍ، ثنا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ
عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه^(٦) قَالَ: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ^(٧).

(١) من قوله: «أبو بكر بن إسحاق» إلى هنا سقط من (س).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٥) عن الخلال به.

(٣) المصدر السابق، رواية الحارثي (ق/ ٥٧/ أ).

(٤) في (س): «ابن».

(٥) قوله: «محمد» تكرر في (س).

(٦) قوله: «عن عمر» سقط في (س).

(٧) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٢/ ٩).

وَرُوِيَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا،
وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما مِنْ قَوْلِهِمَا.

وَالْمُرَادُ بِهِ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَمَنْ كَانَتْ قِبَلَتُهُ عَلَى سَمْتِ أَهْلِ
الْمَدِينَةِ، فَمَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ تُطْلَبُ قِبَلَتُهُمْ، ثُمَّ تُطْلَبُ عَيْنُهَا ^(١) فَقَدْ:

[١٤٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،
ثنا ^(٢) الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا خَالِدٌ [ق/٣٢٠] بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا نَافِعُ بْنُ أَبِي نَعِيمٍ،
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ
وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ إِذَا تَوَجَّهْتَ قِبَلَ الْبَيْتِ ^(٣).

[١٤٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ الْقَاضِي وَأَبُو نَصْرِ
أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ الْفَامِي، [س/٣٤] قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ عَنَسَةَ فِي بَحِيلَةٍ، ثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ الْمَكِّيُّ مِنْ وَلَدِ
عَبْدِ الدَّارِ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«الْبَيْتُ قِبْلَةٌ لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ، وَالْمَسْجِدُ قِبْلَةٌ لِأَهْلِ الْحَرَمِ، وَالْحَرَمُ قِبْلَةٌ لِأَهْلِ
الْأَرْضِ فِي مَشَارِقِهَا وَمَغَارِبِهَا مِنْ أُمَّتِي» ^(٤).
هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ.

[١٤٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،
ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنَا طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو، [د/١٦٢] عَنْ

(١) في (ق): «عنها».

(٢) قوله: «محمد بن يعقوب، ثنا العباس» سقط من (س).

(٣) حكاه الدارقطني في العلل (١/ ١٠٢).

(٤) أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٢/ ٦٣٦) عن جعفر به.

عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباسٍ أَنَّهُ قَالَ: الْحَرَمُ كُلُّهُ هُوَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ^(١).
طلحة بن عمرو ضعيف.

[١٤٤٠] وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد الصيرفي، قالا: ثنا أبو
العباس الأصم، ثنا إبراهيم بن مرزوق، ثنا حبان بن هلال، عن حماد بن
زيد، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: الْحَرَمُ كُلُّهُ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ^(٢).



(١) أخرجه ابن زنجويه في الأموال (١ / ٢٠٧) من طريق طلحة به.

(٢) المصدر السابق (١ / ٢٠٧) من طريق حماد به.

مسألة (٧١)

وَمَنْ اجْتَهَدَ فَصَلَّى إِلَى الشَّرْقِ ^(١) ثُمَّ تَيَقَّنَ أَنَّ الْقِبْلَةَ إِلَى الْغَرْبِ كَانَ عَلَيْهِ إِعَادَةُ مَا صَلَّاهُ فِي أَصَحِّ الْقَوْلَيْنِ ^(٢).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَالْمُزَنِّي: لَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ ^(٣).

وَبِنَاءُ الْمَسْأَلَةِ لَنَا عَلَى الْكِتَابِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ ^(٤)، وَقَدْ بَانَ أَنَّهُ لَمْ يَسْتَقْبِلْهُ بِوَجْهِهِ فَيَلْزَمُهُ الْإِعَادَةُ.

[١٤٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ الرَّفَّاءِ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَشِيرٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: مَنْ صَلَّى عَلَى غَيْرِ طَهْرٍ أَوْ عَلَى غَيْرِ قِبْلَةٍ أَعَادَ الصَّلَاةَ كَانَ فِي الْوَقْتِ أَوْ غَيْرِ الْوَقْتِ ^(٥)، إِلَّا أَنْ يَكُونَ خَطْوُهُ الْقِبْلَةَ

(١) في (س): «المشرق».

(٢) انظر: الأم (٢ / ٢١٤)، ومختصر المزني (ص ٢٤)، والحاوي الكبير (٢ / ٨٠)، ونهاية المطلب (٢ / ٩٧)، والمجموع (٣ / ٢٠٦ - ٢٠٧).

(٣) انظر: الأصل (٣ / ٩)، والمبسوط للسرخسي (١ / ٢١٦)، (١٠ / ١٩٢ - ١٩٣)، وتحفة الفقهاء (١ / ١٢١)، وبدائع الصنائع (١ / ١١٨)، والهداية في شرح البداية (١ / ٤٧)، والبنية شرح الهداية (٢ / ١٥٠)، ومختصر المزني (ص ٢٤)، والمجموع (٣ / ٢٠٦ - ٢٠٧).

(٤) سورة البقرة (آية: ١٤٤).

(٥) في (د)، (س): «وقت».

تَحَرُّفًا أَوْ شَيْئًا يَسِيرًا^(١).

وَرَبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[١٤٤٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ،

ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ، ثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الصَّبِّي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ
الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ فِي مَسِيرٍ - أَوْ: سَيْرٍ^(٢) - فَأَصَابَنَا غَيْمٌ، فَتَحَرَّيْنَا فَاخْتَلَفْنَا فِي الْقِبْلَةِ، وَصَلَّى
كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا عَلَى حِدَةٍ، فَجَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا يَخْطُ بَيْنَ يَدَيْهِ لِنَعْلَمَ أَمَكِئْتَنَا،
فَذَكَّرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَأْمُرْنَا بِالْإِعَادَةِ، وَقَالَ: «قَدْ أَجْرَأَتْ صَلَاتُكُمْ»^(٣).

كَذَا قَالَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ

الْعَرَزَمِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ:

[١٤٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الطَّيِّبِ الْحُسَيْنُ بْنُ مُوسَى

الرَّقِّيُّ بِأَنْطَاكِيَّةَ، ثَنَا مُوسَى يَعْنِي ابْنَ مَرْوَانَ الرَّقِّيَّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ
الْوَاسِطِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ، وَأَصَابَنَا^(٤) غَيْمٌ، فَاخْتَلَفْنَا
فِي الْقِبْلَةِ، فَصَلَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا عَلَى حِدَةٍ، وَخَطَطْنَا بَيْنَ أَيْدِينَا لِنَعْلَمَ أَمَكِئْتَنَا
الَّتِي صَلَّيْنَا فِيهَا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا [س/ ٣٥/ ١] نَظَرْنَا فَإِذَا نَحْنُ قَدْ^(٥) صَلَّيْنَا عَلَى غَيْرِ

(١) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (١٣ / ٢).

(٢) ضبب عليها في (د).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (١ / ٤٩٥).

(٤) في (ق): «فأصابنا».

(٥) قوله: «قد» ليس في (س).

الْقِبْلَةِ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَجَزْتُ^(١) صَلَاتُكُمْ». وَلَمْ يَأْمُرْنَا بِإِعَادَةٍ^(٢).

وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ أَيْضًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيِّ عَنْ عَطَاءٍ:

[١٤٤٤] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ الْحَارِثُ بْنُ تَبَّهَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّيْنَا لَيْلَةً فِي غَيْمٍ وَخَفِيتْ عَلَيْنَا الْقِبْلَةُ، وَعَلَّمْنَا عِلْمًا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا نَظَرْنَا فَإِذَا نَحْنُ قَدْ صَلَّيْنَا إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قَدْ أَحْسَنْتُمْ». وَلَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نُعِيدَ^(٣).

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ الْعَرْزَمِيُّ عَنْ عَطَاءٍ:

[١٤٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو مُحَمَّدٍ، ثنا الْحَسَنُ^(٤) بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَيْبٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ الْعَرْزَمِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ^(٥)، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ، وَاللَّفْظُ مُخْتَلِفٌ.

لَا يَثْبُتُ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْأَسَانِيدِ الثَّلَاثِ^(٦)؛ وَذَلِكَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَالِمٍ أَبُو

(١) في (س): «أجزأتكم».

(٢) في (س): «بالإعادة».

(٣) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٢٦٢).

(٤) في (د): «الحسين».

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٦).

(٦) كذا في النسخ، والجادة: «الثلاثة».

سَهْلُ الْكُوفِيِّ لَيْسَ بِثِقَةٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيُّ وَالْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ ضَعِيفَانِ.

وَعَبْدُ الْمَلِكِ الْعَرْزَمِيُّ^(١) هُوَ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، إِلَّا أَنَّ الطَّرِيقَ إِلَيْهِ لَيْسَ بِوَاضِحٍ.

[١٤٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْبَرَارِيُّ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْغَازِي، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا يُحَدِّثَانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ^(٢)، وَكَانَا لَا يُحَدِّثَانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيِّ^(٣).

[١٤٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ بَالُوَيْهَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، وَذَكَرَ عِنْدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى وَمُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ، فَقَالَ: كَانَا ضَعِيفَيْنِ^(٤).

[١٤٤٨] قَالَ: وَسَمِعْتُ يَحْيَى وَأَصْحَابَنَا عِنْدَهُ؛ أَبِي وَعَمِّي أَبُو بَكْرٍ وَعَمِّي الْقَاسِمُ وَابْنُ ثُمَيْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ وَهَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَذَكَرُوا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيِّ وَبُكَيْرَ بْنَ عَامِرٍ وَمُوسَى بْنُ مُطَيْرٍ وَمُوسَى بْنُ طَرِيفٍ؛ سَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ: كُلُّ هَؤُلَاءِ ضَعَفَاءُ. فَمَا رَدَّ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ^(٥).

[١٤٤٩] أَخْبَرَنَا [١٦٣/د] أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ،

(١) زاد هنا في (س): «هذا».

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/ ٤٨١).

(٣) المصدر السابق (٣/ ٥١٨) من طريق الفلاس به.

(٤) المصدر السابق (٣/ ٥٠٨) عن ابن أبي شيبة به.

(٥) المصدر السابق (٣/ ٥١٨).

أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ [ق/٣٢١] أَبُو سَهْلٍ، كُوفِيٌّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، كَانَ الثَّوْرِيُّ يَرْوِي عَنْهُ وَيَقُولُ: أَبُو سَهْلٍ. وَرَبَّمَا قَالَ: عَنْ رَجُلٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ، يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ، كَانَ ابْنُ الْمُبَارَكِ يَنْهَى عَنْهُ^(١).

[١٤٥٠] **قال:** وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرَزَمِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ الْفَزَارِيُّ، كَنَاهُ قَيْصَةُ، عَنْ عَطَاءٍ وَعَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، تَرَكَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَيَحْيَى^(٢).

[١٤٥١] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ^(٣) [س/٣٥] الْجَوْزْجَانِيُّ، قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرَزَمِيُّ سَاقِطٌ^(٤)، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ أَبُو سَهْلٍ، غَيْرُ ثِقَةٍ^(٥)، وَالْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ يُضَعِّفُ حَدِيثَهُ^(٦).

[١٤٥٢] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ^(٧) الرُّصَافِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْعَسْكَرِيُّ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ الْعَرَزَمِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:

(١) الضعفاء للبخاري (ص ١٢٣).

(٢) المصدر السابق (ص ١٢٥).

(٣) قوله: «يعقوب» تكرر في (س).

(٤) أحوال الرجال (ص ٧٧).

(٥) المصدر السابق (ص ٨١).

(٦) المصدر السابق (ص ٢٠١).

(٧) في (س): «الحسن».

بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً كُنْتُ فِيهَا، فَأَصَابَتْنَا ظُلْمَةٌ فَلَمْ نَعْرِفِ الْقِبْلَةَ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنَّا: الْقِبْلَةُ هَاهُنَا قِبَلَ الشَّمَالِ. وَصَلَّوْا وَخَطُّوا خَطًّا، وَقَالَ بَعْضُنَا: الْقِبْلَةُ هَاهُنَا قِبَلَ الْجَنُوبِ. وَخَطُّوا خَطًّا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا وَطَلَعَتِ الشَّمْسُ أَصْبَحَتْ تِلْكَ الْخُطُوطُ لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ، فَقَدِمْنَا مِنْ سَفَرِنَا فَاتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَسَكَتَ، وَأَنْزَلَ^(١) اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَشَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﷻ﴾^(٢) أَيُّ: حَيْثُ كُنْتُمْ^(٣).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ شَيْبٍ الْمَعْمَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سُلَيْمَانَ^(٤) الْبَاغِنْدِيُّ^(٥)، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ لِمَا فِيهِ مِنَ الْوَجَادَةِ.

وَالصَّحِيحُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ^(٦) عُمَرَ، أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي التَّطَوُّعِ خَاصَّةً، وَذَلِكَ مَذْكُورٌ فِي آخِرِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

وَرُوي عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ:

[١٤٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا يَحْيَى بْنُ صَاعِدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَسَّانِيُّ، ثنا وَكِيعٌ، ثنا أَشْعَثُ السَّمَّانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ

(١) في (د)، (س): «فأنزل».

(٢) ذكر تنمة الآية في (د): ﴿اللَّهُ يَبَّكُ اللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ﴾ سورة البقرة (آية: ١١٥).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٦ / ٢) من طريق أحمد بن عبيد الله به.

(٤) في (س): «سلمان».

(٥) في (د): «الباغدي».

(٦) في (س): «أبي».

قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّفَرِ فِي لَيْلَةٍ ^(١) مُظْلِمَةٍ، فَلَمْ نَذَرِ كَيْفَ الْقِبْلَةَ، فَصَلَّى كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا عَلَى حِيَالِهِ ^(٢)، قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحْنَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، نَزَلَتْ: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ ^(٣).

أَشَعْتُ السَّمَانُ لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَعَاصِمُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ.

[١٤٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: مَا سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سَعِيدٍ أَبِي الرَّبِيعِ السَّمَانِ شَيْئًا قَطُّ ^(٤) ^(٥).

[١٤٥٥] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ ضَعِيفٌ ^(٦).

[١٤٥٦] قَالَ: وَسَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ: أَشَعْتُ بْنُ سَعِيدٍ هُوَ أَبُو الرَّبِيعِ السَّمَانُ، لَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيْءٍ ^(٧).

[١٤٥٧] قَالَ: وَسَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ: الْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ ^(٨).

(١) في (س): «الليلة».

(٢) أي: تلقاء وجهه. النهاية (حيل).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٧ / ٢).

(٤) في (د) و (ق): «ساقط»، وهو تحريف.

(٥) أخرجه العقيلي في الضعفاء (١ / ١٦١) من طريق محمد بن المثنى به.

(٦) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣ / ١٨٣).

(٧) المصدر السابق (٤ / ٨١).

(٨) المصدر السابق (٤ / ٢٨١).

[١٤٥٨] وقال في موضع آخر من التاريخ: الحارث بن نبهان ضعيف^(١).

[١٤٥٩] وقال في موضع آخر: ليس بشيء^(٢).

[١٤٦٠] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو بكر بن عبد الله، أنا الحسن بن سفيان، ثنا محمد بن خلاد، ثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الملك بن أبي سليمان، ثنا سعيد بن جبير، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يصلي وهو مقبل من مكة إلى المدينة على راحلته حيث كان وجهه، قال: وفيه نزلت: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾.

رواه مسلم عن عبيد الله القواريري، عن يحيى^(٣).

[١٤٦١] وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي، أنا علي بن عمر الحافظ، ثنا إسماعيل بن علي أبو محمد، ثنا الحسن بن علي بن شبيب، ثنا أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبري، قال: وجدت في كتاب أبي: ثنا عبد الملك العزمي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، قال: إنها نزلت يعني: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ في التطوع خاصة، حيث توجه بك^(٤) بعيرك^(٥).



(١) المصدر السابق (٤ / ١٢٣).

(٢) المصدر السابق (٤ / ٨٨).

(٣) صحيح مسلم (٢ / ١٤٩).

(٤) قوله: «بك» في النسخ: «به»، وضبط عليه ناسخ (د)، وفي أصل الرواية عند الدارقطني «بك».

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ٦).

مسألة (٧٢)

وَالْمُراهِقُ^(١) إِذَا افْتَتَحَ صَلَاةَ الْوَقْتِ بِشُرُوطِ صِحَّتِهَا مِنْ طَهَارَةِ النَّعْلِ^(٢) وَالْبَدَنِ
وَاللِّبَاسِ، وَالْعَقْدِ بِالنِّيَّةِ، ثُمَّ بَلَغَ فِي خِلَالِهَا فَإِنَّهُ يُتِمُّ مَا عَقَدَهُ وَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ،
وَكَذَلِكَ [١٦٤/د] إِنْ تَحَلَّلَ مِنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ الَّتِي عَقَدَهَا عَلَى اسْتِحْكَامٍ
شَرَائِطِهَا^(٣) ثُمَّ بَلَغَ وَالْوَقْتُ بَاقٍ فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ^(٤).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: عَلَيْهِ الْإِعَادَةُ سَوَاءً بَلَغَ فِي خِلَالِ مَا عَقَدَ أَوْ بَعْدَ الْفَرَاغِ
مِنْهَا إِذَا كَانَ الْوَقْتُ بَاقِيًا^(٥).
وَدَلِيلُنَا أَشْيَاءُ مِنْهَا:

أَنَّهُ مَأْمُورٌ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْبُلُوغِ بِدَلِيلٍ مَا:

[١٤٦٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ^(٦) بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ^(٧)،
ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

(١) المراهق: الذي قارب البلوغ ولم يبلغ بعد.

(٢) في (ق)، (د) والمختصر: «الفعال».

(٣) في (ق)، (د): «شرائطها».

(٤) انظر: الأم (٢/ ١٨٠)، والحاوي الكبير (١/ ٩٧)، والمجموع (٢/ ١٣).

(٥) انظر: بدائع الصنائع (١/ ٩٥).

(٦) قوله: «يعقوب» مكانه بياض في (س).

(٧) في (د): «سعيد».

قَالَ: «إِذَا بَلَغَ أَوْلَادُكُمْ سَبْعَ سِنِينَ فَفَرَّقُوا بَيْنَ فُرْشِهِمْ، وَإِذَا^(١) بَلَغُوا عَشَرَ سِنِينَ فَاضْرِبُوهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ»^(٢).

وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَقَالَ: «مُرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ»^(٣). وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ؛ فَقَدْ احْتَجَّ مُسْلِمٌ بِعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبِدِ الْجُهَنِيِّ وَأَبِيهِ^(٤) وَجَدَّهُ، وَرَوَى لَهُمْ فِي الصَّحِيحِ. وَشَاهِدُهُ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ مَا:

[١٤٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا سَهْلُ [ق/٣٢٢] بْنُ مِهْرَانَ الدَّقَاقُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ، ثنا سَوَّارُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو حَمْزَةَ، ثنا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرُوا الصَّبِيَّانَ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا فِي عَشْرِ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمَا فِي الْمَضَاجِعِ»^(٥). تَابِعَهُ وَكِيعٌ وَإِسْمَاعِيلُ^(٦) عَنْ سَوَّارِ بْنِ دَاوُدَ أَبِي حَمْزَةَ الْمُزَنِيِّ الصَّيْرَفِيِّ، وَقَالَ فِيهِ: «وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ».



(١) في (س): «فإذا».

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٧٧).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (١/ ٣٦٦).

(٤) في (د): «وابنه».

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٧٧).

(٦) أخرجه أبو داود في السنن (١/ ٣٦٧).

مسألة (٧٣)

وَلَا تَنْعَقِدُ الصَّلَاةُ إِلَّا بِقَوْلِهِ: اللَّهُ أَكْبَرُ أَوْ^(١) اللَّهُ الْأَكْبَرُ^(٢).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: تَنْعَقِدُ بِجَمِيعِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ الْمُنَاسِبَةِ^(٣) لِلتَّكْبِيرِ، وَبِالِاسْمِ دُونَ الصِّفَةِ^(٤).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ مَا: [س/٣٦]

[١٤٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، ثنا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ. (ح)

[١٤٦٥] قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ - وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ^(٥)، فَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ

(١) في (س): «و».

(٢) انظر: الأم (٢/ ٢٢٧)، ومختصر المزني (ص ٢٥)، والحاوي الكبير (٢/ ٩٣)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/ ١٢٩)، والمجموع (٣/ ٢٦٠).

(٣) في (د): «المناسبات».

(٤) انظر: الأصول (١/ ٣٨)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٣٥)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٢٣)، وبدائع الصنائع (١/ ١٣٠)، والهداية في شرح البداية (١/ ٤٨)، والبنية شرح الهداية (٢/ ١٧٣).

(٥) زاد في أصل الرواية: «السلام»، وكذا في صحيح مسلم.

تُصَلُّ. فَرَجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا كَانَ صَلَّى، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، [فَسَلَّمَ عَلَيْهِ] ^(١) فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ». ثُمَّ قَالَ: «ارْجِعْ» ^(٢) فَصَلَّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ. حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسَنُ غَيْرَ هَذَا، عَلَّمَنِي. قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ اجْلِسْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا».

قَالَ الْقَعْنَبِيُّ: عَنْ سَعِيدٍ ^(٣) بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ^(٤)، عَنْ ^(٥) أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «فَإِذَا فَعَلْتَ هَذَا فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ، وَإِنْ انْتَقَضَتْ مِنْ هَذَا فَإِنَّمَا انْتَقَضَتْ مِنْ صَلَاتِكَ». وَقَالَ فِيهِ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ» ^(٦).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ بُنْدَارٍ ^(٧). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى ^(٨)، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى.

[١٤٦٦] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

(١) ما بين المعقوفين من أصل الرواية، وليس في النسخ.

(٢) في (س): «قم».

(٣) في (س): «سعد» وضبط عليه.

(٤) في (د): «ابن المقبري».

(٥) ضبط عليها في (د).

(٦) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٦).

(٧) صحيح البخاري (١/ ١٥٢).

(٨) صحيح مسلم (٢/ ١٠).

يَعْقُوبُ، ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمُ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ. وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ^(١).

وَقَدْ^(٢) قَالَ: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصَلِّي». وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ.

[١٤٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ الْعَدْلُ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنَا هَمَّامٌ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». قَالَ: فَرَجَعْتُ فَصَلَّيْتُ، فَجَعَلْنَا نَرْمُقُ^(٣) صَلَاتَهُ لَا نَذْرِي مَا يَعْيبُ مِنْهَا، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ^(٤)، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ».

وَذَكَرَ ذَلِكَ إِمَامًا مَرَّتَيْنِ وَإِمَامًا ثَلَاثَةً، فَقَالَ لَهُ^(٥) الرَّجُلُ: مَا أَذْرِي مَا عَيْبَ عَلَيَّ

(١) صحيح مسلم (٢/ ٥٤).

(٢) قوله: «قد» ليس في (س).

(٣) أي: ننظر.

(٤) قوله: «وعليك» من (س).

(٥) قوله: «له» انفردت به (س).

مِنْ صَلَاتِي. [١٦٥/د] فَقَالَ لَهُ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا لَا تَتِمُّ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُسْبِغَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ يَغْسِلُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ، وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ، وَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيُمَجِّدُهُ، وَيَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا أَدْنَى اللَّهُ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَرْكَعُ وَيَضَعُ كَفَّيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ حَتَّى تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَوِيَ، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. وَيَسْتَوِي قَائِمًا حَتَّى يَأْخُذَ كُلُّ عَظْمٍ مَأْخَذَهُ، ثُمَّ يُقِيمُ صَلْبَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَسْجُدُ فَيَمَكِّنُ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ حَتَّى تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَوِيَ^(٢)، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَسْتَوِي قَاعِدًا عَلَى مَقْعَدَتِهِ وَيُقِيمُ صَلْبَهُ». فَوَصَفَ الصَّلَاةَ هَكَذَا حَتَّى فَرَّغَ ثُمَّ قَالَ: «لَا تَتِمُّ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يَفْعَلَ ذَلِكَ».

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ بَعْدَ أَنْ أَقَامَ هَمَامُ بْنُ يَحْيَى إِسْنَادَهُ؛ فَإِنَّهُ حَافِظٌ ثِقَةٌ، وَكُلُّ مَنْ أَفْسَدَ مَا بَعْدَهُ فَاَلْقَوْلُ قَوْلُ هَمَامٍ^(٣).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنُ خَلَادٍ وَأَبُوهُ مِنْ شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَحْدَهُ.

[١٤٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثنا أَبُو مُسْلِمٍ، ثنا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ، ثنا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكِرْمَانِيُّ^(٤)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ^(٥)، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

(١) قوله: «له» انفردت به (س).

(٢) في (د): «ويستوي»، وغير منقوطة في (س).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٥٢٤).

(٤) في (س): «المكرماني».

(٥) في (س): «ميمون».

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الْوُضُوءُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ»^(١).

كَذَا قَالَ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، وَقَدْ:

[١٤٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ مَطَرٍ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ أَبِي الدُّمَيْكِ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ الْعُيَيْشِيُّ، ثنا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الْوُضُوءُ، وَالتَّكْبِيرُ تَحْرِيمُهَا، وَالتَّسْلِيمُ تَحْلِيلُهَا». هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ^(٢).

وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ السَّعْدِيِّ:

[١٤٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ [ق/٣٢٣] بْنُ يُونُسَ الْأَصْبَهَانِيِّ، أَنَا^(٣) أَبُو سَعِيدٍ الْأَعْرَابِيُّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ رَفَعَهُ، شَكََّ أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ، وَفِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ تَسْلِيمَةٌ»^(٤).

تَابَعَهُ أَبُو حَنِيفَةَ^(٥) وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ^(٦) وَحَمَزَةُ الزَّيَّاتُ^(٧) وَأَبُو مَالِكٍ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣/ ٣٦) عن أبي مسلم به، وانظر علل الدارقطني (٥/ ٤٧٥).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤/ ٥٠) عن ابن أبي الدميك به.

(٣) في (د): «نا».

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن (١/ ٢٨٧) من طريق أبي معاوية به.

(٥) الآثار لمحمد بن الحسن (١/ ٤٥).

(٦) أخرجه الترمذي في السنن (١/ ٢٩٢) من طريق ابن فضيل به.

(٧) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٢/ ٣٠٠) من طريق حمزة به.

النَّخَعِيُّ وَغَيْرُهُمْ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، وَقَالُوا: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَشْكُوا فِي رَفْعِهِ.

وَأَشْهَرُ إِسْنَادٍ فِيهِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ:

[١٤٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيرَازِيُّ، أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبْرَانِيُّ، ثَنَا^(١) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ^(٢). (ح)

قَالَ: وَحَدَّثَنَا الدَّبَرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. (ح)^(٣)

قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ كَيْسَانَ، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ. (ح)
قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، كُلُّهُمُ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَإِحْرَامُهَا التَّكْبِيرُ، وَإِخْلَالُهَا التَّسْلِيمُ»^(٤).

[١٤٧٢] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَنْظَلِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا أَبُو قَلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقُولُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»^(٥).

(١) أداة التحديث ساقطة من (د).

(٢) أخرجه أبو نعيم في كتاب الصلاة (ص ٦٣).

(٣) حاء التحويل هذه انفردت بها النسخة (س).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢ / ٧٢).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرک (١ / ٥٦٧).

مسألة (٧٤)

وَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ كَفَّهُ مَنْكِبَيْهِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَرْفَعُهُمَا حَتَّى يُحَاذِيَ كَفَّهُ أُذُنَيْهِ^(٢).

[١٤٧٣] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْبَخْتَرِيِّ الرَّزَّازُ، قَالَا: ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ مَنْكِبَيْهِ وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ وَبَعْدَمَا يَرْفَعُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَلَا يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ^(٣). مُخْرَجٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٤).

[١٤٧٤] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَنَا

(١) انظر: الأم (٢/ ٢٣٤ - ٢٣٥)، ومختصر المزني (ص ٢٥)، والحاوي الكبير (٢/ ٩٨)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/ ٤٧٥ - ٤٧٦)، والمجموع (٣/ ٢٦٢ - ٢٦٣).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٢٨ - ٢٩)، والمبسوط للسرخسي (١/ ١٠ - ١٢)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٢٦)، وبدائع الصنائع (١/ ١٩٩)، والهداية في شرح البداية (١/ ٤٨)، والبنابة شرح الهداية (٢/ ١٦٩).

(٣) أخرجه سعدان في الجزء الأول من حديثه، رواية ابن الأعرابي (ص ٣٥).

(٤) صحيح البخاري (١/ ١٤٨) من طريق الزهري به، وصحيح مسلم (٢/ ٦) من طريق ابن عيينة به.

شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ الْقُرَشِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ^(١) عَبْدِ اللَّهِ^(٢) بْنِ شِهَابِ الْقُرَشِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ التَّكْبِيرَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ^(٣) يُكَبِّرُ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا حَذَوِ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ إِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ فَعَلَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». [١٦٦/د] فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَسْجُدُ، وَلَا حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ^(٤).

[١٤٧٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ بَيْغَدَادِي، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، ثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمِيدٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ». وَإِذَا رَكَعَ كَبَّرَ حِينَ يَرْكَعُ وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ عَدَلَ صُلْبَهُ فَلَمْ يُصَوِّبْهُ وَلَمْ يَقْنِعْهُ^(٥)، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ اعْتَدَلَ حَتَّى جَاءَ كُلُّ عِضْوٍ إِلَى مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلًا، ثُمَّ يَفْعَلُ فِي الرَّكْعَةِ الْآخَرَى مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ كَمَا صَنَعَ فِي ابْتِدَاءِ الصَّلَاةِ،

(١) في (س): «عن»، وضرب عليها في (د).

(٢) ضبب فوقها في (د).

(٣) في (د): «حتى».

(٤) صحيح البخاري (١ / ١٤٨).

(٥) لم يصوب رأسه: أي لم يخفضه، ولم يقنعه: أي لا يرفعه حتى يكون أعلى من ظهره.

حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّجْدَةُ الَّتِي تَكُونُ حِلَّةَ الصَّلَاةِ رَفَعَ رَأْسَهُ فِيهَا وَقَعَدَ مُتَوَرِّكًا^(١).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَمَّا حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَدْ رَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلٍ: حَدَّثَنَا مِنْكِبِيهِ^(٢).

وَرَوَاهُ بَشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ^(٣) وَشَرِيكَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ^(٤)، أَحَدُهُمَا: حَتَّى حَازَتَا أُذُنَيْهِ. وَشَرِيكَ: حِيَالُ أُذُنَيْهِ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى كَانَتْ بَحِيَالِ مِنْكِبِيهِ، وَحَازَى إِبْهَامَيْهِ^(٥) أُذُنَيْهِ، ثُمَّ كَبَّرَ^(٦).

[١٤٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،

ثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلَى الْمَنْكِبَيْنِ^(٨).

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٦٨٠ / ٧) من طريق أبي أسامة به، وابن عساكر في معجمه (٩٤٢ / ٢) من طريق الصفار به.

(٢) أخرجه الشافعي في المسند (٢٥٤ / ١).

(٣) المصدر السابق (٤٧ / ٢) من طريق بشر بن المفضل به.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن (٤٩ / ٢) من طريق شريك به.

(٥) في (س): «إبهامه»، وفي المختصر وسنن أبي داود: «إبهاميه».

(٦) المصدر السابق (٤٦ / ٢).

(٧) في (س): «عن».

(٨) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧١ / ٢) عن سفیان به.

فَاتَّفَقَتِ الرُّوَايَاتُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَا رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كُلُّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَفْعِ الْيَدَيْنِ إِلَى الْمَنْكِبَيْنِ، مَعَ الْأَثَرِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَالْمَصِيرُ إِلَيْهِ أَوَّلَى مِنْ رِوَايَةٍ مَنِ اخْتَلَفَتْ ^(١) الْأَلْفَاظُ عَنْهُ فِي ذَلِكَ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

[١٤٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، وَأَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهَ، قَالَا: ثنا أَبُو إِسْحَاقَ عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنُ مُجَاشِعَ، ثنا أَبُو كَامِلٍ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ وَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي كَامِلٍ ^(٢).

وَإِنَّمَا أَرَادَ: حَتَّى حَازَتْ أَطْرَافُ أَصَابِعِهِ فُرُوعَ أُذُنَيْهِ، فَقَدْ:

[١٤٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا قَرِيبًا مِنْ أُذُنَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ حَتَّى حَازَتْ فُرُوعَ أُذُنَيْهِ ^(٣).



(١) في (د): «اختلف».

(٢) صحيح مسلم (٧/٢).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٩/٤٧٤٩).

مسألة (٧٥)

وَالسُّنَّةُ أَنْ يَضَعَ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى تَحْتَ صَدْرِهِ وَفَوْقَ سُرَّتِهِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَضَعُهُمَا تَحْتَ الشَّرَةِ^(٢).

[١٤٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُؤَمَّلٌ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى صَدْرِهِ^(٣).

[١٤٨٠] قَال: وَحَدَّثَنَا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ افْتَحَ الصَّلَاةَ فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ، ثُمَّ وَضَعَهُمَا^(٤) عَلَى صَدْرِهِ.

رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَنِ الثَّوْرِيِّ، لَمْ يَذْكُرْ^(٥) وَاحِدٌ مِنْهُمْ: عَلَى صَدْرِهِ، غَيْرَ مُؤَمَّلٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ.

(١) انظر: مختصر المزني (ص ٢٥)، والحاوي الكبير (٢ / ٩٩ - ١٠٠)، ونهاية المطلب (٢ /

١٣٦)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١ / ٤٧٧ - ٤٧٨)، والمجموع (٣ / ٢٦٧ - ٢٧٠).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١ / ٢٤)، وتحفة الفقهاء (١ / ١٢٦)، وبدائع الصنائع (١ /

٢٠١)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١ / ١٠٧)، والبنية شرح الهداية (٢ / ١٨١).

(٣) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١ / ٥٣٧) عن أبي موسى محمد بن المثنى به.

(٤) في (ق)، (د): «وضعها».

(٥) في (د): «لم يذكر».

[١٤٨١] أَخْبَرَنَا جَنَاحُ بْنُ نَذِيرٍ بِالْكُوفَةِ، ثنا عَمِّي أَحْمَدُ بْنُ جَنَاحٍ، ثنا أَبُو الْحَرِيشِ^(١)، ثنا شَيْبَانُ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا عَاصِمُ الْجَحْدَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهَبَانَ، أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنحَرْ ﴾^(٢)، قَالَ: وَضَعُ يَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى وَسْطِ يَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ وَضَعَهُمَا^(٣) عَلَى سُرَّتِهِ^(٤).

وَقَالَ غَيْرُهُ عَنْ أَبِي الْحَرِيشِ: عَلَى صَدْرِهِ.

[١٤٨٢] وَابْنُ سَادَةَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ [١٦٧/د] عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَنَسٍ بِمِثْلِهِ، أَوْ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِمِثْلِهِ^(٥).

[١٤٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ الصَّيْرَفِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا يَزِيدُ، أَنَا أَبُو رَجَاءٍ رَوْحُ بْنُ الْمُسَيَّبِ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَالِكِ النُّكْرِيِّ، ثنا أَبُو الْجَوَازِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنحَرْ ﴾، قَالَ: وَضَعُ الْيُمْنَى عَلَى الشَّمَالِ عِنْدَ النَّحْرِ فِي الصَّلَاةِ^(٦).

[١٤٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ بَيْعَدَادَ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو ابْنُ السَّمَكَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ زَرْبٍ، عَنْ

(١) في (س): «أحمد بن الحريش».

(٢) سورة الكوثر (آية: ٢).

(٣) في (د): «وضعها».

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (١٧٣ / ٥) من طريق حماد بن سلمة، وفيه: «عاصم عن عقبة» لم يذكر: «عن أبيه»، وانظر علل الدارقطني (٢ / ٦٠).

(٥) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٢ / ٣٠).

(٦) أخرجه الحري في غريب الحديث (٢ / ٤٤٣) من طريق أبي رجاء الكلبي به.

ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ ^(١) قَالَ: مِنْ أَخْلَاقِ النَّبَوَّةِ تَعْجِيلُ الْإِفْطَارِ وَتَأْخِيرُ السُّحُورِ،
وَوَضْعُكَ ^(٢) يَمِينَكَ عَلَى شِمَالِكَ فِي الصَّلَاةِ تَحْتَ السَّرَّةِ ^(٣).
تَفَرَّدَ بِهِ سَعِيدُ بْنُ ^(٤) زَرْبِيٍّ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

[١٤٨٥] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا
إِسْحَاقُ بْنُ خَالَوَيْهِ الْوَاسِطِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ الْبَابَسِيرِيُّ ^(٥)، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ،
ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ زَيْدِ السَّوَائِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْصَةَ ^(٦)،
عَنْ عَلِيٍّ ^(٧) قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ وَضْعُ الْأَيْدِي عَلَى الْأَيْدِي
تَحْتَ السَّرَّةِ ^(٧).

هَكَذَا رَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ
فِيهِ ^(٨)؛ فَرَوَى هَكَذَا، وَرَوَى كَمَا:

[١٤٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا ابْنُ
الْجَارُودِ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ، ثنا حَفْصٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ
النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ ^(٧)، قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ الْيُمْنَى

(١) ضب عليها في (د).

(٢) في (س): «ووضع».

(٣) أخرجه الجوهر في أماليه (حديث ٢٤) من طريق أنس به.

(٤) زاد هنا في (ق): «أبي».

(٥) في (ق): «الباسيري».

(٦) كذا في النسخ، وصوابه: «أبي جحيفة» كما في مصادر التخریج، وهو السوائي، انظر تهذيب الكمال (٣١ / ١٣٢).

(٧) أخرجه أبو داود في السنن (٢ / ٦٩) والدارقطني في السنن (٢ / ٣٤) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق به.

(٨) قوله: «فيه» ليس في (ق).

عَلَى يَدِهِ^(١) الْيُسْرَى تَحْتَ الشَّرَّةِ فِي الصَّلَاةِ^(٢).

وَرُويَ مِنْ وَجْهِ ثَالِثٍ:

[١٤٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، أَنَا أَبُو سَهْلٍ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَهْوَازِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدٍ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَيَّارِ أَبِي الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى تَحْتَ الشَّرَّةِ فِي الصَّلَاةِ^(٣).

وَأَصَحُّ^(٤) أَثَرُ رُويَ فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ التَّابِعِينَ، وَهُوَ مَا:

[١٤٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ الْعُكْلِيُّ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، قَالَ: أَمَرَنِي عَطَاءٌ أَنْ أَسْأَلَ سَعِيدًا -يَعْنِي- ابْنَ جُبَيْرٍ: أَيْنَ يَكُونُ الْيَدَانِ فِي الصَّلَاةِ فَوْقَ الشَّرَّةِ أَوْ أَسْفَلَ مِنَ الشَّرَّةِ؟ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: فَوْقَ الشَّرَّةِ^{(٥)(٦)}.

وَرُويَ أَيْضًا عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ كَذَلِكَ.



- (١) قوله: «يده» ليس في (س).
- (٢) أخرجه الأشعج في حديثه (ص ١٣٨).
- (٣) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٧١) من طريق عبد الواحد بن زياد به، وهذا الحديث سقط كله من (س).
- (٤) في (س): «وأوضح».
- (٥) في (د): «فوق من السرة».
- (٦) أخرجه عبد الرزاق في إكمال الأمالي من آثار الصحابة (ص ٥٢) من طريق ابن جريج به.

مسألة (٧٦)

وَالْمُخْتَارُ أَنْ يَسْتَفْتِحَ بِقَوْلِهِ: وَجَّهْتُ وَجْهِي^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْإِخْتِيَارُ فِيهِ قَوْلُهُ^(٢): سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ^(٣).
[١٤٨٩] حَدَّثَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ الْأَصُولِيُّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَفْظًا، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسِ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثنا
يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي
عَمِّي الْمَاجِشُونُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ ثُمَّ
قَالَ: «وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا، وَمَا أَنَا مِنَ
الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي^(٤) وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا
شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا
أَنْتَ^(٥)، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي، فَاعْفِرْ لِي ذُنُوبِي
جَمِيعًا، لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ، لَا يَهْدِي^(٦)

(١) انظر: الأم (٢/ ٢٤٠ - ٢٤١)، ومختصر المزني (ص ٢٥)، والحاوي الكبير (٢/ ١٠٠ -

١٠١)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/ ٤٨٩)، والمجموع (٣/ ٢٧١ - ٢٧٢).

(٢) قوله: «قوله» ليس في (ق).

(٣) انظر: المبسوط للسرخسي (١/ ١٢)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٢٧)، وبدائع الصنائع (١/

٢٠٢)، والبنية شرح الهداية (٢/ ١٨٤ - ١٨٥).

(٤) النسك: العبادة والطاعة وكل ما تقرب به إلى الله تعالى. والنسك كذلك: الذبح.

(٥) في (د): «لا إله لي إلا أنت».

(٦) في (ق): «لا يهدي».

لأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ
وَسَعْدَيْكَ^(١)، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ،
تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ». وَإِذَا رَكَعَ [ق/٣٢٥] قَالَ: «اللَّهُمَّ
لَكَ رَكَعْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَعِظَامِي
وَمُخِّي وَعَصْبِي». وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ
مِلْءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا بَيْنَهُمَا^(٢)»، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ
بَعْدُ». وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ
وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ فَصُورُهُ^(٣) فَأَحْسَنَ صُورَتَهُ^(٤)، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ،
تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ». فَإِذَا^(٥) سَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا
أَخَّرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ^(٦)
الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»^(٧).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ،

(١) لبيك: هو من التلبية، وهي إجابة المنادي: أي إجابتي لك يا رب، وهو مأخوذ من لب
بالمكان وألب إذا أقام به، وألب على كذا، إذا لم يفارقه، ولم يستعمل إلا على لفظ التثنية في
معنى التكرير: أي إجابة بعد إجابة. وقيل: معناه اتجاهي وقصدي يا رب إليك.
وسعديك: أي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة، وإسعاداً بعد إسعاد، ولهذا نُثِّي.
والإسعاد: الإعانة. انظر النهاية (لب، سعد).

(٢) قوله: «وملء ما بينهما» ليس في (س).

(٣) في (س): «وصوره».

(٤) في أصل الرواية وصحيح مسلم: «صوره».

(٥) في (س): «وإذا».

(٦) قوله: «وأنت» ليس في (د)، (س) وضرب مكانه في (د).

(٧) أخرجه الطيالسي في المسند (١/ ١٢٩).

وَعَنْ زُهَيْرٍ، عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ^(١).

[١٤٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، ثنا شُرَيْحُ^(٢) بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: قَالَ لِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ: [١٦٨/د] قَالَ لِي ابْنُ الْمُنْكَدِرِ وَابْنُ أَبِي فَرْوَةَ وَغَيْرُهُمَا مِنْ فُقَهَاءِ الْمَدِينَةِ: فَإِذَا قُلْتَ أَنْتَ ذَلِكَ^(٣) فَقُلْ: وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ. يَعْنِي قَوْلَهُ: «وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ»^(٤).

وَهَكَذَا ذَكَرَهُ إِمَامُنَا الشَّافِعِيُّ رحمته الله.

[١٤٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا طَلْقُ بْنُ غَنَامٍ، ثنا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ الْمَلَائِيُّ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوَزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ»^(٥)، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ^(٦).

[١٤٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى، ثنا طَلْقُ بْنُ غَنَامٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِالْمَشْهُورِ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ، لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا

(١) صحيح مسلم (٢/ ١٨٦).

(٢) في النسخ: «سريح»، والمثبت من أصل الرواية.

(٣) في (س): «ذلك».

(٤) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٠).

(٥) قال النووي: «وتعالى جدُّك: مفتوح الجيم، أي ارتفعت عظمتك، وقيل: المراد بالجد الغنى، وكلاهما حسن». تهذيب الأسماء واللغات (٣/ ٤٨).

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٥٠٩).

طَلَّقَ بَنُ غَنَامٍ، وَقَدْ رَوَى قِصَّةَ الصَّلَاةِ جَمَاعَةٌ عَنْ بُدَيْلٍ لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ شَيْئًا مِنْ هَذَا^(١).

[١٤٩٣] **حدثنا** أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ الْأَصْبَهَانِيُّ إِمْلَاءً وَقِرَاءَةً، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ الْمُخَرَّمِيُّ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذَوِ مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»^(٢).
حَارِثَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ ضَعِيفٌ.

[١٤٩٤] **أخبرنا** الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَكَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ لَا يَرْضَى حَارِثَةَ بْنَ مُحَمَّدٍ^(٣).

[١٤٩٥] **أخبرنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: حَارِثَةُ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ ضَعِيفٌ^(٤).
وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها:

[١٤٩٦] **أخبرناه** أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثنا سَهْلُ بْنُ عَامِرٍ أَبُو عَامِرٍ الْبَجَلِيُّ، ثنا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُبَيْدُ بْنُ عَمِيرٍ^(٥) عَلَى عَائِشَةَ

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤١).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ٦٤) من طريق سعدان به.

(٣) المستدرک للحاکم (١ / ٥١٠).

(٤) تاريخ ابن معين رواية الدوري (٣ / ١٦٥).

(٥) في (د)، (س): «عمر».

فَسَأَلْتُهَا عَنِ افْتِتَاحِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: كَانَ إِذَا كَبَّرَ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»^(١).

تَفَرَّدَ بِهِ سَهْلُ بْنُ عَامِرٍ هَذَا^(٢) عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، وَلَيْسَ بِالْمَشْهُورِ^(٣) عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، وَلَا عَنْ عَطَاءٍ.

[١٤٩٧] أَخْبَرَنَا^(٤) أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ الرَّفَاعِيِّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ كَبَّرَ ثُمَّ يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ». ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». ثَلَاثًا، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا». ثَلَاثًا «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ»^(٥). ثُمَّ يَقْرَأُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ: هَذَا الْحَدِيثُ يَقُولُونَ: هُوَ^(٦) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحَسَنِ. الْوَهْمُ مِنْ جَعْفَرٍ^(٧).

قَالَ الشَّيْخُ رحمه الله: عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ الرَّفَاعِيُّ لَيْسَ بِمَذْكُورٍ فِي الصَّحِيحِ،

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦١ / ب).

(٢) قوله: «هذا» تكررت في (د).

(٣) في (س): «المشهور».

(٤) في (د): «أخبرني».

(٥) الهمز: النخس والغمز، وقد ورد في بعض الحديث تفسير الهمز بالموتة، وهي الجنون، والنفث بالشعر.

(٦) كلمة: «هو» ليست في (د).

(٧) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤١).

وَجَعَفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الصُّبَيْعِيُّ وَإِنْ اسْتَشْهَدَ بِهِ مُسْلِمٌ فَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ، وَلَيْسَ فِي
الِاسْتِفْتَاكِ بِسُبْحَانَكَ^(١) اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ حَدِيثٌ أَسْلَمَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ
الثَّلَاثَةِ^(٢)، وَفِيهَا مَا فِيهَا، وَمَا رَوَيْنَا مُخَرَّجٌ فِي الصَّحِيحِ، وَالْأَوَّلَى أَنْ يَجْمَعَ
بَيْنَهُمَا، فَإِنْ أَرَادَ الْإِقْتِصَارَ عَلَى أَحَدِهِمَا فَيَقْتَصِرْ عَلَى مَا لَا شُبْهَةَ^(٣) فِي صِحَّتِهِ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ مَرْفُوعًا، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ:

[١٤٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو
مُحَمَّدٍ بْنُ صَاعِدٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْأَسْوَدِ^(٤) الْعِجْلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
الصَّلْتِ، أَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِي إِبْهَامَاهُ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ:
«سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»^(٥).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ مِنَ الثَّقَاتِ غَيْرَ أَنَّهُ سَاءَ حِفْظُهُ
فِي آخِرِ عُمُرِهِ، فَغَلِطَ فِي أَحَادِيثَ، وَلَا أَذْرِي هَلْ رَوَاهُ غَيْرُ هَذَا الْعِجْلِيِّ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ أَمْ لَا؟ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْوَهْمُ مِنْهُ^(٦)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٤٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثنا
يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثنا الْأَعْمَشُ،
عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ:

(١) في (ق)، (د)، (س): «سبحانك»، والمثبت من المختصر.

(٢) في (ق)، (د): «الثلاث».

(٣) في (س): «يشبهه» ورقم فوقها حرف (ط).

(٤) قوله: «ابن الأسود» من (س).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦١/ب).

(٦) في (س): «ضده».

«سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، [ق/٣٢٦] وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»^(١).

وَهَذَا عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه ثَابِتٌ، وَقَدْ رَفَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو^(٢) بْنُ شَيْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ، وَالصَّوَابُ مَا ذَكَرْنَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٣).



(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٥١٠).

(٢) كذا في النسخ، وصوابه: «عبد الرحمن بن عمر» كما في المختصر (٢/ ٤٠) وسنن الدارقطني، وانظر ترجمته في ذيل ميزان الاعتدال.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٦٠).

مسألة (٧٧)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ آيَةٌ مِنْ كُلِّ سُورَةٍ خَاصَّةٌ مِنَ الْفَاتِحَةِ سِوَى سُورَةِ
(بَرَاءة٢)، وَيُجْهَرُ بِهَا عِنْدَ الْجَهْرِ بِالْفَاتِحَةِ (١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَيْسَتْ بِآيَةٍ مِنْ كُلِّ سُورَةٍ، وَيُسْرُ بِهَا (٢).
وَالْأَصْلُ فِيهِ عِنْدَنَا إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ؛ فَإِنَّهُمْ أَجْمَعُوا بِأَنَّ (٣) مُضَحَفَ عُثْمَانَ
ﷺ وَسَائِرِ الْمَصَاحِفِ كِتَابُ اللَّهِ وَوَحْيُهُ وَتَنْزِيلُهُ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ (٤) فِيهِ وَلَا
اسْتِثْنَاءٍ، وَكَذَلِكَ النَّاقِلُونَ عَنْهُمْ بَعْدَهُمْ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِيمَا اتَّفَقُوا عَلَيْهِ، وَوَجَدْنَاهُ
مَكْتُوبًا فِي تِلْكَ الْمَصَاحِفِ كَسَائِرِ آيَاتِ الْقُرْآنِ (٥).

[١٥٠٠] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ

مُحَمَّدٍ بْنِ سَخْتَوِيَّةَ. (ح)

(١) انظر: الأم (٢/ ٢٤٤ - ٢٤٧)، (٨/ ٣٣٠)، ومختصر المزني (ص ٢٥ - ٢٦)، والحاوي
الكبير (٢/ ١٠٤ - ١٠٩)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/ ٤٩٣ - ٤٩٥)، والمجموع
(٣/ ٢٨٨ - ٢٩٢).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٢٩، ٣٥)، والمبسوط للسرخسي (١/ ١٥ - ١٦)، وتحفة الفقهاء
(١/ ١٢٨)، وبدايع الصنائع (١/ ٢٠٣ - ٢٠٤)، والهداية في شرح البداية (١/ ٤٩ -
٥٠).

(٣) قوله: «بأن» في المختصر: «على أن».

(٤) في (ق): «تفنيذ».

(٥) انظر: الحاوي الكبير (٢/ ١٠٦ - ١٠٧)، والمجموع (٣/ ٢٩١ - ٢٩٢)، وكفاية
الأخيار في حل غاية الاختصار (١/ ١٠٥)، وتحفة المحتاج في شرح المنهاج وخواشي
الشرواني والعبادي (٢/ ٣٥)، ومغني المحتاج للخطيب الشربيني (١/ ١٥٧).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ،
قَالَ: ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ
الزُّهْرِيِّ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرُوَيْهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى بْنِ
نَصْرِ الْمَرْزِيِّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: ثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ
خَنْبِ إِمْلَاءَ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ
الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، ثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ
ثَابِتٍ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ عليه السلام مَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ فَاتَيْتُهُ فَإِذَا عُمَرُ عليه السلام
جَالِسٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عليه السلام: إِنْ عُمَرُ جَاءَنِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ^(١)
يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرَاءِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحَرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرْآنِ فِي الْمَوَاطِنِ
كُلِّهَا فَيَذْهَبَ قُرْآنُ كَثِيرٍ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْمَعَ الْقُرْآنَ. فَقُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ أَفْعَلُ
شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ. فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ
يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ حَتَّى [س/٤٠] شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ صَدْرَهُ،
وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَاهُ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عليه السلام لَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ
عَاقِلٌ لَا نَتَهْمُكَ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ
فَاجْمَعُهُ^(٢). قَالَ زَيْدٌ: فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ
مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ. قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ. فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ عليه السلام يُرَاجِعُنِي حَتَّى
شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ عليه السلام. قَالَ: فَتَتَّبَعْتُ

(١) أي اشتد وكثر. النهاية (حرر).

(٢) في (س): «واجمعه».

الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الرَّقَاعِ وَالْعُسْبِ وَاللِّخَافِ^(١) وَصُدُورِ الرِّجَالِ حَتَّى وَجَدْتُ
آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ خُزَيْمَةَ أَوْ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ
غَيْرِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ
حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾^(٢)، فَالْحَقَّقْتُهَا فِي
سُورَتِهَا، فَكَانَتْ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه حَيَاتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ
عُمَرَ رضي الله عنه حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رضي الله عنها^(٣).

[١٥٠١] وَأَخْبَرَنَا^(٤) أَبُو سَهْلٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَنْبٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي
خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: فَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ، قَدْ
كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقْرُؤُهَا، فَالْتَمَسُوهَا فَوَجَدُوهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ
الْأَنْصَارِيِّ، ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾^(٥)، فَالْحَقَّقْتُهَا
فِي سُورَتِهَا.

[١٥٠٢] قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: فَحَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ
حُذَيْفَةَ قَدِمَ عَلَى عُمَانَ رضي الله عنه، وَكَانَ يُعَازِي أَهْلَ الشَّامِ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ فِي
فَتْحِ أَرْمِينِيَّةٍ وَأَذْرَبِيجَانَ، قَالَ: فَأَفْرَعَ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه اخْتِلَافُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ:
يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ كَمَا اخْتَلَفَتْ^(٦)

(١) الرَّقَاع: جمع رُقعة التي تُكْتَب. وَالْعُسْب: جمع عَسِيب؛ وهو جريد النخل. وَاللِّخَاف: جمع
لُخْفَةٍ؛ وهي حجارة بيض رقاق.

(٢) سورة التوبة (آية: ١٢٨).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح (٦ / ١٨٣)

(٤) في (س): «أخبرنا».

(٥) سورة الأحزاب (آية: ٢٣).

(٦) في (د): «اختلف».

اليهود والنصارى. فَبَعَثَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ رضي الله عنها: أَرْسِلِي إِلَيْنَا الصُّحُفَ ^(١) نَنْسَخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ ثُمَّ تَرَدَّهَا عَلَيْكَ. فَبَعَثَتْ بِهَا إِلَيْهِ، فَدَعَا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَأَمَرَهُ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ وَالْحَارِثَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ: أَنْ انْسخُوا الصُّحُفَ ^(٢) فِي الْمَصَاحِفِ. وَقَالَ: مَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدٌ فَاتَّكَبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ؛ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ. فَكَتَبُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، فَبَعَثَ إِلَى كُلِّ أَفْقٍ بِمُصْحَفٍ، وَأَمَرَ بِمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي كُلِّ [د/ ١٧٠] صَحِيفَةٍ أَوْ: صُحُفٍ أَنْ يُمَحَى ^(٣) أَوْ يُحْرَقَ ^(٤).

وَقَالَ غَيْرُهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ.
أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ بِطَوِيلِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ^(٥).
وَمِمَّا يَسْتَدِلُّ ^(٦) بِهِ أَصْحَابُنَا مِنْ طَرِيقِ الْأَخْبَارِ مَا:

[١٥٠٣] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رحمته الله، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ قُلْفُلٍ. (ح)
[١٥٠٤] قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ الْخُسْرَوَجَرْدِيُّ، ثنا عَيْسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى الْمَرْوَزِيُّ وَدَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عُقَيْلٍ، قَالَا: ثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. (ح)

(١) في (س): «المصحف».

(٢) في (س): «أن ينسخوا المصحف».

(٣) في (د): «تمحى»، وحرف المضارعة غير منقوط في (س).

(٤) حرف المضارعة غير منقوط في (س).

(٥) صحيح البخاري (٦/ ١٨٣).

(٦) في (د): «استدل».

[١٥٠٥] وأخبرنا الفقيه أبو علي الحسين بن محمد الروذباري، أنا أبو بكر بن داسة، ثنا أبو داود، ثنا هناد بن السري، ثنا ابن فضيل، جميعاً عن المختار بن فلفل، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: [ق/٣٢٧] «أنزلت علي أنفا سورة»، فقرأ: «بسم الله الرحمن الرحيم» ﴿إِنَّا آتَيْنَاكَ الْكِتَابَ﴾ ^(١) «حتى ختمها»، قال: «هل تدرُونَ ما الكوثر؟» قالوا ^(٢): «الله ورسوله أعلم». قال: «فإنه نهر وعديني ربي ^(٣) ﴿وَجَنَّتْ فِي الْجَنَّةِ﴾» ^(٤). هذا لفظ حديث أبي داود.

أخرجه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن علي بن حجر، وعن أبي كريب، عن محمد بن فضيل ^(٥).

[١٥٠٦] أخبرنا الحاكم أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ، ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى، ثنا عمرو بن عاصم الكلابي، ثنا همام وجري، قالوا: ثنا قتادة، قال: سئل أنس بن مالك: كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ؟ قال: كانت مداً. ثم قرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، يمد الرحمن، ويمد الرحيم ^(٦).

أخرجه البخاري في الصحيح عن عمرو بن عاصم، عن همام ^(٧).

(١) زاد في (د): ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾.

(٢) سورة الكوثر (آية: ١).

(٣) في (د)، وأصل الرواية: «قال».

(٤) في (س): «الله».

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٢).

(٦) صحيح مسلم (٢/ ١٢، ١٣).

(٧) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٥٠٥).

(٨) صحيح البخاري (٦/ ١٩٥).

[١٥٠٧] أخبرنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ الرَّازِيُّ. (ح)
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو قُتَيْبَةَ سَلَمٌ^(١) بْنُ الْفَضْلِ الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا الْمُقَرِّي، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّارُ. (ح)
وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ إِمْلَاءً وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا جَدِّي أَبُو عَمْرٍو، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ الرَّازِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَعْلَمُ انْقِضَاءَ السُّورَةِ حَتَّى يَنْزَلَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. قَالَ الْحَاكِمُ: خَتَمَ السُّورَةَ^(٢).
هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ تَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ:

[١٥٠٨] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ [س/٤١]، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثنا دُحَيْمُ بْنُ الْيَتِيمِ. (ح)

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَدْلُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ^(٣) بْنِ قُتَيْبَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْغَزِّي، ثنا^(٤) الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، ثنا عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَعْلَمُونَ انْقِضَاءَ السُّورَةِ حَتَّى تَنْزَلَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فَإِذَا نَزَلَتْ^(٥) ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ عَلِمُوا أَنَّ السُّورَةَ قَدْ انْقَضَتْ.

(١) في (س): «سالم».

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٥٠١).

(٣) في النسخ الخطية كلها: «الحسين»، والمثبت من أصل الرواية.

(٤) قوله: «ثنا» كذا في النسخ، وفي أصل الرواية: «قالا: ثنا».

(٥) في (د)، وأصل الرواية: «نزل».

وَلَمْ يَذْكُرْ دُحَيْمَ سَعِيدَ بْنِ جُبَيْرٍ^(١).

[١٥٠٩] **أَبَانِي** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ إِجَارَةٌ، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ بَنَ زِيَادَ السَّمْدِيِّ أَخْبَرَهُمْ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْجَارُودِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ^(٢): ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ تَعَجَّلَ يُرِيدُ حِفْظَهُ، فَقَالَ اللَّهُ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾^(٣) إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ^(٤)، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَكَذَا - وَحَرَّكَ شَفْتَيْهِ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَعْرِفُ خَتَمَ^(٥) السُّورَةِ حَتَّى يَنْزَلَ عَلَيْهِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٦).

[١٥١٠] **وَأَخْبَرَنَا** أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ الْمَرْثَدِيُّ، ثنا سَعِيدُ^(١) بْنُ زُنْبُورٍ، ثنا سُلَيْمُ بْنُ مُسْلِمٍ مَوْلَى بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ جَبْرِيلَ ﷺ كَانَ إِذَا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْقُرْآنِ كَانَ أَوَّلَ مَا يُلْقِي عَلَيْهِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فَإِذَا قَالَ جَبْرِيلُ ﷺ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٢) الثَّانِيَةَ عَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ خَتَمَ السُّورَةَ وَافْتَتَحَ أُخْرَى^(٣).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١ / ٥٠١).

(٢) ضبب هنا في (د)، ولعل ذلك لعدم وجود صيغة تحديث.

(٣) سورة القيامة: (آية ١٦ - ١٧).

(٤) كلمة: «ختم» ليس في (س).

(٥) أخرجه الحميدي في المسند (١ / ٤٥٨) عن سفیان به.

(٦) كذا في النسخ، وفي الثقات لابن قطلوبغا: سعيد بن زنبور، ويقال: سعد (١ / ٣٩).

(٧) أخرجه الطبري في الأوسط (٣ / ١٨٤) من طريق سعد بن زنبور.

وَرَوَاهُ مُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ:

[١٥١١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دُحَيْمِ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَارِمٍ بْنُ أَبِي غَرْزَةَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ، ثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ [د/١٧١] بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَاءَهُ جَبْرِيلُ ﷺ فَقَرَأَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ عَلِمَ أَنَّهَا سُورَةٌ^(١).

وَرَوَى ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ:

[١٥١٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، ثَنَا وَلِيدُ أَبُو الْعَبَّاسِ شَيْخٌ كَانَ عِنْدَ ابْنِ نُمَيْرٍ جَالِسًا، فَسَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْهُ، ثَنَا طَلْحَةُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ إِذَا نَزَلَتْ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ عَرَفْتُ أَنَّ السُّورَةَ قَدْ^(٢) انْقَضَتْ.

[١٥١٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي التَّارِيخِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبُو يَحْيَى الْخَفَّافُ، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَصْرِ التَّزْمِذِيُّ بِنِسَابُورَ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُوسَى بْنَ عُقْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ جَبْرِيلُ إِذَا جَاءَنِي بِالْوَحْيِ أَوَّلُ مَا يُلْقِي ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾»^(٣).
كَذَا قَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ^(٤).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٥٠٠).

(٢) قوله: «قد» ليس في (د).

(٣) انظر علل الدارقطني (٦/ ٣٠٨).

(٤) في (س): «كذا قاله ابن مريم عن عقبة».

وقيل كما:

[١٥١٤] أخبرنا أبو القاسم مجالد بن عبد الله بن مجالد البجلي^(١) بالكوفة، ثنا أبو الحسن مسلم بن محمد بن أحمد بن مسلم التميمي، ثنا الحضرمي، ثنا إسماعيل بن غزوان، ثنا محمد بن عيسى الطباع، ثنا ابن أبي فديك، عن عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر قال: كانوا لا يعرفون انقطاع السورة حتى ينزل^(٢) ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

[١٥١٥] وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه، أنا علي بن عمر الحافظ، ثنا الحسين بن إسماعيل، ثنا عبد الله بن شبيب، حدثني إبراهيم بن المنذر، ثنا داود بن عطاء. (ح)

قال علي: وحدّثنا جعفر بن محمد بن نصير، ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان يعني الحضرمي. (ح)

قال: وحدّثنا علي بن محمد بن عبيد الحافظ، ثنا الحسين بن جعفر بن حبيب القرشي، قال: ثنا إسماعيل بن محمد الطلحي، حدثني داود بن عطاء، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «كان جبريل ﷺ إذا جاءني بالبوحي أول ما يلقي عليّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾»^(٣).

[١٥١٦] أنسالي أبو عبد الرحمن السلميّ إجازة، أن أبا محمد بن زياد أخبرهم، أنا ابن خزيمة، ثنا محمد بن يحيى، ثنا سريج بن النعمان، عن ابن أبي الزناد، عن أبي الزناد^(٤) عن عروة بن الزبير، عن نيار بن مكرم الأسلمي

(١) في (س): «البلخي».

(٢) حرف المضارعة غير منقوط في (ق)، (س).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦٢/أ).

(٤) قوله: «عن أبي الزناد» ليس في (د).

صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿الْم ﴿١﴾ غُلِبَتِ الرُّومُ﴾ ^(١) خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَقْرَأُ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿الْم ﴿١﴾ غُلِبَتِ الرُّومُ ﴿٢﴾ فِي أَذَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلِبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ﴾ ^(٢)». فَقَالَ رُؤَسَاءُ مُشْرِكِي مَكَّةَ: يَا ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ، هَذَا مِمَّا أَتَى بِهِ صَاحِبُكَ. قَالَ: لَا وَاللَّهِ، وَلَكِنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ وَقَوْلُهُ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(٣).

[١٥١٧] **حدثنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرَوْ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ النَّزَّيِّي، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ ثَابِتِ بْنِ شَرَحْبِيلَ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَعْدَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَضَّلَ اللَّهُ قُرَيْشًا بِسَبْعِ خِلَالٍ: أَنِّي فِيهِمْ، وَأَنَّ النَّبُوَّةَ فِيهِمْ» ^(٤)، وَالْحِجَابَةَ وَالسَّقَايَةَ ^(٥) فِيهِمْ، وَأَنَّ اللَّهَ نَصَرَهُمْ عَلَى الْفِيلِ، وَأَتَمَّهُمْ عَبْدُوا اللَّهَ عَشْرَ سِنِينَ لَا يَعْبُدُهُ غَيْرُهُمْ، وَأَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِيهِمْ سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ»، ثُمَّ ^(٦) تَلَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ ^(١) لَيْلِيهِمْ قُرَيْشٍ ﴿١﴾ لَيْلِيهِمْ رِحْلَةَ الْبَيْتِ وَالصَّيْفِ ^(٢) ﴿٢﴾ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ^(٣) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ» ^(٨).

(١) زاد هنا في (د): ﴿فِي أَذَى الْأَرْضِ﴾.

(٢) سورة الروم (آية: ١ - ٢).

(٣) سورة الروم (آية: ١ - ٣).

(٤) أخرجه ابن خزيمة في التوحيد (١ / ٤٠٤).

(٥) ضبب عليها في (د).

(٦) أي سِدَانَةُ الكعبة وتولي حفظها وسقاية الحاج.

(٧) قوله: «ثم» ليس في (س).

(٨) أخرجه الحاكم في المستدرک (٥ / ١٦٩).

[١٥١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ وَأَبُو بَكْرِ الْفَارِسِيُّ، قَالَا: أَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ مَطَرٍ، أَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا عُمَرُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْعَبْدِيُّ، [س/٤٢] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، ذَكَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا لَا نَعْلَمُ فَضْلَ مَا بَيْنَ السُّورَتَيْنِ حَتَّى يَنْزَلَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ^(١).

عُمَرُ بْنُ الْحَجَّاجِ هَذَا هُوَ عُمَرُ بْنُ أَبِي خَلِيفَةَ، بَصْرِيُّ ثِقَةٌ. وَقَدْ رَوَى يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي خَلِيفَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ ^(٢) الْمَكِّيِّ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: كُنَّا لَا نَعْرِفُ فَضْلَ مَا بَيْنَ السُّورَتَيْنِ حَتَّى نَزَلَتْ ^(٣) ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

[١٥١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَأَنَا أَسْمَعُ: حَدَّثَكُمْ أَبُو خَيْثَمَةَ. (ح)

وَأَخْبَرَنِي الْفَقِيهَ أَبُو الْفَتْحِ نَاصِرُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعُمَرِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي شُرَيْحٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، [د/١٧٢] ثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْطَعُ قِرَاءَتَهُ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ^(١) الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ^(٢) الرَّحْمَنِ

(١) أخرجه الواحدي في التفسير (١/ ٦٢) من طريق محمد بن جعفر بن مطر.

(٢) في (د): «الحسن».

(٣) في (س): «تنزل».

الرَّجِيمِ ﴿٢﴾ مَلِكٍ ^(١) يَوْمَ الدِّينِ ﴿٣﴾.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي خَيْثَمَةَ: إِذَا قَرَأَ يُقَطَّعُ قِرَاءَتُهُ آيَةً آيَةً. وَالْبَاقِي سَوَاءٌ ^(٢).
وَرَوَاهُ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ هَكَذَا، وَهُوَ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ،
وَرَوَاتُهُ ثِقَاتٌ ^(٤).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ هَمَامٌ بْنُ يَحْيَى:

[١٥٢٠] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِيءُ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثنا
مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، ثنا هَمَامٌ بْنُ يَحْيَى، عَنِ
ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
كَانَتْ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ^(١) الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾. تَغْنِي
كَلِمَةً كَلِمَةً ^(٥).

وَرَوَاهُ عُمَرُ بْنُ هَارُونَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِزِيَادَةِ أَلْفَاظٍ:

[١٥٢١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، ثنا عُمَرُ بْنُ
هَارُونَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ^(٦) فَعَدَّهَا ^(٧) آيَةً، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ

(١) في (د)، (س): «ملك».

(٢) سورة الفاتحة (آية: ١ - ٤).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ٨٦).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦ / ٥٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢ / ٦٤٥٨) من طريق همام فقال: «حرفا حرفا».

(٦) في (ق): «عمرو».

(٧) في (د): «فعددها».

الْعَلَمِيتِ ﴿١١﴾ آتَيْنِ^(١)، ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ثَلَاثَ آيَاتٍ، ﴿مَلِكٍ﴾^(٢) يَوْمِ
الَّذِينَ ﴿أَرْبَعَ آيَاتٍ. وَقَالَ هَكَذَا: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾^(٣)
وَجَمَعَ خَمْسَ أَصَابِعِهِ^(٤).

[١٥٢٢] وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه، أنا علي بن عمر الحافظ، ثنا

مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا، ثنا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عُمَرُ^(٥) بْنُ هَارُونَ. (ح)
قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ، ثنا
مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثنا عُمَرُ^(٦) بْنُ هَارُونَ^(٧) الْبَلْخِيُّ، عَنِ ابْنِ
جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ
﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ① الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ② الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ ③ مَلِكٍ ④ يَوْمِ الدِّينِ ⑤ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ⑥
أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ⑦ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ
عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ⑧. قَطَعَهَا آيَةً آيَةً، وَعَدَّهَا عَدَّ الْأَعْرَابِ، وَعَدَّ

(١) تقرأ في (ق): «اثنتين» مع اضطراب في النقط، وفي (د): «اثنتين»، والمثبت المستظهر من (س) والمختصر.

(٢) في (د)، (س): «ملك».

(٣) سورة الفاتحة (آية: ٥).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٥٠٣).

(٥) في النسخ: «عمرو»، والمثبت من سنن الدارقطني بخط وسام الحارثي.

(٦) في (ق)، (د): «عمرو»، والمثبت من سنن الدارقطني بخط وسام الحارثي.

(٧) من أول هذا الطريق إلى هنا ساقط من (س).

(٨) في (د)، (س): «رسول الله».

(٩) في (د)، (س): «ملك»، وكذا في أصل الرواية وضبط عليها.

(١٠) زاد هنا في (د): «آمين».

(١١) سورة الفاتحة (آية: ١-٧).

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آيَةً، وَلَمْ يَعُدَّ ﴿عَلَيْهِمْ﴾^(١). وَالْإِسْنَادُ عَلَى الْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ.

[١٥٢٣] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمِصْرِيُّ، ثنا أَبِي وَشُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَا: ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. (ح)

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ بِبَغْدَادَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ نُعَيْمِ الْمُجَمِّرِ، قَالَ: (ق / ١٥٠ ب) كُنْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَرَأَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثُمَّ قَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ حَتَّى بَلَغَ ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قَالَ: آمِينَ. وَقَالَ النَّاسُ: آمِينَ. وَيَقُولُ كُلَّمَا سَجَدَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. وَإِذَا قَامَ مِنَ الْجُلُوسِ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. وَيَقُولُ إِذَا سَلَّمَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَا أَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

رَوَاهُ هَذَا الْحَدِيثُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ مُجْمَعٌ عَلَى عَدَالَتِهِمْ، مُخْتَجٌّ بِهِمْ فِي الصَّحِيحِ.

وَقَدْ تَابَعَهُ حَيَوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ:

[١٥٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الدَّارِقُطْنِيِّ، قَالَ عَقِيبَ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَيَوَةُ بْنُ شَرِيحٍ الْمِصْرِيُّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦٢ / ب).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١ / ٥٠٣).

(٣) في (س): «عن».

[١٥٢٥] **حَدَّثَنَا** بِهِ دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا عَمِّي، أَخْبَرَنِي حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ. (ح)

وَحَدَّثَنَا بِهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ حَمَّادٍ، ثنا

أَبِي، ثنا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْأَسْلَمِيُّ، ثنا حَيَوَةُ^(١) بْنُ شُرَيْحٍ الْمِصْرِيُّ، عَنْ

خَالِدِ^(٢) بْنِ يَزِيدَ^(٣) بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ^(٤).

[١٥٢٦] **أَخْبَرَنَا** أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ

أَيُّوبَ بْنِ مَاسِي^(٥)، ثنا أَبُو بَرَزَةَ الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَاسِبُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ

الصَّبَّاحِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ^(٦) ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**» هِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ، وَهِيَ أُمُّ

الْكِتَابِ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي^(٧).

[١٥٢٧] **أَخْبَرَنَا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،

ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا سَعْدُ^(٨) بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ

الْأَنْصَارِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ^(٩) جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي نُوحُ بْنُ

(١) في (د): «حمزة».

(٢) في (د): «حدثني عن خالد»، وفي (س): «حدثني خالد».

(٣) زاد في (ق) في هذا الموضع: «حدثني يزيد» وهو خطأ.

(٤) السنن للدارقطني، رواية الحارثي (ق ٦٢/أ).

(٥) في (س): «ماسم».

(٦) ضبب عليها في (د).

(٧) أخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (ص ٩٥) من حديث ابن أبي ذئب.

(٨) في (س): «سعيد».

(٩) زاد هنا في (ق): «أبي».

أَبِي^(١) بِلَالٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ [١٧٣/د] سَبْعُ آيَاتٍ إِحْدَاهُنَّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَهِيَ السَّبْعُ مِنْ^(٢) الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، وَهِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ، وَهِيَ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ^(٣)»^(٤).

[١٥٢٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا^(٥) أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ^(٦) الْخُرَّاسَانِيِّ^(٧)، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّرَّاجِ، ثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ^(٨) الضَّبِّيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْهَرُ بِـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثُمَّ تَرَكَهُ النَّاسُ^(٩).

تَقَرَّدَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ [س/٤٣] السَّرَّاجِ. وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُكْرَمٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ.

وَرِوَايَةُ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ يَرْتَضِيهَا الْحُفَظُ^(١٠).

(١) قوله: «أبي» سقط من (ق).

(٢) ضبب عليها في (د)، (س).

(٣) في (د): «وفاتحة الكتاب».

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٠٨ / ٥) من طريق سعد بن عبد الحميد به.

(٥) في (س): «أبنا».

(٦) قوله: «ابن» سقط من (ق).

(٧) في (س): «الخاتماني».

(٨) قوله: «مكرم» في (د): «مكر».

(٩) أخرجه الحاكم في المستدرک (١ / ٥٠٤) بدون: «ثم تركه الناس».

(١٠) في (د): «الحافظ».

[١٥٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثنا^(١) [سُلَيْمَانُ]^(٢) بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيِّ^(٣)، ثنا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْهَرُ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: رُؤَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ^(٤).

[١٥٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهَمْدَانٍ^(٥)، ثنا عُثْمَانُ بْنُ حُرَّاذٍ الْأَنْطَاكِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ مَا لَا أَحْصِي صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ، فَكَانَ يَجْهَرُ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ قَبْلَ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَبَعْدَهَا، وَسَمِعْتُ الْمُعْتَمِرَ يَقُولُ: مَا أَلُو أَنْ أَقْتَدِيَ بِصَلَاةِ أَبِي، وَقَالَ أَبِي: مَا أَلُو أَنْ أَقْتَدِيَ بِصَلَاةِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: مَا أَلُو أَنْ أَقْتَدِيَ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: رُؤَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ^(٦).

[١٥٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبِيبٍ الْمُفَسِّرُ، ثنا أَبُو

(١) صيغة التحديث سقطت من (ق)، (د).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية كلها، وما أثبتناه من المستدرک للحاکم (ج ١ / ١١٤ ب) من نسخة بخط المحدث محمد بن أبي القاسم الفارقي.

(٣) في (ق)، (د): «المهدي».

(٤) أخرجه الحاکم في المستدرک (١ / ٥٠٦).

(٥) في (س): «الهمداني».

(٦) أخرجه الحاکم في المستدرک (١ / ٥٠٦).

زَكَرِيَّا الْعَبْرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْوَرَّاقُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَا: ثنا إِسْحَاقُ بْنُ^(١) إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، أَنَا شَرِيكُ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْهَرُ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ يَمُدُّ بِهَا صَوْتَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَهْزَعُونَ مَكَاءً وَتَضَدِيَةً^(٢)، وَيَقُولُونَ: يَذْكُرُ إِلَهَ الْيَمَامَةِ يَعْغُونَ مُسَيْلَمَةَ^(٣)، وَيُسْمُونَهُ الرَّحْمَنَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ فِيهِزَعُونَ، ﴿وَلَا تَخَافُ﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ، ﴿وَأَبْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾^(٤). كَذَا قَالَ^(٥).

وَرَوَاهُ إِسْحَاقُ فِي الْمُسْنَدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ مُرْسَلًا دُونَ ذِكْرِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِهِ: وَزَادَ فِيهِ غَيْرُ يَحْيَى، قَالَ: فَحَقَّضَ النَّبِيُّ ﷺ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. وَقَالَ: ذَكَرَهُ سَعِيدٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.
قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدْ رَوَيْنَاهُ^(٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَسَّانَ، عَنْ شَرِيكِ مَوْصُولًا:

[١٥٣٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلِيِّ بَغْدَادِي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ صَالِحِ الْوَرَّانِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَسَّانَ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ

(١) تكررت في (د).

(٢) المكاء: الصَّفير، والتَّضَدِيَّة: التَّصْفِيق.

(٣) في (د): «مسلمة».

(٤) سورة الإسراء (آية: ١١٠).

(٥) أخرجه المؤلف في معرفة السنن (٢/ ٣٦٩).

(٦) في (د): «روينا».

ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْهَرُ بِـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ .
 قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدْ اخْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِسَالِمٍ هَذَا، وَهُوَ ابْنُ
 عَجَلَانَ الْأَفْطُسُ، وَاخْتَجَّ مُسْلِمٌ بِشَرِيكَ، وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَلَيْسَ لَهُ
 عِلَّةٌ^(١).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَأَمَّا رِوَايَةُ إِسْحَاقَ فِي الْمُسْنَدِ وَغَيْرِهِ فَهِيَ فِيمَا:
 [١٥٣٣] أَنَسُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ^(٢) إِجَازَةً، أَنَا أَبُو^(٣) عَمْرِو بْنُ
 مَطَرٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْطَاطِيُّ. (ح)

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو الْقَاسِمِ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 [ق/٣٣٠] بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا
 يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطُسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْهَرُ بِـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَكَانَ^(٤) الْمُشْرِكُونَ
 يَهْزُؤُونَ بِمُكَاةٍ وَتَصْدِيَةٍ، وَيَقُولُونَ: يَذْكُرُ إِلَهَ الْيَمَامَةِ، وَكَانَ مُسْلِمَةً يُسَمَّى
 الرَّحْمَنَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾^(٥) فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ^(٦)
 فِيَهْزُؤُونَ بِهِ، ﴿وَلَا تُخَافُ﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ، ﴿وَأَبْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ
 سَبِيلًا﴾. قَالَ إِسْحَاقُ: وَزَادَ فِيهِ غَيْرُ يَحْيَى: قَالَ: فَخَفَضَ النَّبِيُّ ﷺ بِـ ﴿بِسْمِ
 اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَقَالَ: ذَكَرَهُ سَعِيدٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٧).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٤٩٩).

(٢) قوله: «السلمي» تفردت به النسخة (س).

(٣) قوله: «أبو» ساقطة من (ق)، (د).

(٤) في (د): «فكان».

(٥) سورة الإسراء آية: ١١٠.

(٦) في (ق): «فتسمع المشركين»، وفي (د): «فتسمع المشركون».

(٧) أخرجه المؤلف في المعرفة (٢/ ٣٧٠).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَوْلُهُ: فَخَفَضَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [د/١٧٤] يَعْنِي -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- فَخَفَضَ بِهَا دُونَ الْجَهْرِ الشَّدِيدِ الَّذِي يَبْلُغُ أَسْمَاعَ الْمُشْرِكِينَ، وَقَدْ كَانَ يَجْهَرُ بِهَا جَهْرًا يُسْمِعُهَا أَصْحَابَهُ، وَذَلِكَ بَيْنَ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يُعَيِّنِ الْقِرَاءَةَ بِالتَّسْمِيَةِ، وَذَلِكَ فِيمَا:

[١٥٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَدِيبُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ خَزِيمَةَ، ثنا يَعْقُوبُ الدَّورَقِيُّ، ثنا هُشَيْمٌ، أَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ^(١)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾^(٢)، قَالَ: نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحْتَفٍ بِمَكَّةَ، فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَكَانَ الْمُشْرِكُونَ إِذَا سَمِعُوهُ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ أَيُّ: بِقِرَاءَتِكَ فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ، ﴿وَلَا تُخَافُتْ بِهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ، ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾^(٣).

[١٥٣٥] وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو مَنْصُورٍ النَّصْرَوِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا هُشَيْمٌ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ﴾ ذَلِكَ الْجَهْرُ ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾، يَقُولُ: بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْمُخَافَةِ^{(٤)(٥)}.

(١) من قوله: «غير أنه لم يعين القراءة» إلى هنا ساقط من (س).

(٢) قوله: «وابتغ بين ذلك سبيلا» تفردت به النسخة (د).

(٣) أخرجه ابن خزيمة في الصحيح (٣/ ٩٥).

(٤) تحرف في (ق): «المخافة»، وقوله: «يقول بين الجهر والمخافة» ليس في (س).

(٥) أخرجه سعيد بن منصور في التفسير (٦/ ١٦١).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ ^(١). وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّبَّاحِ وَعَمْرٍو النَّاقِدِ، عَنْ هُشَيْمٍ ^(٢).

[١٥٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ عَنبَسَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ يَعْقُوبَ أَبُو مُحَمَّدٍ، ثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ الْمَكِّيِّ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ يَجْهَرُ ^(٣) بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ حَتَّى قُبِضَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ ^(٤).

[١٥٣٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا مُحَمَّدٌ [س/٤٤] بْنُ صَالِحٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْهَرُ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ^(٥).

[١٥٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ، ثنا عَفَّانُ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَكَّتَانِ؛ سَكَّتُهُ إِذَا قَرَأَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَسَكَّتُهُ إِذَا فَرَعَ مِنَ الْقِرَاءَةِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، فَكَتَبُوا إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَكَتَبَ أَنَّ صَدَقَ سَمُرَةُ ^(٦).

(١) صحيح البخاري (٦/ ٨٧).

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٣٤).

(٣) في (س): «ترك الجهر» وهو خطأ ومخالف لأصل الرواية من معجم ابن الأعرابي.

(٤) أخرجه ابن الأعرابي في المعجم (٢/ ٦٣٤).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٨٢) من طريق يحيى بن صالح.

(٦) المصدر السابق (٢/ ٨٠).

رَوَاهُ هَذَا الْحَدِيثُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ رحمته الله يُثْبِتُ سَمَاعَ الْحَسَنِ مِنْ سَمُرَةَ^(١).

وَقَدْ بَقِيَ فِي الْبَابِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَانَ وَعَلِيٍّ، وَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَالتُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، وَالْحَكَمَ بْنَ عُمَيْرِ الثَّمَالِيِّ، وَبُرَيْدَةَ بْنَ حُصَيْنٍ الْأَسْلَمِيِّ، وَمِنَ النِّسَاءِ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ^(٢) الصَّدِيقِ رحمته الله أَجْمَعِينَ، إِلَّا أَنِّي تَرَكْتُهُ اخْتِصَارًا، وَانْتَخَبْتُ مِنْهُ مَا كَانَ أَصَحَّ إِسْنَادًا.

[١٥٣٩] **وَأَخْبَرَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عُلُوسًا بِأَسَدِ ابْنِ هَمْدَانَ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَاسِي، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَوْفٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيسَى الْوَاسِطِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ الْمَدِينِيُّ، ثنا الْجَهْمُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ لِي^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ تَقْرَأُ إِذَا افْتَتَحْتَ الصَّلَاةَ؟» قَالَ: قُلْتُ: أَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. فَقَالَ: «قُلْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»^(٤).

[١٥٤٠] **وَأَخْبَرَنَا** أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ، أَنَا مَخْلَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْبَاقَرَجِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَرْزُوقٍ بْنِ أَبِي عَوْفٍ مِثْلَهُ. (ح)
أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْحَسَنِ^(٥) بْنُ يُونُسَ السَّقَطِيُّ الْمُعَدَّلُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

(١) التاريخ الأوسط للبخاري (٣ / ٨٩).

(٢) قوله: «أبي بكر» تفردت به النسخة (س).

(٣) قوله: «لي» يبدو في (د): «يا».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ٧٦) من طريق إسماعيل بن عيسى به.

(٥) في النسخ الخطية كلها: «المحسن» وهو تحريف.

مَرْزُوقٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيسَى الْوَاسِطِيُّ - لَفْظُهُمَا سَوَاءً، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ
إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَرَبِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيسَى.

[١٥٤١] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ هَلَالُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرِ الْحَفَّارِ، أَنَا
الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عِيَّاشِ الْقَطَّانُ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُجَشَّرٍ، ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ
صَالِحِ الْأَحْمَرِ، عَنْ يَزِيدَ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ،
عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى أُخْبِرَكَ بِأَيِّهِ أَوْ
سُورَةٍ لَمْ تَنْزِلْ عَلَى نَبِيِّ بَعْدَ سُلَيْمَانَ غَيْرِي». قَالَ: فَمَشَى وَتَبِعْتُهُ حَتَّى انْتَهَى
إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَأَخْرَجَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ مِنْ أَسْكُفَةٍ^(١) الْمَسْجِدِ وَبَقِيَتْ
الْأُخْرَى فِي الْمَسْجِدِ، فَقُلْتُ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي: نَسِي. قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيَّ بِوَجْهِهِ،
قَالَ^(٢): «بِأَيِّ شَيْءٍ تَفْتِيحُ»^(٣) [د/١٧٥] الْقُرْآنَ^(٤) إِذَا افْتَتَحْتَ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: قُلْتُ:
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. قَالَ: «هِيَ هِيَ». ثُمَّ خَرَجَ^(٥).

[١٥٤٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْمُسْتَوْرِدِ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْخَزَّازُ،
ثَنَا عَمْرُو بْنُ شَمِيرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ بُرَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْهَرُ بِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَكَانَ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو يَجْهَرُ بِهَا، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ، وَابْنُ الْحَنْفِيَّةِ^(٦).

(١) أَي عَتَبَةِ الْمَسْجِدِ الَّتِي يُوطَأُ عَلَيْهَا.

(٢) فِي (س): «فَقَالَ».

(٣) فِي (د): «تَفْتِيح».

(٤) فِي أَصْلِ الرِّوَايَةِ: «الْقِرَاءَةُ».

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ عِيَّاشٍ فِي أَحَادِيثِهِ عَنْ شَيْخُوهُ، رَوَايَةُ الْحَفَّارِ (ص ١٩٢).

(٦) أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي السَّنَنِ، رَوَايَةُ الْحَارِثِيِّ (ق ٦٣/أ).

[١٥٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ شَيْبَانَ، ثنا مَحْفُوظُ بْنُ نَصْرِ، ثنا عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْهَرُ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فِي السُّورَتَيْنِ جَمِيعًا^(١).

[١٥٤٤] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا^(٢) ابْنُ رَجَاءٍ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثَوْبِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ كَانَ يَجْهَرُ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٣).
وَرَوَى ذَلِكَ مِنْ أَوْجِهِ مِنْ حَدِيثِ أَهْلِ الْبَيْتِ^(٤) عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام.

[١٥٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْحُسَيْنُ^(٥) بْنُ عَلِيٍّ^(٦) بْنُ سَلَمَةَ بِهِمَذَانَ، أَنَا أَبُو مُسْلِمٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَهْدَلٍ^(٧) بِأَصْبَهَانَ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ زِيَادٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ فِطْرِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنِي جَبْرِيلُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَجْهَرُ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾»^(٨).

(١) المصدر السابق (ق ٦١ / ب).

(٢) أداة التحديث ساقطة من (س).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٢ / ٨٨)، وابن أبي شيبة (٣ / ٣٧٥) من طريق إسرائيل.

(٤) في (س): «المدينة».

(٥) في (س): «الحسن».

(٦) قوله: «ابن علي» ليس في (د).

(٧) في (ق): «ابن شهدة».

(٨) من قوله: «قال رسول الله ﷺ» إلى هنا ساقط من (س).

[١٥٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا
عُمَرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ، أَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَرْوَانَ، ثنا أَبُو
الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى، ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ
ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﷺ فَكَانُوا يَجْهَرُونَ
بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ^(١).

[١٥٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ^(٢) بْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، ثنا حَمَزَةُ بْنُ
مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَبَّاسِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا غَانِمُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحِ
السَّعْدِيِّ، ثنا سُلَيْمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْمَكِّيُّ، ثنا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ،
عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فَقَدْ تَرَكَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﷻ، وَقَدْ عُدَّ فِيمَا عُدَّ ^(٣) عَلَيَّ مِنْ أُمَّ
الْكِتَابِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾» ^(٤).

[١٥٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا
أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بِشْرِ الْكُوفِيُّ، [س/٤٥] ثنا أَحْمَدُ بْنُ
مُوسَى بْنِ إِسْحَاقَ الْحَمَّارُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا مُوسَى بْنُ أَبِي حَبِيبٍ
الطَّائِفِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَكَانَ بَذْرِيًّا قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ
فَجَهَرَ فِي الصَّلَاةِ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ وَصَلَاةِ الْغَدَاةِ
وَصَلَاةِ الْجُمُعَةِ ^(٥).

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦٢/أ).

(٢) في (ق): «الحسن».

(٣) تكرر قوله: «فيما عد» في (س).

(٤) أخرجه ابن بشران في المجلس السابع والأربعون من أماليه (ص ٨١).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦٣/أ).

[١٥٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ إِمْلَاءً، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْحُصَيْنِ، ثنا عَائِدُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَهَرْتُ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ .
وَرُبَّمَا اسْتَدَلَّ^(١) أَصْحَابُنَا مِنْ طَرِيقِ الْأَثَارِ بِمَا:

[١٥٥٠] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْحِيرِيُّ وَأَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢)، أَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مُعَاوِيَةَ بِالْمَدِينَةِ صَلَاةً فَجَهَرْتُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ، فَقَرَأْتُ فِيهَا ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لِمُتِّمِ الْقُرْآنِ، وَلَمْ يَقْرَأْ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لِلسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا حَتَّى قَضَى تِلْكَ الصَّلَاةَ^(٣)، فَلَمَّا سَلَّمَ^(٤) نَادَاهُ مَنْ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ: يَا مُعَاوِيَةُ، أَسَرَفْتَ الصَّلَاةَ أَمْ أَنْسَيْتَ؟^(٥) فَلَمَّا صَلَّيْتُ بَعْدَ ذَلِكَ قَرَأْتُ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لِلسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَ مُتِّمِ الْقُرْآنِ.
لَفْظُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ غَيْرُهُ: الْأَنْصَارَ.

(١) في (د): «استدلوا».

(٢) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٤٥).

(٣) في أصل الرواية: «القراءة».

(٤) قوله: «فلما سلم» سقط من (س).

(٥) في (س): «نسيت».

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، فَقَدْ اخْتَجَّ بِعَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَسَائِرُ رَوَاتِهِ مُتَّفَقٌ عَلَى عَدَالَتِهِمْ^(١).
قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمته الله: وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَرَوَاهُ ابْنُ خُثَيْمٍ بِإِسْنَادٍ آخَرَ.

[١٥٥١] أَخْبَرَنَا [١٧٦/د] أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا الرَّبِيعُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ^(٢)، أَنَّ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَصَلَّى بِهِمْ، وَلَمْ يَقْرَأْ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَلَمْ يُكَبِّرْ إِذَا خَفَضَ وَإِذَا رَفَعَ، فَنَادَاهُ الْمُهَاجِرُونَ^(٣) حِينَ سَلَّمَ وَالْأَنْصَارُ: أَيُّ مُعَاوِيَةُ، سَرَقْتَ^(٤) صَلَاتَكَ! أَيْنَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾؟ وَأَيْنَ التَّكْبِيرُ إِذَا خَفَضْتَ وَإِذَا رَفَعْتَ؟ فَصَلَّى بِهِمْ صَلَاةً أُخْرَى فَقَالَ ذَلِكَ فِيهَا؛ الَّذِي عَابُوا عَلَيْهِ^(٥).

[١٥٥٢] وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، مِثْلَهُ أَوْ مِثْلَ مَعْنَاهُ لَا يُخَالِفُهُ. وَأَخْسِبُ هَذَا الْإِسْنَادَ أَحْفَظَ مِنَ الْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ^{(٦)(٧)}.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٥٠٤).

(٢) ضبب عليها في (د).

(٣) في (س): «المهاجرين».

(٤) في (س): «تسرق»، وحرف المضارعة غير منقوط.

(٥) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٤٦).

(٦) قوله: «الأول» ليس في (ق).

(٧) المصدر السابق (٢/ ٢٤٦).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمته الله: وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ابْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ^(١).

[١٥٥٣] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِيُّ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ قَالَ ^(٢): قَرِئَ عَلَى ^(٣) عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَنَا أَسْمَعُ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدٍ ^(٤) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَجَهَرُ بِ بسم الله الرحمن الرحيم ^(٥).

[١٥٥٤] وَرَوَى أَبُو حَامِدٍ الشَّارِكِيُّ ^(٦)، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سُفْيَانَ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ يَجْهَرُ بِ بسم الله الرحمن الرحيم ^(٧).

[١٥٥٥] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ وَأَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِيُّ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ فَقَالَ لَهُ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنْ الْمَثَانِ﴾ ^(٨)، قَالَ: هِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ. قَالَ أَبِي: وَقَرَأَ عَلَيَّ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: ﴿بِسْمِ

(١) ضبب عليها في (د).

(٢) في (د): «قالي».

(٣) في (د): «قرأ علي».

(٤) في (س): «سعد».

(٥) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٠٠) من طريق عمر بن ذر.

(٦) ضبب عليها في (د).

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٣٧٧).

(٨) سورة الحجر (آية: ٨٧).

اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴿ حَتَّى خَتَمَهَا، ثُمَّ قَالَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ الآية السَّابِعَةُ. قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ لِأَبِي: فَقَرَأَهَا عَلَيَّ ابْنُ عَبَّاسٍ كَمَا قَرَأْتُهَا عَلَيْكَ، ثُمَّ قَالَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ الآية السَّابِعَةُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَذَخَرَهَا ^(١) اللَّهُ لَكُمْ، فَمَا أَخْرَجَهَا لِأَحَدٍ قَبْلَكُمْ ^(٢).

[١٥٥٦] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو أَحْمَدَ ^(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِيُّ الْعَدْلُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ السُّوسِيُّ فِي آخَرِينَ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ ^(٤)، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾ ^(٥)، قَالَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: فَأَيْنَ السَّابِعَةُ؟ قَالَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ^(٦).

هَذَا حَدِيثٌ مَشْهُورٌ وَرَوَاتُهُ ثِقَاتٌ وَقَدْ رَوَى عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ عَيْرٌ ^(٧) ابْنُهُ ^(٨) عَبْدُ الْمَلِكِ.

(١) أي: ادخرها.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٨١) عن أبي العباس الأصم، وأخرجه المؤلف في السنن الصغير (١/ ١٦٥) بسنده.

(٣) في (ق)، (د): «حمد»، وفي (س): «بكر»، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٤) قوله: «ثنا أحمد بن يعقوب» ليس في (س).

(٥) قوله: «قال» تفردت به النسخة (س).

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٦٧).

(٧) في (س): «عن».

(٨) في (ق) و (د): «أبيه».

[١٥٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سُئِلَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِيهِ، رَوَى عَنْ أَبِيهِ أَحَدٌ؟ فَقَالَ: أَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ: قَدْ رَوَى خُصِيفٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، يَقُولُونَ: هُوَ أَبُو ابْنِ جُرَيْجٍ ^{(١)(٢)}.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمته الله: وَهُوَ حَدِيثُ خُصِيفٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِي الْوُتْرِ.

وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه مِثْلَ مَا رَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما:

[١٥٥٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، [س/٤٦] ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ ^(٣) يَفْتَتِحُ الْقِرَاءَةَ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ^(٤).

[١٥٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ ^(٥) الْعَبْدِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: مَنْ تَرَكَ أَنْ يَقْرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فَقَدْ تَرَكَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عز وجل ^(٦).

(١) في (ق)، (د): «هو ابن جريج»، والمثبت من أصل الرواية من تاريخ ابن معين، رواية الدوري.

(٢) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/ ١١٧).

(٣) قوله: «كان» في (د): «عما».

(٤) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٢/ ٤٩).

(٥) في (د): «بشير».

(٦) أخرجه الداني في البيان في عد آي القرآن (ص ٥٠) من طريق ابن أبي عروبة.

[١٥٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ دُرُسْتُوَيْهَ،

ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَارِسِيُّ^(١)، ثَنَا سَعِيدٌ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ^(٢)، عَنْ
يَزِيدَ الْفَقِيرِ^(٣)، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَجْهَرُ بِ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ﴾.

رَوَى أَبُو [١٧٧/د] حَامِدٌ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّارَكِيُّ، أَنَا حَامِدُ بْنُ شُعَيْبٍ،
أَنَا سُرَيْجٌ^(٤) بْنُ يُونُسَ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،
أَنَّهُ كَانَ يَجْهَرُ بِ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

[١٥٦١] أَنبَأَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ إِجَارَةً، أَنَا^(٥) أَبُو^(٦) مُحَمَّدٌ بْنُ زِيَادٍ،
أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثَنَا أَحْمَدُ^(٧) بْنُ عَبْدِ^(٨) الصَّبِيِّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ
زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ^(٩)، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ^(١٠) ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِ﴿بِسْمِ
اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ اسْتَرْقَهُ الشَّيْطَانُ مِنَ النَّاسِ^(١١).

[١٥٦٢] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثَنَا أَبُو

(١) في (ق): «الفا» وبعدها بياض يسير، وفي (د): «الفارب».

(٢) في (س): «سعيد».

(٣) في (د): «الفقيه».

(٤) في (د)، (س): «شريح».

(٥) صيغة التحديث في (س): «وأخبرنا».

(٦) سقطت من (س).

(٧) في (د): «حمد».

(٨) في (د): «عبد»، وفي (س): «عبدة».

(٩) قوله: «عن أيوب» سقط من (س).

(١٠) في (س): «عن».

(١١) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣/ ٢٨٧) من طريق حماد بن زيد.

الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ رحمه الله، أَنَا مُسْلِمٌ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ لَا يَدْعُ **﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾** لِأُمِّ الْقُرْآنِ وَالسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا^(١).

تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ وَأَخُوهُ عُبَيْدُ اللَّهِ^(٢) وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَهُوَ عَنْهُ مَشْهُورٌ^(٣).

[١٥٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ بْنُ خَمِيرُويَةَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَجْهَرُ إِذَا قَرَأَ **﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾**، وَإِذَا قَرَأَ السُّورَةَ جَهَرَ بِهَا أَيْضًا^(٤).

[١٥٦٤] وَأَسْبَأَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ بْنُ زِيَادٍ أَخْبَرَهُمْ عَنِ ابْنِ خُزَيْمَةَ، ثنا أَبُو عَبْدِ الْمُؤْمِنِ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ الرَّمْلِيُّ^(٥)، ثنا عَبْدُ الْمَجِيدِ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ^(٦)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاتِهِ بِـ **﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾** وَ **﴿الْحَمْدُ﴾**، وَقَالَ: يَجْهَرُ بِهَا **﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾**، ثُمَّ سُورَةٌ.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَلَمْ كُتِبَتْ فِي الْمَصَاحِفِ إِذَا لَمْ تُقْرَأْ؟^(٧)

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٤٧).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٣٧٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (١/ ٢٤٤).

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٧١) من طريق عبيد الله.

(٥) في (س): «الموصلي».

(٦) في (د): «داود».

(٧) أخرجه المستغفري في فضائل القرآن (١/ ٤٤٣) من طريق عبد العزيز.

[١٥٦٥] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي، أَنَا أَبُو غَانِمٍ أَزْهَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدُونَ الْخَرَقِيُّ بِمَدِينَةِ السَّلَامِ، ثنا أَبُو قَلَابَةَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، ثنا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا مِسْعَرٌ^(١) بْنُ كِدَامٍ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ^(٢)، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عُمَرَ فَجَهَرَ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٣).

[١٥٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ (ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، قَالَا: ثنا [٣٣٣/ق] سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ الْمُخَرَّمِيُّ، ثنا مُعَاذُ الْعَنْبَرِيُّ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَسْتَفْتِحُ الْقِرَاءَةَ فِي صَلَاتِهِ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَيَقُولُ: مَا يَمْنَعُهُمْ مِنْهَا إِلَّا الْكِبَرُ^(٤).

[١٥٦٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا^(٥) يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنَا أَبُو مَعْشَرٍ الْمَدَنِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُؤْمِنَا إِذَا غَابَ مَرْوَانُ فَيَفْتَحُ الْقِرَاءَةَ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَإِذَا^(٦) فَرَعَ مِنْ قِرَاءَةِ أَمِّ الْقُرْآنِ قَالَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٧).

(١) في (د)، (س): «مسعود».

(٢) في (د): «الفقيه».

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٣ / ٥) من طريق مسعر.

(٤) أخرجه الصفار في حديثه (ص ٣٠٩).

(٥) أداة التحديث ساقطة من (س).

(٦) في (س): «فإذا».

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة (٣ / ٣٧٦) من طريق أبي معشر.

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَ هَذَا بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

[١٥٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَقِيهُ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ الطُّوسِيُّ، ثنا أَبُو حَاتِمٍ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، أَنَّ الْعَبَادِلَةَ كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ يَجْهَرُونَ بِهَا؛ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ.

[١٥٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ مُجَالِدُ بْنُ^(١) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُجَالِدِ الْبَجَلِيِّ بِالْكُوفَةِ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُسْلِمِ التَّمِيمِيِّ، ثنا الْحَضْرَمِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ غَزْوَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ^(٢) يَعْلَى بْنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يَجْهَرُ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

[١٥٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا، ثنا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَلِيًّا ؑ قَالَ: آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَرَكَّهَا النَّاسُ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

[١٥٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو نَصْرِ مَنصُورُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَلَطِيُّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ

(١) تكررت لفظة: «ابن» في (د).

(٢) من قوله: «مسلم التميمي» إلى هنا ساقط من (س).

مُوسَى الرِّضَا^(١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ قَالَ: اجْتَمَعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى الْجَهْرِ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَعَلَى أَنْ يَقْضُوا مَا فَاتَهُمْ مِنْ صَلَاةٍ^(٢) اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَعَلَى أَنْ يَقُولُوا فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رضي الله عنهما أَحْسَنَ الْقَوْلِ.

[١٥٧٢] وَهَذَا الْإِسْنَادُ قَالَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا^(٣): سُئِلَ الصَّادِقُ عَنْ

الْجَهْرِ بِالتَّسْمِيَةِ، فَقَالَ: أَحَقُّ مَا جُهِرَ بِهِ، وَهِيَ الْآيَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ: ﴿وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ، وَلَوْ عَلَىٰ أَذْبَرِهِمْ نُفُورًا﴾^(٤). [١٧٨/د]

[١٥٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ، ثنا أَبُو زَكْرِيَا الْعَنْبَرِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ

الْأَنْمَاطِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، أَنَا ابْنُ

الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ^(٥) الثَّوْرِيِّ قَالَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فِي فَوَاتِحِ

السُّورَةِ مِنَ السُّورَةِ^(٦).

[١٥٧٤] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدِينِيُّ، أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَنَا

الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، [س/٤٧] عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ قِرَاءَةِ

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾؛ فَقَالَ: اقْرَأْ بِهَا إِنَّهَا آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَرَكَّهَا النَّاسُ^(٧).

(١) في (د): «الرخا» وهو تحريف.

(٢) في (س): «صلوات».

(٣) في (د): «الرخا» وهو تحريف.

(٤) سورة الإسراء (آية: ٤٦).

(٥) قوله: «أنا ابن المبارك، عن سفیان» ساقط من (س).

(٦) أخرجه المؤلف في الجامع لشعب الإيمان (٤ / ٢٤) بسنده.

(٧) أخرجه عبد الرزاق (٢ / ٩١) عن معمر.

[١٥٧٥] وأخبرنا أبو القاسم بن حبيب، ثنا أبو زكريا العنبري، ثنا محمد بن عبد السلام، أنا إسحاق بن إبراهيم، أنا المعتمر بن سليمان، قال: سمعتُ ليثًا يذكرُ أن عطاءً وطاوسًا ومجاهدًا كانوا يجهرُونَ بِ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١).

[١٥٧٦] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو بكر بن إسحاق، أنا إسماعيل بن إسحاق، ثنا أبو الوليد وحفص، قالَا: ثنا شعبه، قال: عمرو - يعني ابن مرة - أنبأني، قال: صليت وراء سعيد بن جبير فاستفتح القراءة بِ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وكُلَّمَا فرغ من قوله: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾، قال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وسَلَّمَ واحدةً عن يمينه^(٢).

[١٥٧٧] قال الإمام أحمد رحمه الله: قرأتُ في كتابِ محمد بن إسحاق بن خزيمة رحمه الله: ثنا محمد بن رافع، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، قال: قال يعني عطاء بن أبي رباح^(٣): لَا أَدْعُ أَبَدًا ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فِي الْمَكْتُوبَةِ وَالْتَطَوُّعِ إِلَّا نَاسِيًا، لِأَمِّ الْقُرْآنِ وَلِلسُّورَةِ^(٤) الَّتِي أَقْرَأُ بَعْدَهَا. قُلْتُ: وَأَحَبُّ إِلَيْكَ الْقِرَاءَةُ بِهَا؟ قَالَ: هِيَ آيَةُ مِنَ الْقُرْآنِ. قُلْتُ: فَإِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّهَا لَمْ تَنْزَلْ مَعَ الْقُرْآنِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكْتُبْهَا حَتَّى نَزَلَ: ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٥)، فَكَتَبَهَا^(٦) حِينَئِذٍ. قَالَ: مَا بَلَّغَنِي ذَلِكَ، مَا هِيَ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٣٧٦) عن معتمر.

(٢) أخرجه البغوي في الجعديات (٢/ ٩١) من طريق شعبة.

(٣) في مصنف عبد الرزاق: «قلت لعطاء».

(٤) في (س): «والسورة».

(٥) سورة النمل (آية: ٣٠).

(٦) في (ق)، (د): «وكتبها».

إِلَّا آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ. قَالَ: وَقَالَ يَحْيَى بْنُ جَعْدَةَ: قَدْ اخْتَلَسَ الشَّيْطَانُ مِنَ الْأَيْمَةِ
أَيَّمَا آيَةٍ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: وَهَذَا فِيمَا أَنبَأَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ إِجَازَةً، أَنَّ
أَبَا مُحَمَّدٍ بْنَ زِيَادٍ أَخْبَرَهُمْ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ... فَذَكَرَهُ^(١).

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[١٥٧٨] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
جَعْفَرٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا شُعْبَةُ، أَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ
- قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَأَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، نَحْنُ سَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ - قَالَ: صَلَّيْتُ
خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَخَلْفَ عُمَرَ وَخَلْفَ عُثْمَانَ رضي الله عنهم،
فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٢).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي عُمَرَ الْحَوْضِيِّ عَنْ شُعْبَةَ^(٣) بِمَعْنَى
هَذَا اللَّفْظِ، وَلَمْ يَذْكُرْ عُثْمَانَ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِي دَاوُدَ^(٤)،
عَلَى لَفْظٍ غُنْدَرٍ.

[١٥٧٩] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، [ق ١٥٥/ب] أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ،
عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رضي الله عنهم يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ
بِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢/ ٩١).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٣/ ٤٧٧).

(٣) صحيح البخاري (١/ ١٤٩).

(٤) صحيح مسلم (٢/ ١٢).

قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمته الله: يَعْنِي أَنَّهُمْ يَبْدُءُونَ بِقِرَاءَةِ أَمِّ الْقُرْآنِ قَبْلَ مَا يُقْرَأُ بَعْدَهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، لَا يَعْنِي أَنَّهُمْ يَتْرُكُونَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَإِنْ تَرَكَ مِنْ أَمِّ الْقُرْآنِ حَرْفًا وَاحِدًا نَاسِيًا أَوْ سَاهِيًا لَمْ يُعْتَدَ بِتِلْكَ الرَّكْعَةِ؛ لِأَنَّ مَنْ تَرَكَ مِنْهَا حَرْفًا لَا يُقَالُ: إِنَّهُ قَرَأَ أَمَّ الْقُرْآنِ عَلَى الْكَمَالِ، وَ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ الْآيَةُ السَّابِعَةُ، فَإِنْ تَرَكَهَا أَوْ بَعْضَهَا لَمْ تُجْزِئْهُ الرَّكْعَةُ الَّتِي تَرَكَهَا فِيهَا^(١).
وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ قَتَادَةَ، وَبَعْضُ الرُّوَاةِ عَنْ شُعْبَةَ عَلَى لَفْظٍ آخَرَ، أَمَّا حَدِيثُ الْأَوْزَاعِيِّ:

[١٥٨٠] **فَاخْبَرَنَا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ الشُّوسِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ^(٢)، أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ.
قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الطَّائِيُّ، ثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ لَا يَذْكُرُونَ^(٣) ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، قَالَ أَبُو الْمُغِيرَةِ: فِي أَوَائِلِ الْقِرَاءَةِ وَلَا فِي آخِرِهَا.
أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ^(٤).
وَأَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ:

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٤٤).

(٢) في (س): «بن يزيد».

(٣) في (د): «يدركون».

(٤) صحيح مسلم (٢/ ١٢).

[١٥٨١] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْه، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ.

(ح)

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ [د/١٧٩] بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ بِهَذَا اللَّفْظِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ ^(٢)، وَلَمْ يُخْرِجْهُ الْبُخَارِيُّ.

[١٥٨٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ عَقِيبَ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ غُنْدَرٍ هَذَا: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، وَحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ، وَيَشْرُ بْنُ عُمَرَ، وَقُرَّادُ أَبُو نُوحٍ، وَآدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ ^(٣) بْنُ مُوسَى، وَأَبُو النَّضْرِ، وَخَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْمَزْرِفِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ مِثْلَ قَوْلِ غُنْدَرٍ وَعَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ سَوَاءً، وَرَوَاهُ وَكِيعٌ وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ بِلَفْظٍ آخَرَ يَعْنِي: فَلَمْ يَجْهَرُوا بِـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ^(٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٢٧٠٩).

(٢) صحيح مسلم (٢/ ١٢).

(٣) في (د): «عبيد» بدون لفظ الجلالة.

(٤) السنن للدارقطني (٢/ ٩١).

وَرَوَى^(١) زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ شُعْبَةَ فَقَالَ: فَلَمْ يَكُونُوا يَجْهَرُونَ. وَتَابِعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شُعْبَةَ، وَهَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ.

وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَيَحْيَى [١٥٦/أ] بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَالْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْبِيُّ وَيَحْيَى بْنُ السَّكَنِ وَأَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ وَغَيْرُهُمْ، عَنْ شُعْبَةَ^(٢)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ فَقَالُوا: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ [س/٤٨] وَأَبَا بَكْرٍ وَعَمْرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ وَثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَامَّةُ أَصْحَابِ قَتَادَةَ، مِنْهُمْ: هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَأَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَحُمَيْدُ الطَّوِيلُ، وَأَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ وَغَيْرُهُمْ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَعْمَرٌ وَهَمَّامٌ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُمَا فِي لَفْظِهِ وَهُوَ الْمَحْفُوظُ عَنْ قَتَادَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ أَنَسٍ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَالْأَشْبَهُ^(٣) - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ مَنْ رَوَاهُ عَلَى اللَّفْظِ الَّذِي اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى صِحَّتِهِ أَدَّاهُ عَلَى اللَّفْظِ الَّذِي سَمِعَهُ، وَمَنْ رَوَاهُ عَلَى اللَّفْظِ الَّذِي تَقَرَّدَ مُسْلِمٌ بِإِخْرَاجِهِ أَدَّاهُ^(٤) عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي وَقَعَ لَهُ؛ فَقَدْ رَوَيْنَا^(٥) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَسَانِيدٍ عِدَّةٍ فِي الْقِرَاءَةِ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ

(١) في (س): «ورواه».

(٢) في (د): «سعيد».

(٣) في (د)، (س): «فالأشبه».

(٤) قوله: «أداه» سقط من (س).

(٥) قوله: «روينا» سقط من (د).

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿ يَشْهَدُ ^(١) الْقَلْبُ أَنَّ الْقَوْلَ قَوْلٌ مَنْ رَوَاهُ عَلَى اللَّفْظَةِ الْأُولَى، وَفِي ذَلِكَ جَمْعٌ بَيْنَ الْأَخْبَارِ وَقَبُولُهَا دُونَ إِسْقَاطِ بَعْضِهَا. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه مَا يُؤَيِّدُ قَوْلَنَا، وَيُوقِعُ ^(٢) شُبْهَةً فِي حَدِيثِ قَتَادَةَ.

[١٥٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَرَّازُ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا غَسَّانُ بْنُ مُضَرَ، ثَنَا أَبُو مَسْلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ بِ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾، أَوْ بِ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾؟ فَقَالَ: إِنَّكَ لَتَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ مَا ^(٣) أَحْفَظُهُ، وَمَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ. قُلْتُ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ ^(٤).

هُوَ كَمَا قَالَ أَبُو الْحَسَنِ رحمته الله؛ فَإِنَّ أَبَا مَسْلَمَةَ هُوَ سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، قَدْ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ بِهِ، وَغَسَّانُ بْنُ مُضَرَ قَدْ وَثَّقَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ:

[١٥٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: فَغَسَّانُ بْنُ مُضَرَ؟ فَقَالَ: ثِقَةٌ ^(٥).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمته الله: وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَابْنُ عُثَيْبٍ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ بِمَعْنَى

(١) في (د): «شهد».

(٢) في (د): «ويقع».

(٣) في (د): «لا».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦٥/أ).

(٥) التاريخ لابن معين، رواية الدارمي (ص ١٩٠).

رَوَايَةُ غَسَّانَ^(١) بْنِ مُضَرَ عَنْهُ. ذَكَرَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي كِتَابِهِ.

[١٥٨٥] **أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ** إِجَارَةٌ، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ زِيَادِ السَّمْدِيِّ أَخْبَرَهُمْ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنَ خُزَيْمَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، قَالَ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ [ق/١٥٦/ب] ثَنَا قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَسْلَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَرَأَ قَرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ أَوْ^(٢) ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾؟ قَالَ: إِنَّكَ لَتَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ^(٣).

[١٥٨٦] **قَالَ** ابْنُ خُزَيْمَةَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا شُعْبَةُ، ثَنَا أَبُو مَسْلَمَةَ، وَأَتْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا، قَالَ: سَأَلْتُ أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾؟ فَقَالَ: إِنَّكَ لَتَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ لَا يَسْأَلُنِي عَنْهُ أَحَدٌ. [د/١٨٠].

[١٥٨٧] **أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ**، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ، ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْقَيْسِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ وَكَانَ صَدِيقًا لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْتَحُ الصَّلَاةَ بِـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾؟ قَالَ: إِنَّكَ سَأَلْتَنِي^(٤) عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ.

[١٥٨٨] **أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ**، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا دُحَيْمٌ. (ح)

(١) في (د): «رواه غسان».

(٢) في (د): «و».

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٢٧٤٢) من طريق إسماعيل.

(٤) في (س): «لتسألني».

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، ثنا
عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ وَسَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَهْوَازِيُّ، قَالَا: ثنا عَلِيُّ بْنُ بَخْرِ الْقَطَّانُ،
قَالَا: ثنا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عِمْرَانَ الْقَصِيرِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ رضي الله عنهم كَانُوا يُسْرُونَ بِـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ^(١).

وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ تُدَلُّ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا يَقْرَءُونَهَا، وَهِيَ تُوَافِقُ رِوَايَةً مِنْ رَوَاهَا
عَنْ قَتَادَةَ فِي تَرْكِ ^(٢) الْجَهْرِ، وَإِذَا كَانَ الْإِخْتِلَافُ فِي تَرْكِ الْجَهْرِ فَالَّذِي سَمِعَ ^(٣)
جَهْرُهُ بِهَا شَاهِدٌ، وَالَّذِي لَمْ يَسْمَعْ غَيْرُ شَاهِدٍ ^(٤)، فَرِوَايَةُ مَنْ سَمِعَهُ أَوَّلَى، وَبِاللَّهِ
التَّوْفِيقُ.

وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ اللَّهُ: «قَسَمْتُ
الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ﴾، يَقُولُ اللَّهُ: حَمَدَنِي عَبْدِي». إِلَى قَوْلِهِ: «فَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ
نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، يَقُولُ اللَّهُ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلَهُ مَا سَأَلَ» ^(٥).
قَالَ الْحَلِيمِيُّ ^(٦) رحمته الله: وَلَيْسَ فِي ابْتِدَاءِ الْقِسْمَةِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ
رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ^(٧)، دَلِيلٌ يَقْطَعُ أَنَّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لَيْسَتْ

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٠٢) من طريق إبراهيم بن سليمان.

(٢) في (د): «تلك».

(٣) في (س): «يسمع».

(٤) قوله: «والذي لم يسمع غير شاهد» ساقط من (س).

(٥) أخرجه مسلم (٢/ ٩).

(٦) في (س): «الحاكم».

(٧) قوله: «رب العالمين» تفردت به نسخة (س).

الآية الأولى؛ لَأنَّه يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: فَإِذَا انْتَهَى الْعَبْدُ إِلَى ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(١)، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «حَمْدَنِي عَبْدِي». لَا أَنَّ ذَلِكَ جَمِيعُ^(٢) الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ، كَمَا^(٣) قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَإِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾، فَقُولُوا: آمِينَ». وَإِنَّمَا أَرَادَ فَإِذَا^(٤) انْتَهَى فِي الْقِرَاءَةِ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ، لَا أَنَّ ذَلِكَ جَمِيعُ قِرَاءَتِهِ، [ق ١٥٧/١] وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا التَّفْسِيرُ فَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ التَّنْصِيفَ بِالْأَيِّ، فَإِذَا كَانَتْ تَتَنَصَّفُ مَعَ ابْتِدَائِهَا بِالتَّسْمِيَةِ بِالْكَلِمِ وَالْحُرُوفِ نِصْفَيْنِ، فَقَدْ وَقَعَ بِذَلِكَ الْخُرُوجُ مِنْ عَهْدَةِ الْخَبَرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^{(٥)(٦)}.

وَعَلَى أَنَّهُ لَوْ ثَبَتَ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَنَّ تَتَنَصَّفَ^(٧) السُّورَةُ نِصْفَيْنِ بِالْأَيِّ، فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ نِصْفُهَا الْأَوَّلُ أَطْوَلَ مِنَ الثَّانِي، كَمَا أَنَّ الشَّهْرَ إِذَا لَمْ يُجَاوِزْ تِسْعًا وَعَشْرِينَ لَمْ يَخُلْ مِنَ التَّنْصِيفِ، وَيَكُونُ نِصْفُهُ الْأَوَّلُ خَمْسَةَ عَشَرَ وَنِصْفُهُ الْآخِرُ^(٨) أَرْبَعَةَ عَشَرَ، حَتَّى لَوْ قَالَ رَجُلٌ لِامْرَأَتِهِ فِي أَوَّلِ شَهْرٍ: إِذَا انْتَصَفَ هَذَا الشَّهْرُ فَأَنْتِ طَالِقٌ، طَلَّقَتْ إِذَا انْقَضَتْ مِنْ أَيَّامِهِ خَمْسَةَ^(٩) عَشَرَ يَوْمًا، وَلَوْ نَقَصَ مِنْهُ يَوْمٌ لَمْ يَبَيِّنْ أَنَّ الطَّلَاقَ كَانَ وَاقِعًا قَبْلَ الْوَقْتِ الَّذِي ذَكَرْنَا.

(١) قوله: «الحمد لله رب العالمين» في (س): «الرحمن الرحيم».

(٢) قوله: «جميع» ساقط من (د).

(٣) قوله: «كما» ليس في (د).

(٤) قوله: «فإذا» ليس في (س).

(٥) من قوله: «وأما التفسير» إلى هنا ساقط من (س).

(٦) المنهاج في شعب الإيمان (٢/ ٢٣٩).

(٧) في (د): «يتنصف».

(٨) في (س): «الثاني».

(٩) في (د): «خمس».

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَقَدْ رُوِيَ ذِكْرُ التَّسْمِيَةِ فِي حَدِيثٍ آخَرَ، ثُمَّ فِي حَدِيثِ الْعَلَاءِ:

[١٥٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْعَبَّاسِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَافِعٍ [س/٤٩] الزَّاهِدُ قِرَاءَةً^(١) عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْكِنْدِي^(٢)، ثنا عَيْسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى الطُّرَيْشِيُّ، ثنا أَبُو نَصْرِ^(٣)، ثنا مُقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاهِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيَّ سُورَةَ لَمْ يُنْزَلْهَا عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ قَبْلِي». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: قَسَمْتُ هَذِهِ السُّورَةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عِبَادِي - فَاتِحَةَ الْكِتَابِ - جَعَلْتُ نِصْفَهَا لِي وَنِصْفَهَا لَهُمْ، وَآيَةً بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ؛ فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. قَالَ اللَّهُ ﷻ: عَبْدِي دَعَانِي بِاسْمَيْنِ رَقِيقَيْنِ^(٤)، أَحَدُهُمَا أَرْقُ^(٥) مِنَ الْآخَرِ، فَالْأَرْحَمُ أَرْقُ^(٦) مِنَ الرَّحْمَنِ، وَكِلَاهُمَا رَقِيقَانِ. فَإِذَا قَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾. قَالَ اللَّهُ: شَكَرَنِي عَبْدِي^(٧) وَحَمِدَنِي. فَإِذَا قَالَ: ﴿رَبِّ

(١) في (د): «قَرَأْتُهُ».

(٢) في (د): «الْكُنْدُ أَبَاذِي».

(٣) في النسخ الخطية كلها: «نصير»، والتصويب من شعب الإيمان (٤/ ٣٧) حيث رواه المؤلف بسنده ومثنه.

(٤) قال المؤلف في شعب الإيمان (٤/ ٣٩): «وقوله: رقيقان، قيل: هذا تصحيف وقع في الأصل، وإنما هما رقيقان، والرفيق من أسماء الله تعالى».

(٥) في (ق)، (د): «أَرَأَف» وضب عليها.

(٦) في (ق)، (د): «أَرَأَف» وضب عليها.

(٧) في (د): «عبدني».

الْعَلَمِينَ ﴿١﴾. قَالَ اللَّهُ: شَهِدَ عَبْدِي أَنِّي رَبُّ الْعَالَمِينَ. يَعْنِي بِرَبِّ^(١) الْعَالَمِينَ: رَبَّ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالشَّيَاطِينَ وَسَائِرِ الْخَلْقِ، وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَخَالِقَ كُلِّ شَيْءٍ. فَإِذَا قَالَ: ﴿الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. يَقُولُ: مَجْدَنِي عَبْدِي^(٢). وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ، وَهُوَ مَنَقُولٌ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ فِي كِتَابِ الْجَامِعِ^(٣)، وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ.

وَأَمَّا حَدِيثُ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

[١٥٩٠] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ

الْخَضِرِ بْنِ أَحْمَدَ الشَّافِعِيِّ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبِيبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ الْمُقْرِئُ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، [د/١٨١] أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ بْنُ سَمْعَانَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [ق/١٥٧/ب] قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ^(٤) بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. قَالَ اللَّهُ: مَجْدَنِي^(٥) عَبْدِي» - وَقَالَ ابْنُ الْخَضِرِ فِي حَدِيثِهِ: «ذَكَرَنِي عَبْدِي» - «وَإِذَا قَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. قَالَ اللَّهُ: حَمَدَنِي عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ:

(١) في (د): «رب».

(٢) أخرجه المؤلف في شعب الإيمان (٤ / ٣٧) بسنده، وعزاه السيوطي له في الدر المنثور (١ / ٤٢).

(٣) هو الجامع لشعب الإيمان، طبع بمكتبة الرشد، الرياض.

(٤) قوله: «قسمت الصلاة» ساقط من (د)، (س). وفي المعرفة: «قسمت هذه الصلاة».

(٥) في المعرفة: «ذكرني».

﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾. قَالَ اللَّهُ: أَنْتَنِي عَلَى عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾^(١). قَالَ اللَّهُ: فَوَضَّ إِلَيَّ عَبْدِي^(٢). وَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾. قَالَ اللَّهُ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾. قَالَ اللَّهُ: هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ^(٣).

وَسَائِرُ مَا يُجِيبُونَ بِهِ أَصْحَابُنَا عَنْ هَذَا أَوْلَى؛ لِأَنَّ ابْنَ سَمْعَانَ^(٤) لَا يَصْلُحُ الْإِخْتِجَاجُ بِهِ.

وَقَدْ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنِ الْعَلَاءِ، فَجَعَلَ النُّصْفَ ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾^(٥)، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آيَةً مِنْهُ، وَنَحْنُ سَنَذْكُرُ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تِلْكَ الرُّوَايَاتِ فِي مَسْأَلَةِ تَعْيِينِ الْقِرَاءَةِ بِالْفَاتِحَةِ. وَرُبَّمَا اسْتَدَلُّوا بِمَا:

[١٥٩١] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَايَةَ، عَنِ ابْنِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، قَالَ: سَمِعَنِي أَبِي مَرَّةً وَأَنَا أَجْهَرُ فِي الصَّلَاةِ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، إِيَّاكَ وَالْحَدَّثَ فِي الْإِسْلَامِ. قَالَ: وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشَدَّ عَلَيْهِ الْحَدَّثُ فِي الْإِسْلَامِ مِنْهُ، وَلَا أَنْ يُقَالَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ مِنْهُ، قَالَ: صَلَّيْتُ

(١) في (د): «ملك يوم الدين».

(٢) يقال: فوض إليه الأمر تفويضًا إذا رده إليه وجعله الحاكم فيه. النهاية (فوض).

(٣) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ٤٠٣).

(٤) في (س): «ابن إسماعيل».

(٥) في (د): «ملك يوم الدين».

خَلَفَ النَّبِيُّ ﷺ وَخَلَفَ أَبِي بَكْرٍ وَخَلَفَ عُمَرُ وَخَلَفَ عُثْمَانُ رضي الله عنه، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ جَهَرَ بِهَا، فَإِذَا قَرَأْتُ فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ^(١).

[١٥٩٢] **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ مِنْ أَصْلِهِ وَأَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيِّ وَأَبُو صَادِقٍ بْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ الصَّيْدَلَانِيُّ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا رَوْحٌ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، ثنا أَبُو نَعَامَةَ الْحَنْفِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ^(٢).

ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ لَا نَعْرِفُهُ بِمَا يَثْبُتُ بِهِ حَدِيثُهُ، وَالرَّأَوِيُّ عَنْهُ أَبُو نَعَامَةَ قَيْسُ بْنُ عَبَّادَةَ ^(٣) الْحَنْفِيُّ تَفَرَّدَ بِهِ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ ^(٤)؛ فَرَوَاهُ الْجَرِيرِيُّ وَعُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ هَكَذَا ^(٥)، وَرَوَاهُ خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ عَنْ أَنَسٍ:

[١٥٩٣] **أخبرناه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، [ق ١٥٨/أ] ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، ثنا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ الْحَنْفِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٣٧١) من طريق الجريري.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٣/ ١٤٥) من طريق عثمان بن غياث.

(٣) في (س): «عبادة».

(٤) في (س): «واختلف عنه».

(٥) في (د): «هذا».

مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ لَا يَجْهَرُونَ بِ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١).

فَقَدْ رُويَ بِإِسْنَادٍ لَا أَثَقُ بِهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَا يُخَالِفُ رِوَايَتَهُ^(٢) وَرِوَايَةَ ابْنِ مُغْفَلٍ:

[١٥٩٤] **حدثنا** أَبُو الْحُسَيْنِ^(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاهِرِ الْبُوسَنجِيِّ إِمْلَاءً، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَيَّانِيُّ^(٤)، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِدْرِيسَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، ثنا عَمِّي، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ وَمَالِكُ وَسُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْهَرُ بِ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فِي الْفَرِيضَةِ^(٥).

وَرَوَاهُ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ، وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ فِي مَتْنِهِ: «كَانَ لَا يَجْهَرُ». وَكَأَنَّهُ أَصَحُّ، فَقَدْ مَضَتْ الرِّوَايَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَا يُوَافِقُهُ وَبِمَا يُخَالِفُهُ، [س ٥٠] وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٦).

[١٥٩٥] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥ / ٢٨٠٢) عن سفیان.

(٢) في (س): «روايتهم».

(٣) في النسخ: «الحسن» والمثبت من مصادر ترجمته.

(٤) في (ق): «الحايي» وضبط عليه ناسخ (ق)، وفي (د)، (س): «الحامي»، والمثبت من توضيح المشتبه وهو الحياي أبو العباس عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الحياي البوشنجي شيخ للبرقاني روى عن أبي بكر بن خزيمة، وأبي محمد بن أبي حاتم (توضيح المشتبه (٢ / ١٥٠)).

(٥) أخرجه الجوهر في مجلس الجهر بالبسملة (ص ٥٤) عن ابن أخي ابن وهب.

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل (١ / ٤٢٤) عن ابن أبي حاتم.

ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثَنَا أَبُو سَعْدٍ^(١) الْأَعْوَزُ سَعِيدُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ^(٢) الَّذِي يُقَالُ لَهُ: الْبَقَالُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام كَانَ لَا يَجْهَرُ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٣).

[١٥٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثَنَا الْحَسَنُ، ثَنَا يَزِيدُ، أَنَا أَبُو سَعْدٍ، ثَنَا أَبُو وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٤) قَالَ: يُخْفِي الْإِمَامُ أَرْبَعًا: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَآمِينَ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَالتَّعَوُّذُ أَوْ التَّشَهُّدُ، شَكََّ أَبُو سَعْدٍ^{(٥)(٦)}.

[١٥٩٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثَنَا الْحَسَنُ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا أَبُو سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَجْهَرُ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَيَقُولُ: وَهِيَ^(٧) قِرَاءَةُ الْأَعْرَابِ^(٨).
الصَّحِيحُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عليه السلام بِخِلَافِهِ [د/١٨٢]، وَأَبُو سَعْدٍ^(٩) سَعِيدُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ الْبَقَالُ تَكَلَّمُوا فِيهِ.

[١٥٩٨] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثَنَا

- (١) في (ق)، (س): «أبو سعيد».
- (٢) في (س): «الأعوز بن سعيد المرزبان».
- (٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٩ / ٢٦٢) عن أبي سعد البقال.
- (٤) ضب عليها في (د).
- (٥) في (ق): «سعيد».
- (٦) أخرجه ابن أبي شيبة (٣ / ٣٧٤).
- (٧) في (س): «يقول: وهي» وفي (د): زاد هنا (يقول: وهي).
- (٨) أخرجه البزار في المسند - كما في كشف الأستار - (١ / ٢٥٤) من طريق أبي سعد البقال.
- (٩) في النسخ: «سعيد»، والمثبت من الأحاديث السالفة.

أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ^(١) بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بِشِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قِرَاءَةُ الْجَهْرِ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ قِرَاءَةُ الْأَعْرَابِ^(٢).

وَقَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قِرَاءَةِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ هِيَ^(٣) قِرَاءَةُ الْأَعْرَابِ: مَعْنَى هَذَا الْخَبَرِ أَنَّ الْأَعْرَابَ لَا يَجْهَلُونَ أَنَّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ مِنَ الْقُرْآنِ، وَهُمْ يَقْرَأُونَهُ فِي الْقُرْآنِ^(٤). وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عِكْرِمَةَ^(٥) مَا يُؤَكِّدُهُ:

[١٥٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثنا مُعْتَمِرٌ، عَنْ [ق ١٥٨/ب] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ أَبِي^(٦) عُبَيْدَةَ، عَنْ عُمَارَةَ، أَنَّ^(٧) عِكْرِمَةَ كَانَ لَا يُصَلِّي خَلْفَ مَنْ لَا يَجْهَرُ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٨).

[١٦٠٠] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، ثنا أَبُو سَهْلٍ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ شَرِيكٍ، ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَنَا

(١) في (س): «الحسن».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٣٧٤) عن سفیان.

(٣) قوله: «هي» ليس في (د).

(٤) في معرفة السنن والآثار (٢/ ٣٧٧): «وقد قيل: إن ابن عباس أراد به أن الأعراب لا يخفى عليهم أن «بسم الله الرحمن الرحيم» من القرآن، وأنه يجهر بها، فكيف العلماء وأهل الحضر؟ قاله ابن خزيمة وغيره».

(٥) في (د): «روى عكرمة».

(٦) في (س): «بن».

(٧) في (س): «عن».

(٨) أخرجه ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (٢/ ١٩٨) عن ابن معين.

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، عَنْ أَبِيهِ^(١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ اسْتَرَقَ^(٢) مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ أَعْظَمَ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ؛ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٣).

[١٦٠١] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ^(٤) الْمِصْرِيُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ التَّنِيسِيُّ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ دَاوُدَ الصُّوفِيِّ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ أَبَانَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ^(٥) بْنِ حُمَيْدٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثنا سَلَامُ بْنُ وَهْبٍ الْجَنْدِيُّ^(٦)، ثنا أَبِي، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فَقَالَ: «هُوَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ ﷻ، وَمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اسْمِ اللَّهِ^(٧) الْأَعْظَمِ إِلَّا كَمَا بَيْنَ سَوَادِ الْعَيْنَيْنِ وَبَيَاضِهِمَا^(٨) مِنَ الْقُرْبِ»^(٩). لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ.

(١) ضبب عليها في (د).

(٢) في (س): «يسرق».

(٣) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٢ / ٥٠) بسنده.

(٤) كذا في النسخ، وفي أصل الرواية: «علي بن أحمد بن سليمان»، وهو الصواب انظر ترجمته في تاريخ الإسلام (٧ / ٣٢٧).

(٥) في (س): «الحسن».

(٦) كذا ضبطه ناسخ (د) بفتح النون وهو الصحيح.

(٧) سقط لفظ الجلالة في (د).

(٨) في (س): «العين وبياضها».

(٩) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢ / ٥٨٤).

مسألة (٧٨)

وَيَجْهَرُ الْإِمَامُ بِالتَّأْمِينِ فِيمَا يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ فِيهِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يُسْرُّ بِهِ^(٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَرِّ مَا:

[١٦٠٢] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ^(٣)، أَنَا مَالِكُ.

(ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْمُرْكَي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ^(٤):
أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ^(٥) وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى، فِيمَا قُرِئَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ

(١) انظر: الأم (٢/ ٢٤٩)، (٨/ ٥٤٦)، ومختصر المزني (ص ٢٥)، والحاوي الكبير (٢/

١١٠ - ١١١)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/ ٥٠٥)، والمجموع (٣/ ٣٢٧، ٣٣١).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٥)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٣٢)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٣٢)،

وبدائع الصنائع (١/ ٢٠٧)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١/ ١٠٧)، والبنية شرح

الهداية (٢/ ٢١٥).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٤٨).

(٤) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٢٤٣).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق ١٥/ أ).

شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا آمَنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَمِينَ».

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَفِي حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ: عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، وَالْبَاقِي سَوَاءٌ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا آمَنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤْمِنُ». وَالْبَاقِي سَوَاءٌ، وَزَادَ فِي آخِرِهِ: قَالَ يُونُسُ: وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقُولُ ذَلِكَ. [١٥٩/أ]

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ عَنْ مَالِكٍ^(١). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ، وَعَنْ حَرْمَلَةَ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ^(٢).

[١٦٠٣] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ يَعْنِي عُمَرَ^(٣) بْنَ سَعْدِ الْحَفَرِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَشْرَانَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ

(١) صحيح البخاري (١/ ١٥٦).

(٢) صحيح مسلم (٢/ ١٧).

(٣) في (س): «عمرو».

حُجْرِ بْنِ عَنَسٍ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: «آمِينَ». رَفَعَ ^(١) بِهَا صَوْتَهُ.

لَفْظُ حَدِيثِ الْحَفَرِيِّ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشْرَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ رَفَعَ صَوْتَهُ بِآمِينَ، وَطَوَّلَ بِهَا.

[١٦٠٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ

السَّجِسْتَانِيُّ. (ح)

وَحَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَزْمَوِيُّ الْفَقِيهُ، [س١] أَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ^(٢)، ثنا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ حُجْرِ أَبِي ^(٣) الْعَنْبَسِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَرَأَ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [١٨٣/د] قَالَ: «آمِينَ». يَرْفَعُ ^(٤) بِهَا صَوْتَهُ ^(٥).

كَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: عَنْ حُجْرِ أَبِي ^(٦) الْعَنْبَسِ.

وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ حُجْرِ بْنِ عَنَسٍ.

خَالَفَهُ شُعْبَةُ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ:

(١) في (س): «جهر».

(٢) قوله: «بن أحمد» ساقط من (س).

(٣) في (س): «بن».

(٤) في (س): «رفع».

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٥٢).

(٦) في (س): «بن».

[١٦٠٥] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حُجْرًا أَبَا الْعَنْبَسِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ وَائِلٍ، وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ وَائِلٍ^(١)، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا قَرَأَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، قَالَ: «آمِينَ». خَفَضَ بِهَا صَوْتَهُ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى، وَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ^(٢). كَذَا قَالَ شُعْبَةُ، وَخَالَفَ الثَّوْرِيُّ، وَلَا أَعْلَمُ^(٣) خِلَافًا بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ أَنَّ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ إِذَا اخْتَلَفَا فَالْقَوْلُ قَوْلُ سُفْيَانَ.

[١٦٠٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: لَيْسَ أَحَدٌ يُخَالِفُ^(٤) سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ إِلَّا كَانَ الْقَوْلُ قَوْلَ سُفْيَانَ. قُلْتُ: وَشُعْبَةُ أَيْضًا إِنْ خَالَفَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ^(٥).

[١٦٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَفِيدُ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ^(٦)، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ يَقُولُ: لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ شُعْبَةَ، وَلَا يَعْدِلُهُ أَحَدٌ عِنْدِي، وَإِذَا خَالَفَهُ [ق ١٥٩/ب] سُفْيَانُ أَخَذْتُ بِقَوْلِ سُفْيَانَ.

(١) قوله: «وقد سمعته من وائل» ليس في (س).

(٢) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/ ٣٦٠).

(٣) في (س): «يعلم».

(٤) في (س): «خالف».

(٥) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/ ٣٦٤).

(٦) قوله: «ثنا علي بن المديني» ليس في (ق).

[١٦٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ^(١) الْجُرْجَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا مَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ، ثنا وَكِيعٌ، قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: سُفْيَانُ أَحْفَظُ مِنِّي، وَمَا حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَنْ شَيْخٍ فَلَقِيتُ الشَّيْخَ إِلَّا وَجَدْتُهُ كَمَا قَالَ سُفْيَانُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: حَدِيثُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ فِي هَذَا الْبَابِ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَشُعْبَةُ^(٢) أَخْطَأَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي مَوَاضِعَ، قَالَ: عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حُجْرٍ أَبِي الْعَنْبَسِ. وَإِنَّمَا حُجْرٌ كُنِيَّتُهُ^(٣) أَبُو السَّكَنِ، وَزَادَ فِيهِ: عَلْقَمَةُ بْنُ وَائِلٍ، وَإِنَّمَا هُوَ حُجْرٌ بْنُ عَنبَسٍ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، لَيْسَ فِيهِ عَلْقَمَةُ، وَقَالَ: خَفَضَ بِهَا صَوْتَهُ. وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ جَهَرَ بِهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ فِي هَذَا، فَقَالَ: حَدِيثُ سُفْيَانَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

وَقَدْ رَوَى الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ نَحْوَ رِوَايَةِ سُفْيَانَ^(٤).

[١٦٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: كَذَا قَالَ شُعْبَةُ: وَأَخْفَى بِهَا صَوْتَهُ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ وَهَمَ فِيهِ؛ لِأَنَّ^(٥) سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَمُحَمَّدَ بْنَ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ وَغَيْرَهُمَا^(٦) رَوَوْهُ عَنْ سَلَمَةَ،

(١) في (س): «محمد».

(٢) قوله: «وشعبة» سقط من (ق)، (د).

(٣) في (د): «وكنيته»، وفي (ق): «وكنيته».

(٤) السنن للترمذي (١ / ٣٠٩).

(٥) في (د): «لا».

(٦) قوله: «وغيرهما» غير موجود في (ق).

فَقَالُوا: وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِأَمِينٍ. وَهُوَ الصَّوَابُ^(١).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَقَدْ رَوَى أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ - وَهُوَ مِنْ الثَّقَاتِ - عَنْ شُعْبَةَ بْنِ قَفَاكِ الثَّوْرِيِّ فِي مَتْنِهِ:

[١٦١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي الْفَوَائِدِ الْكَبِيرِ لِأَبِي الْعَبَّاسِ وَفِي حَدِيثِ شُعْبَةَ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقِ الْبَصْرِيُّ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَنَسٍ يُحَدِّثُ^(٢) عَنْ وَائِلِ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا قَالَ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾، قَالَ: «أَمِينَ» رَافِعًا بِهَا صَوْتَهُ.

فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ شُعْبَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَبَّهَ لِذَلِكَ، فَعَادَ إِلَى الصَّوَابِ فِي مَتْنِهِ، وَتَرَكَ ذِكْرَ عِلْقَمَةٍ فِي إِسْنَادِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فَأَمَّا^(٣) حَدِيثُ الْعَلَاءِ بْنِ صَالِحٍ:

[١٦١١] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مَخْلَدُ بْنُ خَالِدِ الشَّعِيرِيُّ، ثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، ثنا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ^(٤)، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حُجْرِ بْنِ عَنَسٍ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَهَرَ بِأَمِينٍ وَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ خَدِّهِ^(٥).

(١) السنن للدارقطني (٢/ ١٢٨).

(٢) في (س): «حدث».

(٣) في (د)، (س): «وأما».

(٤) كذا أتى به المؤلف على الجادة، وهو في أصل الرواية: «علي بن صالح»، وقد نص المزي في تهذيب الكمال (٢٢/ ٥١٣) في ترجمة العلاء بن صالح على أن أبا داود وهم في اسمه فقال: «علي» بدل: «العلاء».

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٥٢).

[١٦١٢] **أخبرنا** أَبُو صَادِقٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ الصَّيْدَلَانِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْهَرُ بِأَمِينٍ.

[١٦١٣] **وأخبرنا** أَبُو صَادِقٍ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، [ق ١٦٠/أ] أنا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أنا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مثله. كَذَا قَالَ شَرِيكٌ. وَرَوَايَةُ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَصَحُّ، فَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُمَا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ^(٢) نَحْوَ رَوَايَةِ زُهَيْرٍ.

[١٦١٤] **وأخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُحْبُوبِيُّ بِمَرَوْ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ اللَّيْثِ، ثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ الْكَاجُغُونِيُّ، ثنا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ دِينَارِ الصَّائِغِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ، عَنْ وَاثِلِ [د/١٨٤] بْنِ حُجْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى، فَلَمَّا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ ^(٣)، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «أَمِينَ». وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ.

[١٦١٥] **وأخبرنا** أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أنا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، [س ٢] ثنا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ ^(٤)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ،

(١) سقطت أداة التحديث من (س).

(٢) من قوله: «أصح» إلى هنا ساقط من (د).

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) في (س): «زريق».

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَ بِفَاتِحَةِ^(١) الْكِتَابِ، فَلَمَّا خَتَمَهَا قَالَ: «آمِينَ». وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ^(٢).
وَكَذَلِكَ رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

[١٦١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا^(٣) نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ يَشْرِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَلَا: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قَالَ: «آمِينَ»، حَتَّى يُسْمِعَ مَنْ يَلِيهِ مِنَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ^(٥).

[١٦١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْوَ، ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ الزُّبَيْدِيُّ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَرَّغَ مِنْ أَمِّ الْقُرْآنِ رَفَعَ صَوْتَهُ فَقَالَ: «آمِينَ».
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ^(٦).

[١٦١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ يَحْيَى الْخَطِيبُ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْبَرْبَهَارِيُّ، ثنا يَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا

(١) في (س): «فاتحة».

(٢) أخرجه النسائي في المجتبى (٢/ ٣١٥) من طريق أبي إسحاق.

(٣) أداة التحديث ساقطة من (س).

(٤) في (د): «عبد الله بن عمر أبي هريرة» وذهب عليها.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٥٢).

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٥٨٦).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ الْمُزَنِيُّ، عَنْ عَبَادِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قَالَ: «آمِينَ». يَرْفَعُ^(١) بِهَا صَوْتَهُ، وَيَأْمُرُ بِذَلِكَ.

[١٦١٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو مَنْصُورٍ، يَعْنِي الْحَارِثَ بْنَ مَنْصُورٍ، ثنا بَحْرُ السَّقَّاءِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قَالَ: «آمِينَ» يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ.

بَحْرُ بْنُ [ق ١٦٠/ب] كَثِيرُ السَّقَّاءِ ضَعِيفٌ، وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[١٦٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ يَعْنِي الْحَنْظَلِيَّ، أَنَا يَعْنِي النَّضَرَ بْنَ شُمَيْلٍ^(٢)، عَنْ هَارُونَ الْأَعْوَرِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ أُمِّ الْحُصَيْنِ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّهَا صَلَّتْ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعَتْهُ^(٣) وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، فَلَمَّا قَرَأَ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾، قَالَ: «آمِينَ»، حَتَّى سَمِعَتْهُ وَهِيَ فِي صَفِّ النِّسَاءِ^(٤).

[١٦٢١] وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، ثنا

(١) في (س): «رفع».

(٢) في (د) «النظر بن شميم»، وفي (س): «النضر يعني ابن سهيل» وكل ذلك تحريف.

(٣) في (د): «وسمعت».

(٤) أخرجه ابن راهويه في المسند (٤ / ٢٤٤).

هُذْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا هَارُونُ بْنُ مُوسَى ^(١) الْأَعْوَرُ النَّحْوِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ الْمَكِّيُّ،
عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ^(٢)، عَنْ ابْنِ ابْنِ ^(٣) أُمِّ حُصَيْنٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أَنَّهَا صَلَّتْ خَلْفَ النَّبِيِّ
ﷺ فَسَمِعَتْهُ يَقْرَأُ ^(٤) ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ﴾، فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ ﴿وَلَا
الصَّالِينَ﴾، قَالَ: «آمِينَ».

[١٦٢٢] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ
أَحْمَدُ ^(٥) بْنُ عُثْمَانَ الْمُقْرِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ، ثنا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حُجْبَةَ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ ^(٦) قَالَ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «آمِينَ». إِذَا قَرَأَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا
الصَّالِينَ﴾ ^(٧).

[١٦٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ،
ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رُسْتَةَ، قَالَا: ثنا أَبُو
أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ دَاوُدَ، ثنا الْمُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ، ثنا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ
عَدِيٍّ ^(٨) بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زُرٍّ ^(٩) بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ ^(١٠)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا
قَرَأَ: ﴿وَلَا الصَّالِينَ﴾ رَفَعَ صَوْتَهُ بِآمِينَ.

(١) زاد في (س): «بن هارون».

(٢) قوله: «عن أبي إسحاق» سقط من (س).

(٣) قوله: «ابن ابن» ضبب عليها في (ق)، (د).

(٤) في (س): «يقول».

(٥) قوله: «أحمد» ليس في (س).

(٦) زاد في (د): «آمِينَ».

(٧) أخرجه ابن ماجه في سننه (١/ ٤٦٥) من طريق عثمان بن أبي شيبة.

(٨) قوله: «عن عدي» سقط من (د).

(٩) قوله: «زر» في (د): «ذر».

[١٦٢٤] **وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ،** أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا أَبُو صَالِحٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، ثنا رَوْحٌ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا كَانَ وَرَاءَ الْإِمَامِ فَقَرَأَ الْإِمَامُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، قَالَ النَّاسُ: آمِينَ، آمَنَ مَعَهُمْ، وَرَأَى ذَلِكَ مِنَ السُّنَّةِ.

[١٦٢٥] **وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ،** أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، ثنا^(١) مُوسَى بْنُ [د/١٨٥] عَامِرٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ^(٢) بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ عَوْفٍ الْغَافِقِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ أَمِّ الْقُرْآنِ قَالَ: آمِينَ. وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ.

[١٦٢٦] **أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ،** أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهُوِيَةَ، أَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ بِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَسْبِقْنِي بِآمِينَ^(٣).

[١٦٢٧] **وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِانَ،** أَنَا أَحْمَدُ [ق/١٦١/أ] ابْنُ عُيَيْدِ الصَّفَّارِ، ثنا أَبُو زَكْرِيَّا الْحَنَائِي^(٤)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ، ثنا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: قَالَ بِلَالٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْبِقْنِي بِآمِينَ.

[١٦٢٨] **أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ^(٥)،** ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

(١) في (س): «ابن».

(٢) في (ق): «عبد الله».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق/٥٢).

(٤) في (د): «الحنائي».

(٥) من هنا يبدأ خرم كبير في النسخة (س) إلى المسألة رقم (٩٩).

يَعْقُوبُ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سُئِلَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْإِمَامِ إِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ هَلْ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِأَمِينَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَيَرْفَعُ بِهَا مَنْ خَلْفَهُ أَصْوَاتُهُمْ. فَقُلْتُ: وَمَا الْحُجَّةُ فِيمَا تُثْبِتُ^(١) مِنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَمِينَ».

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا» دَلَالَةٌ أَنَّهُ أَمَرَ الْإِمَامَ أَنْ يَجْهَرَ بِأَمِينَ؛ لِأَنَّ مَنْ خَلْفَهُ لَا يَعْرِفُ وَقْتَ تَأْمِينِهِ إِلَّا بِأَنْ يَسْمَعَ تَأْمِينَهُ، ثُمَّ بَيَّنَّهُ ابْنُ شِهَابٍ فَقَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَمِينَ».

قَالَ الرَّبِيعُ: فَقُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ: فَإِنَّا نَكْرَهُ لِلْإِمَامِ أَنْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ بِأَمِينَ. فَقَالَ: هَذَا خِلَافُ مَا رَوَى صَاحِبُكُمْ وَصَاحِبُنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَكُمْ وَعِنْدَنَا عِلْمٌ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي ذَكَرْنَا عَنْ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُسْتَدَلَّ^(٢) بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْهَرُ بِأَمِينَ، وَأَنَّهُ أَمَرَ الْإِمَامَ أَنْ يَجْهَرَ بِهَا، فَكَيْفَ وَلَمْ يَزَلْ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَيْهِ! وَرَوَى وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «أَمِينَ» يُجْهَرُ^(٣) بِهَا صَوْتُهُ وَيَخْفِي مَدَّهُ إِيَّاهَا، وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ^(٤) يَقُولُ لِلْإِمَامِ: لَا تَسْبِقْنِي بِأَمِينَ، وَكَانَ يُؤَدِّنُ لَهُ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ:

(١) في (د): «ثبت».

(٢) في الأم: «نستدل».

(٣) ضبب عليها في (ق).

(٤) ضبب عليها في (د).

كُنْتُ أَسْمَعُ الْأَيْمَةَ؛ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَمَنْ بَعْدَهُ يَقُولُونَ: آمِينَ، وَمَنْ خَلْفَهُمْ: آمِينَ، حَتَّى إِنَّ لِلْمَسْجِدِ لِلَّجَّةَ^(١) (٢).

[١٦٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَبُو سَهْلٍ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُؤَذِّنُ لِمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَاشْتَرَطَ أَنْ لَا يَسْبِقَهُ بِ ﴿الضَّالِّينَ﴾ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ دَخَلَ الصَّفَّ، فَكَانَ إِذَا قَالَ مَرْوَانُ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: آمِينَ. يَمُدُّ بِهَا صَوْتَهُ. وَقَالَ: إِذَا وَافَقَ تَأْمِينَ أَهْلِ الْأَرْضِ تَأْمِينَ أَهْلِ السَّمَاءِ غُفِرَ لَهُمْ.

[١٦٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الصَّيْدَلَانِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، أَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، [ق ١٦١/ب] عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: أَدْرَكْتُ مَائَتَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، سَمِعْتُ لَهُمْ رَجَّةً بِآمِينَ^(٣).

وَرَوَاهُ إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ، وَقَالَ: رَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِآمِينَ.



(١) اللَّجَّةُ: الْجَلْبَةُ والصوت المرتفع.

(٢) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨ / ٥٤٥).

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٦ / ٤٦٤) من طريق أبي حمزة السكري.

مسألة (٧٩)

وَرَفَعُ الْيَدَيْنِ سُنَّةٌ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَالْإِرْتِفَاعِ مِنْهُ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَرْفَعُ الْأَيْدِي فِي هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ^(٢).
وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ مَا:

[١٦٣١] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ مِنْ أَضْلِهِ. (ح)

وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ الْأَصْبَهَانِيُّ إِمْلَاءً، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ، وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ^(٣).
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ^(٤)، عَنْ مَالِكٍ^(٥).

(١) انظر: الأم (٢/ ٢٣٤، ٢٣٨ - ٢٣٩)، (٨/ ٥٤١ - ٥٤٥)، ومختصر المزني (ص ٢٥)، والحاوي الكبير (٢/ ١١٦)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/ ٥١١)، والمجموع (٣/ ٣٦٧ - ٣٦٩).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٧)، المبسوط للسرخسي (١/ ١٤)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٣٢)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٠٧)، والبنية شرح الهداية (٢/ ٢٥٢ - ٢٥٣).

(٣) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ ٥٤١).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق ١٣/ أ).

(٥) صحيح البخاري (١/ ١٤٨).

[١٦٣٢] وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد الصيرفي، [د/١٨٦] قالوا:

ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا هارون بن سليمان، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يرفع يديه إذا استفتح الصلاة، وإذا أراد أن يركع، وبعدما يرفع رأسه من الركوع، ولا يفعل ذلك في السجود.

وكذلك رواه ابن وهب عن مالك:

[١٦٣٣] أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي، ثنا أبو العباس الأصم، ثنا

بكر بن نصر، قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح التكبير^(١) للصلاة، وإذا كبر للركوع، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضًا، وقال^(٢): «سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد». وكان لا يفعل ذلك في السجود^(٣).

وكذلك رواه خالد بن مخلد عن مالك:

[١٦٣٤] أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم، ثنا أبو عبد الله محمد بن

يعقوب، ثنا محمد بن عبد الوهاب، أنا خالد بن مخلد، ثنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا أراد أن يركع^(٤) فعل مثل

(١) قوله: «التكبير» ليس في (د).

(٢) في (د): «قال» بدون واو.

(٣) أخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٢٣١).

(٤) قوله: «ابن» تكررت في (د).

(٥) في (د): «يرفع».

ذَلِكَ، وَذَكَرَ بَاقِي^(١) الْحَدِيثِ^(٢).

[١٦٣٥] **حديثه**^(٣) أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنَا أَبُو

سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ
إِيَّاسِ بْنِ نُذَيْرٍ^(٤) أَبُو الْفَضْلِ [ق/١٦٢] الْكُوفِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَيُّوبَ
الْمُخَرَّمِيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّبَّاحِ الرَّعَفَرَانِيُّ، وَسَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ
الْمُخَرَّمِيُّ^(٥)، وَأَبُو بَكْرٍ النَّجَاحِيُّ، قَالُوا: ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ
الصَّلَاةَ يَرْفَعُ^(٦) يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ وَبَعْدَمَا يَرْفَعُ مِنَ
الرُّكُوعِ، وَلَا يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَجَمَاعَةٍ،
عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ^(٧).

[١٦٣٦] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ غَيْرَ مَرَّةٍ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ
مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِوَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ
عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَمَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَالَ

(١) قوله: «وذكر باقي» تحرف في (د) إلى: «وذكرنا في».

(٢) أخرجه الدارمي في السنن (٦ / ٢٩٦) من طريق خالد بن مخلد.

(٣) قوله: «حديثه» ضبب على الهاء في (د).

(٤) ضبط في (ق) بضم النون وفتح الذال.

(٥) أخرجه سعدان في الجزء الأول من حديثه، رواية ابن الأعرابي (ص ٣٥).

(٦) في (د): «رفع».

(٧) صحيح مسلم (٦ / ٢).

سُفْيَانُ: حَفِظْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ كَمَا أَنَّكَ هَاهُنَا. ثُمَّ قَالَ سُفْيَانُ: هَذَا مِثْلُ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ^(١): هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدِي حُجَّةٌ عَلَى الْخَلْقِ، كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ فَعَلَيْهِ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ شَيْءٌ.

قَالَ عَلِيُّ: لَمْ أَزَلْ^(٢) أَعْمَلُ بِهِ مُنْذُ أَنَا صَبِيٌّ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ^(٣): وَبِهِ نَأْخُذُ.

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: وَبِهِ نَأْخُذُ.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَبِهِ نَأْخُذُ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَبِهِ آخُذُ^(٤).

[١٦٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ الْعَدْلِيُّ، ثنا أَبُو

عِيسَى مُوسَى بْنُ هَارُونَ الطُّوسِيُّ، ثنا زَكْرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ. (ح)

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: أَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا مَعْمَرُ وَمَالِكُ وَيُونُسُ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذَوِ مَنْكِبَيْهِ إِذَا كَبَّرَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ، وَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ.

(١) قوله: «بن المديني» ليس في (د).

(٢) في (د): «أزال».

(٣) هو: عثمان بن سعيد الدارمي.

(٤) في (د): «نأخذ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ ^(١).

[١٦٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ وَاسٍ الْعَنَزِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عِيسَى، ثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ ^(٢).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ ^(٣).

[١٦٣٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَخْتَوِيهِ الْعَدْلُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، أَخْبَرَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ [ق ١٦٢/ب] رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَا حَذَوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ كَبَّرَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ [د/١٨٧] مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ^(٤).

[١٦٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَكُونَا حَذَوَ مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ كَبَّرَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ.

(١) صحيح مسلم (٢/ ٧).

(٢) أخرجه أبو اليمان في حديثه (ص ٢٠).

(٣) صحيح البخاري (١/ ١٤٨).

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٦).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ^(١).

[١٦٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو أَحْمَدُ بْنُ نَضْرِ الْخَفَّافُ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَعَمْرُو بْنُ عِمْرَانَ الْمَرْوَزِيُّ بِمَرْو، قَالُوا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: أَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَفْعَلُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ.

[١٦٤٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهِمَذَانَ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُسَامَةَ الْحَلَبِيُّ، ثنا أَبِي، ثنا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا نَوْفَلُ بْنُ الْفَرَاتِ، قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَفَعَ الْيَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: تَرَى سَالِمًا لَمْ يَحْفَظْهُ عَنْ أَبِيهِ؟! تَرَى عَبْدَ اللَّهِ لَمْ يَحْفَظْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟!!

[١٦٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ الْفَقِيه، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَدِيبُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَنَا الْفَارَيَابِيُّ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ

(١) صحيح مسلم (٦ / ٢).

(٢) زاد هنا في (ق): «ثنا».

نافع، عن ابن عمر، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ.

[١٦٤٤] وأخبرنا أبو عمرو الأديب، أنا أبو بكر الإسماعيلي، أن أبا حامد أحمد بن محمد بن الحسن الشَّرْقِيَّ أَخْبَرَهُ، ثنا أبو الحسن أحمد بن يوسف بن خالد السُّلَمِيّ، ثنا عمر بن عبد الله بن رزين السُّلَمِيّ، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن أيوب بن أبي تيممة وموسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر أنه كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حِينَ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا اسْتَوَى قَائِمًا مِنْ رُكُوعِهِ [ق ١٦٣ / ١] حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَيَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ ^(١).

[١٦٤٥] أخبرناه السيّد أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي عاليا، أنا أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ، ثنا أحمد بن يوسف السُّلَمِيّ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

اسْتَشْهَدَ الْبُخَارِيُّ بِحَدِيثِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، وَاحْتَجَّ بِرِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَهُوَ مَا:

[١٦٤٦] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ الْخَضِرِ الشَّافِعِيُّ، ثنا أبو بكر محمد بن إسماعيل الإسماعيلي وأحمد بن خالد الدَّامَغَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ قَالُوا: ثنا نصر بن علي الجهضمي، ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع قال: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ ^(٢) إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ، وَيَرْوِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

(١) عزاه ابن حجر في التعليق للمؤلف (٢ / ٣٠٦).

(٢) في (د): «يده».

[١٦٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ اعْتِمَادًا لِهَذَا^(١) الْحَدِيثِ وَهُوَ حَدِيثُ عُبَيْدِ اللَّهِ.

[١٦٤٨] حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رحمتهما الله عَوْدًا عَلَى بَدْءِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحِيرِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَرَفَعَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عِيَّاشِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى هَكَذَا^(٢).

وَتَابَعَهُ مُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَقَدْ قِيلَ عَنْ مُعْتَمِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ:

[١٦٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي الْأَمَالِيِّ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَادٍ، ثنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي [١٨٨/د] الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَبَيْنَ الرَّكَعَتَيْنِ، كُلَّ ذَلِكَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ.

(١) في (ق): «بهذا».

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٤٨).

هَكَذَا أَخْبَرَنَا بِهِ فِي الْأَمَالِي، وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ وَاحْتَجَّ بِهِ^(١).
وَرَوَاهُ أَيْضًا الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاصِحٍ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ
الزُّهْرِيِّ فَقَالَ: وَكَانَ يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ.
وَإِنَّمَا أَرَادَ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ إِنْ كَانَ قَدْ حَفِظَهُ الْمُسَيَّبُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
وَرَفَعَ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الْقِيَامِ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ سُنَّةٌ وَإِنْ لَمْ يَذْكُرْهُ الشَّافِعِيُّ، فَإِنَّ
إِسْنَادَهُ صَحِيحٌ وَالزِّيَادَةُ مِنَ الثَّقَةِ مَقْبُولَةٌ وَقَدْ:

[١٦٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا [ق ١٦٣ / ب] الْعَبَّاسِ
مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الرَّبِيعَ بْنَ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ
الشَّافِعِيَّ رحمته الله يَقُولُ: إِذَا وَجَدْتُمْ فِي كِتَابِي خِلَافَ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقُولُوا
بِسُنَّةِ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَدَعُوا مَا قُلْتُ^(٣).

وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي حَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم
رحمته الله، وَقَدْ ذَكَرَ الشَّافِعِيُّ رحمته الله حَدِيثَ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ وَفِيهِ هَذِهِ الزِّيَادَةُ،
ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِهِ: وَبِهِ نَقُولُ^(٤).

[١٦٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،
ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَا: ثنا
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَنَّهُ

(١) صحيح ابن خزيمة (١ / ٦٩٢).

(٢) في (د): «سنة».

(٣) أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١ / ٣٨٩) من طريق أبي العباس الأصم.

(٤) الأم (٢ / ٢٦٦).

رَأَى مَالِكَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ إِذَا صَلَّى كَبَّرَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ^(١)، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ هَذَا.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ إِسْحَاقَ الْوَاسِطِيِّ^(٢). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، كِلَاهُمَا عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيِّ^(٣).

[١٦٥٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكَ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ^(٤).

[١٦٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، ثنا عَفَّانُ (ح) قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: ثنا عَفَّانُ - قَالَ ابْنُ يَحْيَى: ابْنُ مُسْلِمٍ - ثنا هَمَّامٌ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جُبَادَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ وَاثِلٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ وَمَوْلَى لَهُمْ، عَنْ أَبِيهِ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ^(٥) فَكَبَّرَ، وَوَصَفَ^(٦) هَمَّامٌ حِيَالَ أُذُنَيْهِ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: قُلْتُ لِعَفَّانَ: ثُمَّ التَّحَفَ بِثَوْبِهِ؟ قَالَ:

(١) قوله: «وإذا أراد أن يركع رفع يديه» تكرر في (د).

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٤٨).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٧).

(٤) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٣/ ١٢٦) من طريق سعيد بن أبي عروبة به.

(٥) ضبب عليها في (د).

(٦) ضبب عليها في (د).

نَعَمْ، قَالَ: ثُمَّ ^(١) وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ أَخْرَجَ يَدَيْهِ ^(٢) مِنَ الثَّوْبِ، ثُمَّ رَفَعَهُمَا فَكَبَّرَ فَرَكَعَ، فَلَمَّا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». رَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا ^(٣) سَجَدَ سَجَدَ بَيْنَ كَفَّيْهِ.
لَفْظُ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي الصَّحِيحِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَفَّانَ ^(٤).

[١٦٥٤] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ مِنْ أَصْلِهِ وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ ^(٥) إِمْلَاءً، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ [ق/١٦٤/أ] كَلَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنِي وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَسَحَ الصَّلَاةَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَبَعْدَمَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ. قَالَ وَائِلُ: ثُمَّ أَتَيْتُهُمْ فِي الشِّتَاءِ فَرَأَيْتُهُمْ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي الْبَرَانِسِ ^(٦).

[١٦٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا مَعْنَى رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الرُّكُوعِ؟ فَقَالَ: مِثْلُ مَعْنَى رَفْعِهِمَا عِنْدَ الْإِفْتِتَاحِ؛ تَعْظِيمًا لِلَّهِ وَسُنَّةً مُتَّبَعَةً، نَرْجُو فِيهِ ثَوَابَ اللَّهِ، وَمِثْلُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عَلَى الصَّفَا وَالْمَرُوءَةِ وَغَيْرِهِمَا ^(٧).

(١) قوله: «قال: ثم» ساقط من (د).

(٢) في (د): «يده».

(٣) في (د): «فلم».

(٤) صحيح مسلم (٢/ ١٣).

(٥) زاد في (د) في هذا الموضع: «نا».

(٦) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨/ ٥٤٤).

(٧) المصدر السابق (٨/ ٥٤٥).

[١٦٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ -هُوَ الثَّوْرِيُّ- عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ كَبَّرَ؛ رَفَعَ يَدَيْهِ حِذَاءَ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ حِينَ رَكَعَ، ثُمَّ حِينَ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» رَفَعَ يَدَيْهِ، وَرَأَيْتُهُ مُمَسِّكًا بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فِي الصَّلَاةِ^(١).

[١٦٥٧] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ﷺ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ [د/١٨٩] بِمَرَوْ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، أَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ عَطَاءٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ، قَالَ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: لِمَ؟ مَا كُنْتَ أَكْثَرَنَا لَهُ صُحْبَةً. (ح)

[١٦٥٨] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَرَارِيُّ الْبَصْرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنَ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثِيُّ بْنُ رَبِيعٍ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالُوا: لِمَ؟ مَا كُنْتَ أَكْثَرَنَا لَهُ تَبَعَةً، وَلَا أَقْدَمَنَا لَهُ صُحْبَةً. قَالَ: بَلَى. قَالُوا: فَأَعْرِضْ عَلَيْنَا.

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢/ ٦٨) من طريق الثوري.

قَالَ: فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حَتَّى يَقَرَّ كُلُّ عَضْوٍ مِنْهُ فِي مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلًا، ثُمَّ يَقْرَأُ ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يَرْكَعُ وَيَضَعُ رَاحَتَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ يَعْتَدِلُ وَلَا يَنْصِبُ^(١) رَأْسَهُ وَلَا يُقْنِعُ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ».

ثُمَّ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ حَتَّى يَعُودَ كُلُّ عَظْمٍ مِنْهُ إِلَى مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلًا، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ». ثُمَّ يَهْوِي [ق/١٦٤/ب] إِلَى الْأَرْضِ فَيَجَافِي يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيُثْنِي رِجْلَهُ الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا، وَيَفْتَحُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ إِذَا سَجَدَ، ثُمَّ يَعُودُ يَرْفَعُ فَيَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ». ثُمَّ يُثْنِي بِرِجْلِهِ فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا مُعْتَدِلًا حَتَّى يَرْجِعَ أَوْ يَقَرَّ كُلُّ عَظْمٍ مَوْضِعَهُ مُعْتَدِلًا، ثُمَّ يَصْنَعُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، كَمَا فَعَلَ أَوْ كَبَّرَ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي بَقِيَّةِ صَلَاتِهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي السَّجْدَةِ الَّتِي فِيهَا التَّسْلِيمُ آخَرَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى^(٢) وَقَعَدَ مُتَوَرِّكًا عَلَى شِقِّهِ الْيُسْرَى. فَقَالُوا جَمِيعًا: صَدَقَ، هَكَذَا كَانَ يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٣).

[١٦٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ هَلَالُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرِ الْحَفَّارِ بِبَغْدَادَ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عِيَّاشِ الْقَطَّانُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ إِشْكَابَ، ثنا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي أَبُو حَيْثِمَةَ، حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ الْحَرِّ، حَدَّثَنِي

(١) ضب عليها في (د).

(٢) قوله: «اليسرى» ساقط من (د).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٥٠) من طريق أبي عاصم.

عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ^(١) عَنْ^(٢) عِيَّاشٍ، أَوْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَبُوهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي الْمَجْلِسِ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَأَبُو أُسَيْدٍ، وَأَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ^(٣)، أَتَهُمْ تَذَاكُرُوا الصَّلَاةَ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالُوا: كَيْفَ؟ قَالَ: اتَّبَعْتُ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالُوا: فَأَرَنَا. قَالَ: فَقَامَ يُصَلِّي^(٤) وَهُمْ^(٥) يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَبَدَأَ فَكَبَّرَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ نَحْوَ الْمَنْكِبَيْنِ، ثُمَّ كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ فَرَفَعَ يَدَيْهِ أَيْضًا حَتَّى أَمْكَنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ غَيْرَ مُفْنِعٍ رَأْسَهُ وَلَا مُصَوِّبِهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. فَرَفَعَ يَدَيْهِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٦). هَكَذَا رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي بَدْرٍ.

[١٦٦٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبَّادٍ الْفَرَّغَانِيُّ، ثنا أَبُو بَدْرٍ، ثنا أَبُو خَيْثَمَةَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الْحَرِّ^(٧)، ثنا عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ

(١) كذا في النسخ الخطية كلها، وكذا رواه المؤلف بنفس السند في السنن الكبير (٢/ ١٠١)، وكذا في أصل الرواية، وهو خطأ وتصحيح قديم في هذا الطريق، وصوابه: «أحد بني مالك»، كما في مصادر تخريج الحديث وكما في الحديث الآتي.
(٢) في النسخ الخطية: «ابن»، والمثبت من رواية المصنف له بنفس السند في السنن الكبير ومن أصل الرواية.

(٣) في (د): «الأنصاري».

(٤) في (د): «قال فصل».

(٥) قوله: «وهم» تكررت في (د).

(٦) أخرجه ابن عيَّاش في أحاديثه عن شيوخه (ص ٢٥٧).

(٧) في النسخ الخطية: «الحسن بن الحارث»، والمثبت كما رواه المصنف في السنن الكبير (٢/ ١١٨) بسنده ومثته سواء، وكما في الحديث السابق.

عَطَاءٍ أَحَدِ بَنِي مَالِكٍ^(١)، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَبُوهُ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَعَ التَّكْبِيرِ، وَقَالَ: ثُمَّ أَمَكْنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي بَدْرٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبَّاسٍ أَوْ عِيَّاشٍ بْنِ سَهْلٍ.

[١٦٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَبُو بَدْرٍ. فَذَكَرَهُ^(٢). وَرَوَاهُ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٣) بْنِ عِيسَى، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ.

[١٦٦٢] أَخْبَرَنَا [ق ١٦٥/١] أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو [د/ ١٩٠] دَاوُدَ، ثنا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، أَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي عُتْبَةُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى^(٤).

وَلَعَلَّ هَذِهِ الرِّوَايَةُ أَصَحُّ، فَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ عَطَاءٍ إِنَّمَا يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ نَفْسَهُ، وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ فِي الرِّوَايَةِ سَمَاعَهُ مِنْ أَبِي حُمَيْدٍ وَغَيْرِهِ، وَأَثَبَتِ الْبُخَارِيُّ بِالتَّارِيخِ^(٥) سَمَاعَهُ مِنْ أَبِي حُمَيْدٍ وَأَصْحَابِهِ، وَيَبْنِي فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ سَمَاعَ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - وَقِيلَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى - مِنْ

(١) في (د): «حدثني مالك».

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٣٨).

(٣) ضبب عليها في (ق).

(٤) المصدر السابق، رواية ابن داسة (ق ٣٨).

(٥) التاريخ الكبير (١/ ١٨٩).

عَبَّاسٍ، فَذَكَرُ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ يَنْهَمَا وَهُمْ^(٢)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٦٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَنَا فُلَيْحٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّاسَ بْنَ سَهْلٍ يُحَدِّثُ فَلَمْ أَحْفَظْهُ، فَحَدَّثَنِيهِ أَرَاهُ عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، قَالَ: حَضَرْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ^(٣).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَفِي هَذَا بَيَانُ سَمَاعِ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، وَأَنَّ ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ بَيْنَهُمَا وَهُمْ^(٤)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٦٦٤] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ^(٥)، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ^(٦) بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: ثنا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، ثنا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: اجْتَمَعَ مَعَهُدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَأَبُو حُمَيْدٍ وَأَبُو أُسَيْدٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ فَذَكَرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ إِنَّ

(١) في (د): «فذكره».

(٢) قوله: «وهم» سقط من (د)، وضبطه ناسخ (ق) بسكون الهاء.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٣٨).

(٤) كذا ضبطه ناسخ (ق).

(٥) أخرجه السراج في المسند (ص ٢٦، رقم ١٠٢).

(٦) في النسخ الخطية: «عبد الله»، والمثبت من أصل الرواية من مسند السراج، والسنن الكبير

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ كَأَنَّهُ قَابِضٌ عَلَيْهِمَا، وَوَتَّرَ يَدَيْهِ فَنَحَّاهُمَا عَنْ جَنْبَيْهِ، وَلَمْ يَصُبَّ^(١) رَأْسَهُ وَلَمْ يُقْنِعْهُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَاسْتَوَى قَائِمًا. وَذَكَرَ الْحَدِيثُ^(٢).
لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي حَازِمٍ.

[١٦٦٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهَ وَأَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْمُرْزُغِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْهَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عَارِمِ بْنِ الْفَضْلِ فَكَانَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَكَانَ يُحَسِّنُ صَلَاتَهُ، فَلَمَّا صَلَّى قُلْتُ لَهُ: صَلَاةُ مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ فَكَانَ يُصَلِّي هَكَذَا، فَقُلْتُ لَهُ: صَلَاةُ مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ فَكَانَ يُصَلِّي هَكَذَا، فَقُلْتُ: صَلَاةُ مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ فَكَانَ يُصَلِّي هَكَذَا، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَكَانَ يُصَلِّي هَكَذَا، فَسَأَلْتُهُ فَقُلْتُ: صَلَاةُ [ق ١٦٥/ب] مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ^(٣): صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ؓ فَكَانَ يُصَلِّي هَكَذَا؛ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَقَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ^(٤).

(١) ضُيِبَ عَلَيْهَا فِي (د)، وَفِي هَذَا الْفِعْلِ بِهَذِهِ الصُّورَةِ ضُبُّطَانٌ؛ أَحَدُهُمَا «يُصَّبُّ» مِنْ صَبَّ رَأْسُهُ؛ أَيْ أَمَالَهُ إِلَى أَسْفَلٍ، وَالثَّانِي «يُصَّبُّ» مِنْ صَبَّ رَأْسَهُ؛ أَيْ خَفَضَهُ جَدًّا. انْظُرِ النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٣/ ٣) وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْخَطَّابِيِّ (١/ ١٢٨).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ، رَوَايَةُ ابْنِ دَاسَةَ (ق ٣٨).

(٣) فِي (ق): «فَقُلْتُ».

(٤) أَخْرَجَهُ الضَّيَاءُ فِي الْمُتَّقَى مِنْ حَدِيثِ الْعَبْدِيِّ (ص ٣١٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيِّ.

[١٦٦٦] وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو عبد الله الصفار الزاهد إملاءً من أصل كتابه، قال: قال أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمي: صليت خلف أبي الثعمان محمد بن الفضل، فذكره بمعناه^(١).

[١٦٦٧] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه من أصل كتابه، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا عبد الرزاق، قال: أهل مكة يقولون: أخذ ابن جريج الصلاة من عطاء، وأخذ عطاء من ابن الزبير، وأخذها ابن الزبير من أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وأخذها أبو بكر من النبي صلى الله عليه وسلم، وما رأيت أحدا أحسن صلاة من ابن جريج.

[١٦٦٨] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني أبو أحمد الحسين بن علي بن محمد بن يحيى، حدثني أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثني أحمد بن الحسين الترمذي - صاحب أحمد بن حنبل بنيسابور^(٢) - في ميدان الحسين بن معاذ، ثنا حجاج بن إبراهيم الأزرق، ثنا عبد الله بن وهب القرشي، أخبرني حيوة بن شريح الحضرمي، عن أبي عيسى سليمان بن كيسان المدني، عن عبد الله^(٣) بن القاسم: بينما الناس يصلون في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ خرج عليهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: أقبِلوا علي بوجوهكم، أصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كان يصلي ويأمر بها. فقام مُستقبل القبلة ورفع يديه حتى حاذى بهما منكبيه، وكبر، ثم غص بصره، ثم رفع يديه حتى حاذى بهما منكبيه وكبر^(٤)، ثم ركع، وكذلك حين رفع، وقال

(١) المصدر السابق (ص ٣١٦).

(٢) في (د): «النيسابور».

(٣) قوله: «عبد» في النسخ «عبد» وضرب عليه ناسخ (ق)، (د)، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٤) من قوله: «ثم غص بصره» إلى هنا ساقط من (د).

لِلْقَوْمِ: هَكَذَا [د/١٩١] كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا^(١).

[١٦٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ السَّجَزِيِّ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو النَّصْرِ الْفَقِيهُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَنِيُّ وَأَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِ وَسٍ وَدَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ السَّجِسْتَانِيِّ وَأَبُو حُمَيْدٍ الْحَنْظَلِيُّ، قَالُوا: ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى الْهَرَوِيُّ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: رَأَيْتُ طَاوُسًا يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا، فَسَأَلْتُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: إِنَّهُ يُحَدِّثُهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ^(٢)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣).

[١٦٧٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُضَارِبِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّحْوِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَجَلِيُّ، ثنا أَبُو النَّصْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، قَالَ: [ق/١٦٦] رَأَيْتُ طَاوُسًا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ إِذَا افْتَتَحَهَا، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ، وَعِنْدَ رَفْعِ رَأْسِهِ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَأَلْتُ^(٤) عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَفْعَلُهُ، وَذَكَرَ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ^(٥) يَفْعَلُهُ، وَذَكَرَ عُمَرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ^(٦).

(١) ذكره ابن كثير في مسند الفاروق (١/ ١٦٥) من طريق عبد الله بن وهب.

(٢) قوله: «عن عمر» ساقط من (ق)، وأثبتناه من (د) وقد رواه الخطيب البغدادي في الجامع

(١/ ١١٨) بسنده عن دعلج كما ها هنا، وجعله عن عمر أيضًا.

(٣) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١/ ١١٨) عن دعلج.

(٤) ضبب عليها في (د).

(٥) قوله: «كان» ليس في (ق).

(٦) المصدر السابق (١/ ١١٨) من طريق شعبة.

تَابَعَهُمَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ وَعَمَّارُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَالْحَكَمُ بْنُ أَسْلَمَ الْحَجَبِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ فَلَمْ يَذْكُرْ فِي إِسْنَادِهِ عُمَرَ.

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[١٦٧١] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا الإمام أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أنا علي بن عبد العزيز البغوي وموسى بن الحسن بن عباد النسوي، قالا: ثنا سليمان بن داود الهاشمي، أنا ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن الفضل الهاشمي، عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي عليه السلام، عن النبي ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَيَضَعُ مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا قَضَى قِرَاءَتَهُ وَأَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَيَضَعُهُ إِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ، وَلَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ كَذَلِكَ وَكَبَّرَ^(١).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنُ الْإِسْنَادِ.

[١٦٧٢] حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَنْفِيُّ عليه السلام، ثنا الشَّيْخُ الْإِمَامُ وَالِدِي عليه السلام، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَيَاضٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا كَبَّرَ وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ^{(٢)(٣)}.

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ١٦٢) من طريق سليمان بن داود.

(٢) ضبب عليها في (د).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤١١) من طريق الثَّقَفِيِّ.

[١٦٧٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ قِيَاضٍ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ، وَقَالَ: وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.

[١٦٧٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْبُوبِ بْنِ فَضِيلِ التَّاجِرِ بِمَزْوٍ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ لَفْظًا غَيْرَ مَرَّةٍ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارِ الْفَقِيه، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرِ الْعَبْدِيِّ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا كَبَّرَ وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ لَمْ نَكْتُبْهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ إِلَّا عَنْ شَيْخِنَا أَبِي الْعَبَّاسِ، وَهُوَ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ، وَكَانَ الْحَدِيثُ بِخَطِّ عَمِّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَيَّارٍ، وَسَمَاعٍ أَبِي الْعَبَّاسِ بِخَطِّ عَمِّهِ، وَإِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ^(١).

[١٦٧٥] أَخْبَرَنَا^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مَحْمُودُ بْنُ عِصَامٍ، ثنا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. (ح)
قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ [ق ١٦٦/ب] يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّامَاتِيِّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنِي أَبِي^(٣)، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ التَّكْبِيرِ حِينَ يَفْتَحُ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا اسْتَوَى قَائِمًا مِنْ

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ٣٧٦).

(٢) في (د): «أخبرناه».

(٣) قوله: «حدثني أبي» ساقط من (د).

رُكُوعِهِ، وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَيَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

وَهَكَذَا رَوَاهُ أَبُو حُدَيْفَةَ مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ النَّهْدِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ.

وَتَابِعَهُ زِيَادُ بْنُ سُوقَةَ بْنِ سَعِيدٍ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ عَنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ.

[١٦٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ الرَّازِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: أَلَا أَعْلَمُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَقَامَ فَاسْتَفْتَحَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ [د/١٩٢] وَكَبَّرَ، ثُمَّ رَكَعَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا فَاصْنَعُوا^(١).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ، عَنْ حَمَادٍ مُسْنَدًا^(٢).

[١٦٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ الْأَخْرَمُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عِيْسَى، ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ: هَلُمُّوا أَرِيكُمْ. فَكَبَّرَ^(٣) فَرَفَعَ يَدَيْهِ،

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٤٧) من طريق محمد بن حميد.

(٢) المصدر السابق (٢/ ٤٧) من طريق ابن راهويه.

(٣) في (د): «وكبر».

ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكَعَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا فَاصْنَعُوا، وَلَمْ يَرْفَعْ فِي السُّجُودِ^(١).

[١٦٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ هَلَالُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرِ الْحَفَّارِ بَغْدَادِي، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عِيَّاشِ الْقَطَّانُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ حِينَ يَفْتِخُ^(٢) الصَّلَاةَ وَحِينَ يَرْكَعُ وَحِينَ يَسْجُدُ^(٣) (٤).

وَقَدْ رَوَيْنَا مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: حِينَ يَفْتِخُ، وَحِينَ يَرْكَعُ، وَحِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، كَمَا رَوَاهُ سَائِرُ النَّاسِ.

[١٦٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى الْخَطِيبُ، أَنَا أَبُو بَحْرِ الْبَرْبَهَارِيُّ، ثنا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا وَكَيْعٌ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَمَّنْ سَمِعَ الْأَعْرَابِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ^(٥) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى فُرُوعِ أُذُنَيْهِ كَأَنَّهُمَا مِرْوَحَتَانِ^(٦).

[١٦٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ مَطَرٍ وَأَبُو الْحَسَنِ السَّرَّاجُ، قَالَا: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، [ق ١٦٧/أ] ثنا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ سَيَّارٍ

(١) عزاه الزيلعي في نصب الراية (١/ ٤٥) للمؤلف.

(٢) في (د): «يفتح».

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) أخرجه ابن عيَّاش في أحاديثه عن شيوخه، رواية أبي الفوارس (ق ٨٢/أ).

(٥) في (ق): «سمعت».

(٦) أخرجه الإمام أحمد (٩/ ٤٦٢٨) من طريق سليمان بن المغيرة.

يَقُولُ^(١): إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي صَلَاتِهِ إِذَا كَبَّرَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ^(٢).

قَدْ رَوَيْنَا رَفَعَ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَرَفَعَ الرَّأْسِ مِنْهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَمَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، وَأَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ: أَبُو قَتَادَةَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَأَبُو أُسَيْدٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ مُخْتَجٍّ بِهَا.

[١٦٨١] وَقَدْ سَمِعْتُ الْحَاكِمَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظَ

يَقُولُ: لَا نَعْلَمُ سُنَّةَ اتَّفَقَ عَلَى رِوَايَتِهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ ثُمَّ الْعَشْرَةُ الَّذِينَ شَهِدَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ، فَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ عَلَى تَفَرُّقِهِمْ فِي الْبِلَادِ الشَّاسِعَةِ غَيْرَ هَذِهِ السَّنَةِ^(٣).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَهُوَ كَمَا قَالَ أَسْتَاذُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَدْ رَوَى هَذِهِ السَّنَةُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ الصَّدِيقِ، وَأَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَأَبِي عَمْرٍو عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ وَالزُّبَيْرِ بْنَ الْعَوَّامِ، وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، وَسَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ الزُّهْرِيُّ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَرَّاحِ وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ الْأَنْصَارِيِّ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَمَالِكِ بْنَ الْحُوَيْرِثِ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَأَبِي بَكْرٍ كَعْبٍ،

(١) ضبب عليها في (د).

(٢) أخرجه أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢٣ / ١٥٩) من طريق شعبة.

(٣) عزاه مغلطي في شرح ابن ماجه (٥ / ٢٨٤) للمؤلف.

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي مُوسَى عَبْدَ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ الْأَشْعَرِيُّ،
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ،
وَالْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ - ذَكَرَهُمَا الْحَاكِمُ وَلَمْ أَجِدْ إِسْنَادَهُ - وَزِيَادُ بْنُ الْحَارِثِ
الضُّدَائِيُّ، وَسَهْلُ بْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، وَأَبِي سَعِيدٍ سَعْدُ بْنُ مَالِكِ الْخُدْرِيِّ،
وَأَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وَسَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ،
وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، وَبُرَيْدَةُ بْنُ حُصَيْبٍ الْأَسْلَمِيُّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرِ الدَّوْسِيِّ، وَأَبِي الْيَقْظَانَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ الْعَنْسِيُّ، وَأَبِي
أَمَامَةَ صُدْيُ بْنُ عَجَلَانَ الْبَاهِلِيِّ، وَعُمَيْرُ بْنُ قَتَادَةَ اللَّيْثِيِّ، وَأَبِي مَسْعُودٍ
عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ، رضي الله عنه.

وَمِنَ النِّسَاءِ: عَائِشَةُ بِنْتُ الصَّدِيقِ رضي الله عنه، وَرُوِيَ عَنْ أَعْرَابِيٍّ صَحَابِيٍّ،
كُلُّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ عَنْهُمْ وَعَنْ مَنْ اقْتَدَى [د/ ١٩٣] بِنَبِيِّهِ، وَتَبَعَ سُنَّتَهُ.
وَرُوِيَ هَذِهِ السُّنَّةُ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ:

[١٦٨٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو حَامِدٍ
[ق/ ١٦٧ ب] أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ الْمُقْرِي، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ
عَلِيٍّ النَّجَّارُ الصَّنْعَانِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحْسَنَ صَلَاةً
مِنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَأَخَذَ صَلَاتَهُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَأَخَذَ عَطَاءُ صَلَاتَهُ مِنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَأَخَذَ ابْنُ الزُّبَيْرِ صَلَاتَهُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رضي الله عنه ^(١).

[١٦٨٣] قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَرَأَيْتُ ابْنَ جُرَيْجٍ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ إِذَا
افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.

[١٦٨٤] **أخبرنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأُسْتَاذَ أَبَا الْوَلِيدِ يَقُولُ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: لَيْسَ فِي رَفْعِ الْيَدَيْنِ حَدِيثٌ أَصَحُّ مِنْ ذَا؛ لِأَنَّ كُلَّ مَنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ؛ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، وَعَطَاءٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَأَبُو بَكْرِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[١٦٨٥] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ وَاسِعٍ الْعَنْزِي، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثنا رِشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَدَوَّ مَنْكِبَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ ^(١) وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ^(٢).

[١٦٨٦] **وأخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِي، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ الْأَخْرَمُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ يَتَاقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ طَاوُسًا عَنْ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ وَعَبْدَ اللَّهِ وَعَبْدَ اللَّهِ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ إِذَا افْتَتَحُوا الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعُوا، وَإِذَا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ مِنَ الرُّكُوعِ. لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه ^(٣).

[١٦٨٧] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ.

(ح)

(١) قوله: «وإذا ركع» ساقط من (د).

(٢) عزاه الزيلعي في نصب الراية (١ / ٤١٧) للمؤلف.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٢ / ٦٩) من طريق ابن جريج.

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ الْعَنْزِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ^(١)، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا دُونَ ذَلِكَ^(٢).

[١٦٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ يُونُسَ الْأَخْرَمُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عِيْسَى، ثنا جُرَيْرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ. (ح)

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ شَرِيكِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبَا سَعِيدٍ وَابْنَ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ الزُّبَيْرِ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنهم يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ إِذَا افْتَتَحُوا الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعُوا، وَإِذَا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ مِنَ الرُّكُوعِ^(٣).

[١٦٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ [ق ١٦٨/١] الْعَنْزِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثنا خَالِدٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ وَيَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ، وَقَبْلَ أَنْ يَرَكَعَ، وَبَعْدَهَا يَرْفَعُ^(٤).

[١٦٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْرُوفٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أُمَيَّةَ السَّائِي، ثنا

(١) قوله: «وإذا ركع» ضبب فوقه في (د)، وغير موجود بأصل الرواية.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق ١٨/ب).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤١٠) من طريق الليث.

(٤) المصدر السابق (٢/ ٤١١) من طريق حميد.

عِيسَى بْنُ مُوسَى التِّيمِيُّ، عَمَّنْ^(١) حَدَّثَهُ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾^(٢)، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «يَا جَبْرِيلُ، مَا هَذِهِ النَّحِيرَةُ الَّتِي أَمَرَنِي بِهَا رَبِّي؟» قَالَ: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَحِيرَةٍ، وَلَكِنَّهُ رَفَعَ الْأَيْدِي فِي ثَلَاثِ^(٣) مَوَاطِنَ: إِذَا تَحَرَّمْتَ لِلصَّلَاةِ، وَإِذَا رَكَعْتَ، وَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ، وَأَبَدَ^(٤) نَحْرَكَ؛ فَإِنَّهَا صَلَاتُنَا وَصَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ فِي السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ زِينَةً، وَإِنَّ زِينَةَ الصَّلَاةِ رَفَعُ الْأَيْدِي فِي ثَلَاثِ^(٥) مَوَاطِنَ^(٦).

[١٦٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ السَّجِسْتَانِيُّ وَأَنَا سَأَلْتُهُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى، ثَنَا بَقِيَّةُ، ثَنَا عُتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، قَالَ: قِيلَ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رحمته الله: إِنَّهُمْ يَنْهَوْنَنَا عَنْ رَفْعِ الْأَيْدِي، فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ قُطِعَتْ يَدِي لَرَفَعْتُ ذِرَاعِي، وَلَوْ قُطِعَتْ ذِرَاعِي لَرَفَعْتُ ضَبْعِي.

هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رحمته الله، وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

عليه السلام كَمَا:

-
- (١) في (د): «عن».
- (٢) سورة الكوثر (آية: ٢).
- (٣) كذا بالأصل على لغة أهل بغداد باعتبار لفظ الجمع، قال الكسائي: تقول: «مررت بثلاث حمامات» بغير هاء وإن كان الواحد مذكرا. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك (٣/ ١٣١٩).
- (٤) قوله: «وأبد» ضبب عليها في (د).
- (٥) كذا بالأصل على لغة أهل بغداد باعتبار لفظ الجمع.
- (٦) أخرجه الحاكم في المستدرک (٥/ ١٧٣) من طريق مقاتل.

[١٦٩٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ وَاسٍ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا رِفْدَةُ بْنُ قُضَاعَةَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ [د/١٩٤] أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ مَرْوَانَ اسْتَخْلَفَهُ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ^(١)، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: لَوْ قُطِعَ كَفِّي لَرَفَعْتُ ذِرَاعِي، وَلَوْ قُطِعَ ذِرَاعِي لَرَفَعْتُ عَضْدِي.

[١٦٩٣] وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْبُخَارِيُّ بَنِي سَابُورَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبُخَارِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، قَالَ: قَدْ رَوَيْنَا عَنْ سَبْعَةِ عَشَرَ نَفْسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ كَانُوا يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ عِنْدَ الرُّكُوعِ، فِيهِمْ: أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ الْبَدْرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْبَدْرِيُّ، وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْهَاشِمِيُّ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ خَادِمُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ الْقُرَشِيُّ، وَوَائِلُ بْنُ حُجْرٍ الْحَضْرَمِيُّ، وَمَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ، وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، وَأَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ الْأَنْصَارِيُّ^(٢).

وَرَوَى ذَلِكَ عَنْ جَمَاعَةٍ لَمْ يَذْكُرْهُمْ الْبُخَارِيُّ ﷺ، مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ ﷺ وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ، وَعُمَرُ [ق/١٦٨/ب] بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ أَيْضًا، وَطَلْحَةُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ﷺ، وَسَنَدُكُرُّهُ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، وَقَدْ

(١) كرر في (د): «رفع» مرتين.

(٢) رفع اليدين في الصلاة للبخاري (ص ٢٢).

ذَكَرْنَاهُمَا، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ الْأَنْصَارِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَابِرِ الْبَيَاضِيِّ، وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، رضي الله عنهم.

[١٦٩٤] **وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ**، ثنا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ

عَبْدُوسٍ، ثنا عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ. (ح)

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ،

قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي

عُرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا

أَيْدِيهِمْ مَرَاوِجُ فِي صَلَاتِهِمْ إِذَا رَكَعُوا، وَإِذَا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ^(١).

[١٦٩٥] **وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقْرِي**، أنا

الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمِنْهَالِ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ^(٢).

وَرَوَى عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ عِنْدَ الرُّكُوعِ،

وَرَفَعَ الرَّأْسَ مِنْهُ.

[١٦٩٦] **أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ**، أنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى

الْبُخَارِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مَحْمُودٍ، قَالَ: ثنا^(٣) ابْنُ إِسْمَاعِيلَ

الْبُخَارِيُّ، قَالَ: وَيُرْوَى عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ وَأَهْلِ الْحِجَازِ وَأَهْلِ الْعِرَاقِ

وَالشَّامِ وَالْيَمَنِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ عِنْدَ الرُّكُوعِ، وَرَفَعَ الرَّأْسَ مِنْهُ،

مِنْهُمْ: سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، وَمُجَاهِدٌ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ،

(١) المصدر السابق (ص ٧٥) من طريق يزيد بن زريع.

(٢) المصدر السابق (ص ٧٥).

(٣) قوله: «ابن إسحاق بن محمود قال: ثنا» ساقط من (د)، وفي (ق) بدل إسحاق «أحمد».

وَسَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَالنُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ، وَالْحَسَنُ، وَابْنُ سِيرِينَ، وَطَاوُسٌ، وَمَكْحُولٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، وَنَافِعٌ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَالْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، وَغَيْرُهُمْ عِدَّةٌ كَثِيرَةٌ^(١).

[١٦٩٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَخْبُوبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ: سَأَلَ ابْنُ الْمُبَارَكِ أَبَا حَنِيفَةَ عَنِ الرَّجُلِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَوَضْعٍ، فَقَالَ: يَفْعَلُ ذَلِكَ يُرِيدُ أَنْ يَطِيرَ! فَأَجَابَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ جَوَابًا أَعْجَبَنِي، فَقَالَ: إِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَطِيرَ فِي الثَّالِثَةِ فَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَطِيرَ فِي الْأُولَى^(٢).

وَاسْتَدَلَّ مَنْ غَفَلَ عَنِ اسْتِعْمَالِ هَذِهِ السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ بِمَا:

[١٦٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو قَلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ، ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثنا سُفْيَانُ. (ح) قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّاذٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ. (ح)

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَنْزِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثنا وَكِيعٌ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [ق ١٦٩/أ] بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: أَلَا أَرِيكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. فَقَامَ فَلَمْ يَرْفَعْ

(١) رفع اليدين في الصلاة للبخاري (ص ٧).

(٢) أخرجه ابن حبان في الثقات (٨ / ٤٥) من طريق أبي هشام الرفاعي.

يَدَيْهِ إِلَّا فِي أَوَّلِ تَكْبِيرَةٍ^(١) ثُمَّ لَمْ يَعُدْ^(٢).

[١٦٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الزَّيْدِيُّ، أَنَا أَبُو حَامِدٍ بْنُ بِلَالٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ، ثنا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عُلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا صَلَاتَيْنِ بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَصَلَّى فَلَمْ يَرْفَعْ يَدَيْهِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً^(٤).

[١٧٠٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ [١٩٥/د] إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْأَزْهَرِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْخَوَارِزْمِيُّ، ثنا وَهْبُ بْنُ زَمْعَةَ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ: قَدْ ثَبَتَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَفْعِ الْأَيْدِي^(٥)، وَذَكَرَ حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَلَمْ يَثْبُتْ حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّهُ رَفَعَ يَدَيْهِ فِي أَوَّلِ تَكْبِيرَةٍ^(٦).

[١٧٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُشْكَانَ الْمَرْوَزِيِّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَحْمُودٍ، ثنا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ^(٧) وَهْبِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ

(١) ضبب عليها في (ق)، (د).

(٢) ضبب عليها في (ق)، (د).

(٣) أخرجه ابن أبي خيثمة في تاريخه (٣/ ١٠٥) من طريق يحيى بن عبد الحميد.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤١٥) من طريق وكيع.

(٥) في (د): «اليدين».

(٦) أخرجه الترمذي (١/ ٣١٦) من طريق وهب بن زمعة.

(٧) في النسخ (بن)، والمثبت من أصل الرواية من سنن الدارقطني.

قَالَ: لَمْ يَثْبُتْ عِنْدِي حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ، ثُمَّ لَمْ يَرْفَعْ. وَقَدْ ثَبَتَ عِنْدِي حَدِيثُ مَنْ يَرْفَعُ يَدَيْهِ عَنْهُ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ.

ذَكَرَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ، وَمَالِكٌ، وَمَعْمَرٌ، وَسُفْيَانٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(١).

[١٧٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: إِنْ حَدِيثَ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ مُخْتَصَرٌ مِنْ أَصْلِهِ، وَعَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ لَمْ يُخْرِجْ حَدِيثَهُ فِي الصَّحِيحِ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْتَصِرُ الْأَخْبَارَ يُؤَدِّيَهَا عَلَى الْمَعْنَى، وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ: «لَمْ يَعُدْ» غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ فِي الْخَبَرِ ^(٢).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمته الله: قَوْلُهُ: عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ لَمْ يُخْرِجْ حَدِيثَهُ فِي الصَّحِيحِ. يُرِيدُ كِتَابَ الْبُخَارِيِّ، أَوْ يُرِيدُ بِهِ أَكْثَرَ حَدِيثِهِ؛ فَقَدْ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ حَدِيثَهُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسْأَلَةِ الْحُلِيِّ وَالسَّدَادِ ^(٣).

[١٧٠٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِوَسٍّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ ^(٤) عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَلَا أُرِيكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ،

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦٠ / ب).

(٢) عزاه الزيلعي في نصب الراية (١ / ٣٩٥) للمؤلف.

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) ضبب عليها في (د).

ثُمَّ كَبَّرَ^(١) فَطَبَّقَ يَدَيْهِ بَيْنَ فَخْذَيْهِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ ذَلِكَ فَأَمَرْنَا بِالرُّكْبِ^(٢). [ق ١٦٩/ب]

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ: فَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ وَكِيعٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ كَمَا ذَكَرْنَاهُمَا، فَإِنْ يَكُنِ الْمَحْفُوظُ مَا رَوَى ابْنُ إِدْرِيسَ فَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ قَدْ عَادَ لِرَفْعِهِمَا فَلَمْ يَحْكِهِ كَمَا لَمْ يَحْكِ عَنْهُ^(٣) سَائِرُ سُنَنِ تِلْكَ الصَّلَاةِ، وَإِنْ يَكُنِ الْمَحْفُوظُ عِنْدَكَ مَا رَوَى وَكِيعٌ، وَصَحَّ عِنْدَكَ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَرْفَعْ يَدَيْهِ إِلَّا مَرَّةً. لَمْ يَكُنْ يَرُدُّ قَوْلَهُ قَوْلَ مَنْ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُهُمَا، وَكَيْفَ وَإِنَّمَا هُوَ قَوْلُ عَلْقَمَةَ! أَفَلَا يُقْبَلُ مِنَ الْأَحَادِيثِ إِلَّا مَا رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ! إِذَنْ نَتْرُكُ أَكْثَرَ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدْ طَبَّقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيمَا يَصِفُ مِنْ^(٤) صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، حَتَّى لَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ فَخْذَيْهِ. وَأَنْتَ لَا تَأْخُذُ بِهِ، وَلَا نَحْنُ، فَإِنْ قِيلَ: أَتَرُكُ التَّطْبِيقَ^(٥) مِنْ فَعْلِهِ لِمَا رُوِيَ أَنَّ وَائِلَ بْنَ حُجْرٍ وَأَبَا حُمَيْدَ السَّاعِدِيِّ وَأَبَا مَسْعُودٍ وَغَيْرَهُمْ رَوَوْا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَضَعَ الْيَدَيْنِ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ، وَلَمَّا أَنْ سَعَدَا قَالَ: كُنَّا نَفْعَلُهُ، ثُمَّ أَمَرْنَا بِالرُّكْبِ. قُلْنَا: فَكَيْفَ وَسَعَكَ أَنْ تَتْرُكَ خَبَرَ عَبْدِ اللَّهِ الصَّحِيحِ الَّذِي زَعَمَ أَنَّهُ حَفِظَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرِوَايَةٍ

(١) في مصادر التخریج: «ثم ركع».

(٢) أخرجه البخاري في رفع اليدين في الصلاة (ص ٨٣) من طريق ابن إدريس.

(٣) في (د): «عن».

(٤) في (ق): «في».

(٥) التَّطْبِيقُ فِي الصَّلَاةِ جَعَلَ الْيَدَيْنِ بَيْنَ الْفَخْذَيْنِ فِي الرُّكُوعِ. وَهُوَ الْمَشَارُ إِلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ.

وَإِثْلُ بْنِ حُجْرٍ وَأَبِي حُمَيْدٍ وَغَيْرِهِمَا، وَلَا يَسَعُ هَؤُلَاءِ أَنْ يَتَّبِعُوا رِوَايَةَ بَضْعَةِ عَشَرَ رَجُلًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَوَوْا ذَلِكَ وَأَثْبَتُوهُ، مِنْهُمْ وَإِثْلُ بْنُ حُجْرٍ، وَأَبُو حُمَيْدٍ، وَابْنُ عُمَرَ، وَغَيْرُهُمْ، وَلَيْسَ يُرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَنْكَرَ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّمَا قَالَ عَلْقَمَةُ: صَلَّى بِنَا عَبْدُ اللَّهِ فَلَمْ يَرْفَعْ يَدَيْهِ إِلَّا مَرَّةً.

قَالَ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ: وَقَدْ سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ هَذَا، فَقَالَ: قَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ قَدْ عَادَ لِرَفْعِهِمَا فَلَمْ يُحْفَظِ الْعَوْدُ. قَالَ عُثْمَانُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالْحُجَّةُ أَبَدًا وَالْحُكْمُ أَنْ يُحْكَمَ بِقَوْلِ مَنْ سَمِعَ لَا بِقَوْلِ مَنْ لَمْ يَسْمَعْ وَلَمْ يَر. ثُمَّ يَعَارِضُهُ مَا:

[١٧٠٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الزَّاهِدُ الثَّقَةُ الْمَأْمُونُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْمُؤَمَّلِ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَاشِدٍ الْأَدَمِيُّ، [د/١٩٦] ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى (١) الْوَاسِطِيُّ خَادِمُ أَبِي مَنْصُورٍ الشَّنَابِزِيِّ (٢)، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو مَنْصُورٍ: قُمْ حَتَّى أُرِيكَ صَلَاةَ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، فَإِنَّ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ قَالَ لِي: قُمْ حَتَّى أُرِيكَ صَلَاةَ مَنْصُورٍ، فَإِنَّ مَنْصُورًا قَالَ لِي: قُمْ حَتَّى أُرِيكَ صَلَاةَ إِبْرَاهِيمَ، فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ قَالَ لِي: قُمْ حَتَّى أُرِيكَ صَلَاةَ عَلْقَمَةَ، فَإِنَّ عَلْقَمَةَ قَالَ لِي: قُمْ حَتَّى أُرِيكَ صَلَاةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) زَادَ فِي (د) فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: «الْأَدَمِيُّ».

(٢) كَذَا فِي النُّسخِ الْخَطِيَّةِ، وَأَشَارَ مُحَقِّقُ مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ أَنَّهُ فِي: «هـ ع»: فِي نَسْخَةِ الْمُؤْتَمَنِ الشَّنَابِزِيِّ بِالزَّيْ وَهِيَ مَحَلَّةٌ بِالْجَانِبِ مِنْ وَاسِطٍ، كَذَا رَأَيْتُهُ مَضْبُوطًا فِي نَسْخَةٍ قَدِيمَةٍ عَنْ الْحَاكِمِ بِالضَّمِّ، وَقَالُوا: هِيَ شَنَايِزُ بِالْفَتْحِ. اهـ. وَأَشَارَ -مُحَقِّقُهُ- أَنَّهُ فِي (ع) تَحْتَمِلُ الزَّيْ وَالذَّالَ، وَفِي (ر): بِالذَّالِ.

مَسْعُودٍ، [ق ١٧٠/١] فَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ لِي: «قُمْ حَتَّى أُرِيكَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِي: «قُمْ حَتَّى أُرِيكَ صَلَاةَ جَبْرِيلَ ﷺ»، فَصَلَّى فَافْتَتَحَ الصَّلَاةَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ^(١).

ذَكَرَ خَبَرٌ ثَانٍ^(٢) أَوْهَى مِمَّا ذَكَرْنَا:

[١٧٠٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الضَّبِّيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَخْلَدٍ الضَّرِيرُ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ.

(ح)

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْمَذْكُورُ^(٣)، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ حَمْزَةَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَمْ يَرْفَعُوا أَيْدِيَهُمْ إِلَّا عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ^(٤).

[١٧٠٦] قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا إِسْنَادٌ مَقْلُوبٌ، لَا نَعْلَمُ أَحَدًا حَدَّثَ بِهِ مِنْ أَصْحَابِ حَمَادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْهُ مِنَ الْمَشْهُورِينَ بِالْأَخْذِ عَنْهُ، وَلَوْ كَانَ مَحْفُوظًا لَبَادَرَ بِرِوَايَتِهِ أَبُو حَنِيفَةَ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ حَمَادٍ؛ إِذْ كَانَ يُوَافِقُ مَذْهَبَهُمَا.

فَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرِ بْنِ سَيَّارِ السَّحْمِيُّ فَإِنَّهُ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ أَئِمَّةُ أَهْلِ

(١) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ١٧٩).

(٢) في (ق)، (د): «ثاني» والمثبت الجادة.

(٣) تقرأ في (ق): «الزكي».

(٤) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٣ / ٧٢) من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل.

الْحَدِيثِ، قَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَابِرٍ عَمِيٌّ، فَكَانَ يُلْحَقُ فِي كِتَابِهِ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ.

وَهَذَا مِنْ أَحْسَنِ مَا يُقَالُ فِيهِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ مِنْ كُلِّ مَنْ يَذْكُرُهُ بِهِ فَيَرْوِيهِ، حَتَّى كَثُرَ الْمَنَاكِيرُ وَالْمَوْضُوعَاتُ فِي حَدِيثِهِ.

[١٧٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْرٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ نُوحٍ الْأَذَنِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ يَقُولُ: ذَاكَرْتُ مُحَمَّدَ بْنَ جَابِرٍ ذَاتَ يَوْمٍ بِحَدِيثٍ لِشَرِيكَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، فَرَأَيْتُ فِي كِتَابِهِ قَدْ أَلْحَقَهُ بَيْنَ السَّطْرَيْنِ طَرِيًّا^(١).
قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَدْ ذَكَرْتُ فِي بَابِهِ فِي كِتَابِ الطَّهَّارَةِ^(٢) مَا يَكْشِفُ عَنْ حَالِهِ.

[١٧٠٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: وَأَمَّا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ فَعَبْرٌ مُخْتَبَرٌ بِرَوَايَاتِهِ^(٣).

[١٧٠٩] سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ الْقَاضِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْخَضِرِ الْخُزَاعِيَّ يَقُولُ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ جَابِرِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ: لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ.

[١٧١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: فَأَمَّا الَّذِي رَوَى عَنْ حَمَادِ بْنِ^(٤) أَبِي سُلَيْمَانَ فِي هَذَا الْبَابِ فَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا

(١) أخرجه ابن حبان في المجروحين (٢/ ٤٧٠) من طريق الأذني.

(٢) حديث رقم (٤٤٩).

(٣) في (د): «بروايته».

(٤) قوله: «ابن» مكررة في (د).

عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ، ثُمَّ لَا يَرْفَعُ بَعْدَ ذَلِكَ.

[١٧١١] قال أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَهَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ، وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ لَمْ يَرِ ابْنَ مَسْعُودٍ، وَالْحَدِيثُ مُنْقَطِعٌ، وَالْعَجَبُ [ق ١٧٠/ب] مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ أَنَّهُ لَمْ يَرْضَ بِأَنْ وَصَلَ هَذَا الْمُنْقَطِعَ، حَتَّى زَادَ أَيْضًا فِي مَتْنِهِ السَّنَدَ؛ فَأَسْنَدَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ لَمْ يَقْنَعَهُ ذَلِكَ إِلَى أَنْ وَصَلَهُ بِذِكْرِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما.
ذَكَرَ خَبَرُ ثَالِثٍ:

[١٧١٢] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الزِّيَادِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، ثنا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حِذَاءَ أُذُنَيْهِ، وَلَمْ يَعُدْ^(١).

[١٧١٣] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ.

قَالَ سُفْيَانُ: ثُمَّ قَدِمْتُ الْكُوفَةَ، فَلَقِيتُ يَزِيدَ فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ بِهَذَا^(٢)، وَزَادَ فِيهِ: ثُمَّ لَا يَعُودُ. فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ لَقَنُوهُ. قَالَ سُفْيَانُ: هَكَذَا سَمِعْتُ يَزِيدَ^(٣) يُحَدِّثُهُ،

(١) أخرجه أحمد (٨/ ٤٢٥٥) من طريق يزيد بن أبي زياد.

(٢) قوله: «فسمعتُهُ يُحَدِّثُ بِهَذَا» مكرر في (د).

(٣) في (د)، (ق): «يزيدًا»، والجماعة ما أثبتناه.

ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدُ يُحَدِّثُهُ هَكَذَا وَيَزِيدُ فِيهِ: ثُمَّ لَا يَعُودُ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَذَهَبَ سُفْيَانُ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى أَنْ يُغْلَطَ يَزِيدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَيَقُولُ: كَأَنَّهُ لَقَنَّ هَذَا الْحَرْفَ فَتَلَقَّنَهُ. وَلَمْ يَكُنْ سُفْيَانُ يَرَى يَزِيدَ بِالْحَافِظِ لِذَلِكَ^(١) (٢).

[١٧١٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الطَّرَائِفِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَانَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ [١٩٧/د] فَقَالَ: لَا يَصِحُّ عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثُ. قَالَ: وَسَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يُضَعِّفُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَمِمَّا يُحَقِّقُ قَوْلَ سُفْيَانَ أَنَّهُمْ لَقَنُوهُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ أَنَّ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَزُهَيْرَ بْنَ مُعَاوِيَةَ وَهَشِيمًا^(٣) وَغَيْرَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لَمْ يَجِئُوا^(٤) بِهَا، إِنَّمَا جَاءَ بِهَا مَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِأَخْرَ^(٥).

[١٧١٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: هَذَا حَدِيثٌ وَاهٍ^(٦)، قَدْ كَانَ يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ يُحَدِّثُ بِهِ بُرْهَةً مِنَ الدَّهْرِ^(٧) لَا يَذْكُرُ فِيهِ: ثُمَّ لَا يَعُودُ، فَلَمَّا لَقَّنَ أَخَذَهُ فَكَانَ يَذْكُرُهُ فِيهِ.

(١) في النسخ: «بالحفظ كذلك»، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف الحديث، الملحق بالأم (١٠ / ١٦٨).

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) قوله: «يجيئوا» ضبب عليه ناسخ (د).

(٥) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ٢٧٩).

(٦) في (ق)، (د): «واهي»، والمثبت الجادة.

(٧) في (د): «من دهره».

[١٧١٦] سمعت الحاكم أبا عبد الله يقول: يزيد بن أبي زياد كان يذكر بالحفظ في شبابه، فلما كبر ساء حفظه، فكان يخطئ في كثير من رواياته وحديثه، وتقلب الأسانيد ويزاد في المتن فلا يميز.

[١٧١٧] أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثني أبو سعيد أحمد بن محمد بن رُميح، ثنا أحمد بن محمد بن عبد الله المزوي بمرو، ثنا محمد^(١) بن سعيد الطبري، ثنا سليمان بن داود الشاذكوني، قال: سمعت سفيان بن عيينة [ق١٧١] يقول: اجتمع الأوزاعي والثوري بمنى، فقال الأوزاعي للثوري: لم لا ترفع يدك في خفض الركوع ورفع؟ فقال الثوري: ثنا يزيد بن أبي زياد. فقال الأوزاعي: أروي لك عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وتعارضني يزيد بن أبي زياد، ويزيد^(٢) رجل ضعيف الحديث، وحديثه مخالف للسنة؟! قال: فأحمار وجه سفيان الثوري. فقال الأوزاعي: كأنك كرهت ما قلت. قال الثوري: نعم. قال الأوزاعي: قم بنا إلى المقام نلتعن أينا على الحق. قال: فتبسّم الثوري لما رأى الأوزاعي قد احتد^(٣).

ثم يعارضه ما:

[١٧١٨] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله، (ح). قال: وحدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنا أبو خليفة، قال: ثنا

(١) في (ق): «أحمد».

(٢) في (د): «وزياد».

(٣) أخرجه ابن عساكر في التاريخ (٣٥ / ١٦٩) من طريق المؤلف.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، ثنا سُفْيَانُ، ثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ بِمَكَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَالَ سُفْيَانُ: فَلَمَّا قَدِمْتُ الْكُوفَةَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ ثُمَّ لَا يَعُودُ. فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ لَقْنُوهُ^(١).

[١٧١٩] قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله: لَا أَعْلَمُ سَاقَ هَذَا الْمَتْنِ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ غَيْرَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَشَّارٍ الرَّمَادِيِّ؛ وَهُوَ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ مِنَ الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، جَالَسَ ابْنَ عُيَيْنَةَ نَيْفًا وَأَرْبَعِينَ سَنَةً^(٢).

[١٧٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا خَلِيفَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ بَشَّارٍ يَقُولُ: ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِمَكَّةَ وَعَبَادَانُ، وَبَيْنَ السَّمَاعَيْنِ أَرْبَعُونَ^(٣) سَنَةً، تَابَعَهُمَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَبْدِ الْكَرِيمِ الدَّيْرِعَاقُولِيِّ^(٤).

ذَكَرُ طَرِيقٍ آخَرَ لِهَذَا الْخَبَرِ الْوَاهِي عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه:

[١٧٢١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عِيسَى^(٥)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تُحَازِيَانِ^(٦) مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ لَا يَعُودُ

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٠ / ٧٠٨) من طريق أبي خليفة.

(٢) عزاه الزيلعي في نصب الراية (١ / ٤٠٣) للمؤلف.

(٣) في النسخ: «أربعين»، وما أثبتناه الجادة.

(٤) أخرجه ابن حبان في الثقات (٨ / ٧٣) من طريق أبي خليفة.

(٥) في (ق): «عن أبي عيسى».

(٦) في (ق): «يحاذيان».

لِرَفْعِهِمَا حَتَّى يَنْصَرِفَ^(١).

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا حَدِيثٌ يَتَوَهَّمُ مِنْ لَا يَرْجِعُ إِلَى مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ أَنَّهُ مُتَابَعَةٌ^(٢) لِحَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ الَّذِي اسْتَدَلَّنَا عَلَى وَهْنِهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ فَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى تَقَدُّمِهِ فِي الْفَقْهِ وَالْقَضَاءِ أَسْوَأَ حَالًا عِنْدَ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ مِنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ.

[١٧٢٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ^(٣) بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ [ق ١٧١/ب] الدَّارِمِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: أَفَادَنِي^(٤) ابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتَرُ بِثَلَاثٍ فَلَقِيتُ سَلَمَةَ بْنَ كَهِيلٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِزَى^(٥)، فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَفَادَنِي عَنْكَ عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى. قَالَ: مَا ذَنْبِي إِنْ كَانَ يَكْذِبُ عَلَيَّ!^(٦)

[١٧٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ، قَالَ: ابْنُ أَبِي لَيْلَى وَاهِي الْحَدِيثِ سَيِّئُ الْحِفْظِ.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤١٤) من طريق ابن أبي ليلى.

(٢) ضب عليها في (د).

(٣) في (ق): «أبو الحسن»، وهو خطأ.

(٤) في (د): «فادني».

(٥) في (ق): «بن أبي ليلى»، وهو خطأ.

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل (٩/ ٢٠٠) من طريق الدارمي.

سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ يُونُسَ يَقُولُ: كَانَ زَائِدَةُ تَرَكَ حَدِيثَ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، لَا يَرْوِي عَنْهُ، وَحَدِيثُهُ^(١) عِنْدِي يَدُلُّ عَلَى سُوءِ حِفْظِهِ، وَكَثْرَةِ غَلَطِهِ^(٢).

وَرَوَى عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْحَكَمِ:

[١٧٢٤] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ، [١٩٨/د] أَنَا أَبُو حَامِدٍ بْنُ بِلَالٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ^(٣)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ لَا يَرْفَعُ حَتَّى يَنْصَرِفَ. وَرَوَى عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ:

[١٧٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ الْأَدْمِيُّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَيُّوبَ الْمُخَرَّمِيِّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ^(٤) قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى سَاوَى بِهِمَا أُذُنَيْهِ، ثُمَّ لَمْ يَعُدْ. قَالَ عَلِيُّ: فَلَمَّا قَدِمْتُ الْكُوفَةَ قِيلَ لِي: إِنَّ يَزِيدَ حَيٌّ، فَأَتَيْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى سَاوَى بِهِمَا أُذُنَيْهِ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي لَيْلَى أَنَّكَ قُلْتَ: «ثُمَّ لَمْ يَعُدْ». قَالَ: لَا أَحْفَظُ هَذَا. فَعَاوَدْتُهُ، فَقَالَ: مَا أَحْفَظُهُ^(٥).

(١) القائل: «وحديثه»، هو: الجوزجاني.

(٢) أحوال الرجال (ص ١٠٨).

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) قوله: «حين» ليس في (ق).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ٥١).

ذِكْرُ خَيْرِ رَافِعٍ:

[١٧٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَيْدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِيُّ بِالْكُوفَةِ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ دُحَيْمٍ، ثنا إِبرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ. (ح) وَحَدَّثَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُسَيَّبَ بْنَ رَافِعٍ يُحَدِّثُ عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى قَوْمًا قَدْ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ كَأَنَّهُمْ أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ^(١) - وَفِي حَدِيثٍ وَكِيعٍ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ رَافِعُو^(٢) أَيْدِينَا فِي الصَّلَاةِ - فَقَالَ: «اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ»^(٣).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ [ق ١٧٢/أ] أَبِي سَعِيدٍ الْأَشْجِيِّ، عَنْ وَكِيعٍ^(٤).

[١٧٢٧] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ لَهُ طُرُقٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، وَلَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ مَجْرُوحٌ غَيْرَ أَنَّ تَمِيمَ بْنَ طَرْفَةَ رَوَاهُ مُجْمَلًا، وَقَدْ فَسَّرَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْقُبَيْطَةِ مِنْ رِوَايَةِ صَحِيحَةٍ عَنْهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قَعَدُوا^(٥) فِي التَّشَهُّدِ سَلَّمُوا أَحَدَهُمْ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ مُشِيرًا

(١) أذنان: جمع ذنب؛ وهو ذيل الحيوان، وشمس؛ بضم الميم وسكونها: جمع شمس؛ وهو النور من الدواب الذي لا يستقر لشغبه وحدته.

(٢) في النسخ: «رافعي»، وما أثبتناه الجادة.

(٣) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/ ١٣٦).

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٢٩).

(٥) في (د): «قعدوا».

بِيَدَيْهِ رَافِعًا صَوْتَهُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ^(١)،
فَنَهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ لَا عَنْ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الرُّكُوعِ، وَعِنْدَ رَفْعِ
الرَّأْسِ مِنْهُ^(٢).

[١٧٢٨] أَخْبَرَنَا بِصِحَّةٍ مَا قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَشْرَانَ، أَنَا
عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثنا
مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ. (ح)

وَأَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مَحْمُوشٍ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا أَبُو
بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ السُّلَمِيُّ، ثنا
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا مِسْعَرُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْقُبَيْطِيَّةِ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ
سَمُرَةَ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَا بِأَيْدِينَا السَّلَامَ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ
عَلَيْكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَرْمُونَ بِأَيْدِيهِمْ كَأَنَّهُمْ أَذْنَابُ
الْخَيْلِ الشُّمُسِ! أَمَا يَكْفِي أَحَدُكُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخْذِهِ ثُمَّ يُسَلِّمَ عَلَى أَخِيهِ
عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ».

لَفْظُ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٣) بْنِ مُوسَى.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مِسْعَرٍ هَكَذَا^(٤).

ذَكَرْتُ خَيْرَ خَامِسٍ:

[١٧٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ

(١) قوله: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» الثانية ليست في (د).

(٢) أخرجه مسلم (٢/ ٢٩) من طريق عبيد الله بن القبطية.

(٣) في النسخ الخطية: «عبد الله»، والمثبت الصواب كما في سند الحديث.

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٢٩).

الْعَنْبَرِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ،
ثنا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.
[١٧٣٠] وعن نافع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُرْفَعُ
الْأَيْدِي فِي سَبْعٍ^(١) مَوَاطِنَ: عِنْدَ اسْتِفْتَاكِ^(٢) الصَّلَاةِ، وَاسْتِقْبَالِ الْبَيْتِ، وَالصَّفَا
وَالْمَرْوَةِ^(٣)، وَالْمَوْقِفَيْنِ^(٤) وَالْجَمْرَتَيْنِ^(٥)»^(٦).

[١٧٣١] أخبرنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثنا
مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ
نافع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.
[١٧٣٢] وعن ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،
قَالَ: تُرْفَعُ الْأَيْدِي فِي سَبْعٍ^(٧) مَوَاطِنَ: فِي افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ، وَفِي اسْتِقْبَالِ
الْكُعْبَةِ، وَعَلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَبِعِرْفَاتٍ، وَبِجَمْعٍ، وَفِي الْمَقَامَيْنِ، وَعِنْدَ
الْجَمْرَتَيْنِ.

(١) كذا بالأصل على لغة أهل بغداد باعتبار لفظ الجمع، قال الكسائي: تقول: «مررت بثلاث
حمامات» بغير هاء وإن كان الواحد مذكرا. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن
مالك (٣/ ١٣١٩).

(٢) في (د): «افتتاح».

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) ضبب عليها في (د).

(٥) في (د): «الجرمتين».

(٦) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٧٦) من طريق ابن أبي ليلى.

(٧) كذا بالأصل على لغة أهل بغداد باعتبار لفظ الجمع، قال الكسائي: تقول: «مررت بثلاث
حمامات» بغير هاء وإن كان الواحد مذكرا. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن
مالك (٣/ ١٣١٩).

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله: هَذَا حَدِيثٌ وَاهٍ ^(١) مِنْ أَوْجِهٍ كَثِيرَةٍ ^(٢):
أَوَّلُهَا: تَقَرُّدُ ابْنِ أَبِي لَيْلَى بِرِوَايَتِهِ، وَقَدْ اتَّفَقَ أَئِمَّةُ الْحَدِيثِ عَلَى تَرْكِ
الِإِحْتِجَاجِ بِرِوَايَتِهِ.

وَالثَّانِي: رِوَايَةُ وَكِيعِ بْنِ الْجَرَّاحِ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى مَوْقُوفًا عَلَى [١٩٩/د]
ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ رحمتهما الله، وَوَكَيْعٌ أَثْبَتَ مِنْ كُلِّ مَنْ رَوَى هَذَا [١٧٢/ب] الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى.

وَالثَّلَاثُ: رِوَايَةُ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ الْمَأْثُورَةِ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُمَا كَانَا يَرْفَعَانِ أَيْدِيَهُمَا عِنْدَ الرُّكُوعِ
وَبَعْدَ رَفْعِ الرَّأْسِ مِنْهُ ^(٣)، كَمَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ وَقَدْ أَسْنَدَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

وَالْوَجْهُ الرَّابِعُ: لَوْ هُنَّ هَذَا الْحَدِيثُ: أَنَّ شُعْبَةَ بْنَ الْحَجَّاجِ رحمته الله قَالَ: لَمْ
يَسْمَعْ الْحَكَمُ مِنْ مِقْسَمٍ إِلَّا أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ، وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْهَا.

وَالْوَجْهُ الْخَامِسُ: أَنَّ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ: «تُرْفَعُ الْأَيْدِي فِي سَبْعٍ» ^(٤)
مَوَاطِنَ، وَلَيْسَ فِي رِوَايَةٍ مِنْهَا: لَا تُرْفَعُ ^(٥) الْأَيْدِي إِلَّا فِي سَبْعٍ ^(٦) مَوَاطِنَ،
وَيَسْتَحِيلُ ^(٧) أَنْ يَكُونَ: لَا تُرْفَعُ ^(٨) الْأَيْدِي إِلَّا فِي سَبْعٍ ^(٩) مَوَاطِنَ، وَقَدْ تَوَاتَرَتْ

(١) في (ق)، (د): «واهي»، والمثبت الجادة.

(٢) في (د): «كثير».

(٣) في (د): «عنه».

(٤) كذا بالأصل على لغة أهل بغداد باعتبار لفظ الجمع.

(٥) في (د): «يرفع».

(٦) كذا بالأصل على لغة أهل بغداد باعتبار لفظ الجمع.

(٧) في (د): «وأستحيل».

(٨) في (د): «يرفع».

(٩) كذا بالأصل على لغة أهل بغداد باعتبار لفظ الجمع.

الأخبار الماثورة بأن الأيدي تُرفع في مواطن كثيرة غير المواطن السبعة، فمنها الاستسقاء، ودعاء رسول الله ﷺ لدوس، ورفع رسول الله ﷺ يديه في الدعاء في الصلوات وأمره به، ورفع اليدين في القنوت في صلاة الصبح والوتر.

قال الإمام أحمد رحمه الله: ورواه ابن جريج فقال: حدثت عن ميسم وبذلك لا تثبت الحجة.

ذكر خبر سادس:

[١٧٣٣] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أحمد بن محمد بن عبدوس العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا يحيى بن يحيى ومسدّد والحماني، عن حماد بن زيد، عن بشر بن حرب، عن ابن عمر قال: رأيتم رفعكم أيديكم في الصلاة هكذا، إنها بدعة؛ ما زاد رسول الله ﷺ على هذا. ورفع حماد يديه حذو المنكبين أو نحو ذلك^(١).

قال عثمان بن سعيد: هذا عندهم في الدعاء والوتر، وفي غير ذلك كيف يرفع الأيدي، ولو كان في الصلاة عند الركوع وبعدما يرفع رأسه من الركوع لكان بخلافه؛ لأنه في صفة الرفع؛ فكيف يرفع؟ وإلى أين يبلغ به؟ وإنما قال: رفعكم أيديكم هكذا في السماء بدعة إلا نحو المنكبين.

وقد رواه حماد بن سلمة مفسراً، ووضع في باب رفع اليدين في الدعاء، لا في باب رفع اليدين في الركوع.

[١٧٣٤] أخبرنا أبو عبد الله، ثنا أحمد، ثنا عثمان، ثنا أبو سلمة، عن

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١١٥٦) من طريق حماد.

حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنْ رَفَعَكُمْ أَيْدِيَكُمْ فِي السَّمَاءِ لِبِدْعَةٍ - يَخْلِفُ عَلَيْهَا ثَلَاثًا - مَا زَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا. وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوِ ثَدْيَيْهِ وَجَعَلَ يُطَوِّهُمَا^(١) مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ^(٢).

قَالَ عُثْمَانُ: فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى مَا ذَكَرْنَا أَنَّهُ فِي الدُّعَاءِ، لَا فِي التَّكْبِيرِ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَمَا بَعْدَ يَرْفَعُ مِنْهُ؛ فَإِنْ أُبَيِّنَ إِلَّا أَنْ تَحْتَجَّ بِهِ كَانَ عَلَيْكَ وَلَنَا؛ لِأَنَّهُ قَدْ أَبَاحَ رَفْعَهُمَا إِلَى الْمُنْكِبَيْنِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَلَوْ صَحَّ هَذَا عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ كَمَا رَوَيْتَ عِنْدَ الرُّكُوعِ لَمْ يَكُنْ لَكَ فِيهِ كَبِيرٌ رَاحَةً؛ لِأَنَّ [ق ١٧٣ / ١] بَشْرُ بْنُ حَرْبٍ لَيْسَ لَهُ مِنَ التَّقَدُّمِ فِي الرَّوَايَةِ مَا يَدْفَعُ^(٣) بِرَوَايَتِهِ رِوَايَةَ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ رِوَايَةَ بَضْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفَعَلَ أُمَّةٌ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَالتَّابِعِينَ.

[١٧٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْعَنَزِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يُضَعِّفُ بَشْرًا فِي الْحَدِيثِ.

[١٧٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: بَشْرُ بْنُ حَرْبٍ أَبُو عَمْرِو النَّدْبِيِّ رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يُضَعِّفُهُ، يَرْوِي عَنْ ابْنِ عُمَرَ، يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ، قَالَ عَلِيٌّ: كَانَ يَحْيَى لَا يَرْوِي عَنْهُ. هُوَ بَصْرِيٌّ^(٤).

(١) في (د): «يطويهما».

(٢) أخرجه الجوزقاني في الأباطل (٢ / ٢٨) من طريق بشر بن حرب.

(٣) في (ق): «يرفع».

(٤) الضعفاء للبخاري (ص ٤٩).

وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَرَدَ فِي الدُّعَاءِ مَا:

[١٧٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ بِمَرْو، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَلَالٍ الْبُورْزَنْجَرْدِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو النَّدْبِيِّ بِشَرِّ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ فَوْقَ صَدْرِهِ فِي الدُّعَاءِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَهَذَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَلَى صِدْقِهِ وَإِتْقَانِهِ قَدْ أَتَى بِالْمَعْنَى الَّتِي أَشْرْنَا إِلَيْهِ، نَصًّا، وَفِيهِ غُنْيَةٌ عَنْ كُلِّ مَا يُذَكِّرُ مِنْ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ.

ذِكْرُ خَيْرِ سَابِعٍ:

[١٧٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقَرِّيُّ مِنْ أَصْلِهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْبَرْلُوسِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ رَافِعًا يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَّا فِي الْإِفْتِتَاحِ. [د/٢٠٠]

[١٧٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى الْبُخَارِيُّ، ثنا مَحْمُودُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، قَالَ: وَالَّذِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: مَا رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ رَافِعًا يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَّا فِي الْإِفْتِتَاحِ^(١).

(١) كذا في النسختين (ق)، (د): ولم نجد هذا الخبر في رفع اليدين للبخاري، ونشك أن هذا الأثر مقحم، وأنه نتيجة انتقال نظر، فإنه قد أخذ سند الخبر الذي بعده تماما، ومتن الخبر الذي قبله تماما، والله أعلم.

[١٧٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى الْبُخَارِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، قَالَ: وَالَّذِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: مَا رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَّا فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى. فَقَدْ خُولِفَ فِي ذَلِكَ عَنْ مُجَاهِدٍ.

قَالَ وَكَيْعٌ: عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ: رَأَيْتُ مُجَاهِدًا يَرْفَعُ يَدَيْهِ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ، قَالَ: رَأَيْتُ مُجَاهِدًا يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ. وَقَالَ جَرِيرٌ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ: إِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ. وَهَذَا أَحْفَظُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَقَالَ صَدَقَةُ: إِنَّ الَّذِي رَوَى حَدِيثَ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ لَمْ يَرْفَعْ يَدَيْهِ إِلَّا فِي أَوَّلِ التَّكْبِيرَةِ كَانَ صَاحِبُهُ قَدْ تَغَيَّرَ بِآخِرَةٍ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ [١٧٣/ب] رَوَاهُ الرَّبِيعُ وَلَيْثٌ أَوَّلَى مَعَ رِوَايَةِ طَاوُسٍ، وَسَالِمٍ، وَنَافِعٍ، وَأَبِي الزُّبَيْرِ، وَمُحَارِبِ بْنِ دَثَارٍ، وَغَيْرِهِمْ، قَالُوا: رَأَيْنَا ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا كَبَّرَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ^(١).

[١٧٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ الْبُزَارِيُّ، ثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَازِي، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: وَكَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ إِذَا ذَكَرَ عِنْدَهُ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ كَلَحَ وَجْهُهُ وَأَعْرَضَ^(٢).

(١) رفع اليدين في الصلاة (ص ١٥٠).

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٢/ ٢٣٨) من طريق الفلاس به.

[١٧٤٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي الْأَسْتَاذُ أَبُو الْوَلِيدِ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَبُوهَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ: مَا لِي أَرَاكَ مَحْمُومًا؟^(١) قَالَ: هُوَ ذِي أَتَفَكَّرُ فِي سَقْفِ كِسْرَى إِلَى مَنْ وَقَعَ.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله: أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ لَمْ يَزَلْ فِي شَبَابِهِ مِنَ الْحُفَافِ^(٢) الْمُتَقِنِينَ، فَلَمَّا طَعَنَ فِي السَّنِّ، وَاعْتَمَدَ حِفْظُهُ الْقَدِيمَ خَلَطَ فِي الْأَسَانِيدِ وَالْمُتُونِ عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ مِنْهُ لِذَلِكَ، وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ مِنْهَا، فَإِنَّ الْمَحْفُوظَ عَنْهُ فِي رِوَايَتِهِ^(٣) الْقَدِيمَةَ غَيْرَهَا، إِنَّمَا تِلْكَ [د/٢٠٠] الرَّوَايَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ الْهُذَلِيِّ لَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعَدَوِيِّ.

[١٧٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ السُّلَمِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ ثُمَّ لَا يَرْفَعُهُمَا.

فَهَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، وَالْأَوَّلُ خَطَأً فَاحِشٌ لِمُخَالَفَةِ الثَّقَاتِ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ عُمَرَ^(٤).

[١٧٤٤] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أَنَا الرَّبِيعُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ

(١) أي أصابتك الحمى.

(٢) قوله: «من الحفاف» سقط من (د).

(٣) في (د): «رواية»، وفي (ق): «رواته»، والمثبت لاستقامة المعنى.

(٤) أخرجه المؤلف في المعرفة (٢/ ٤٢٨).

كَانَ إِذَا ابْتَدَأَ الصَّلَاةَ رَفَعَ^(١) يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا^(٢) كَذَلِكَ. وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: دُونَ ذَلِكَ^(٣).

[١٧٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدِ الدَّمَشْقِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا رَأَى رَجُلًا لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَرَفَعَ رَأْسَهُ^(٤) حَصَبَهُ^(٥)^(٦).
ذَكَرَ خَيْرٌ ثَانٍ:

[١٧٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّهْشَلِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ ثُمَّ لَا يَرْفَعُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا^(٧).
قَالَ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ: فَهَذَا قَدْ رُوِيَ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ الْوَاهِي عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام.

وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ،

- (١) في النسخ: «فرع»، والمثبت من أصل الرواية.
- (٢) ضبب عليها في: (د).
- (٣) أخرجه الشافعي في اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨ / ٥٤٤).
- (٤) كذا، أي: وعند رفع رأسه من الركوع، وقد ضبب ناسخا (ق)، (د) على قوله: «ورفع رأسه».
- (٥) حصبه: رماه بالحصباء؛ وهي الحصى.
- (٦) أخرجه المؤلف في المعرفة (٢ / ٤٣٥).
- (٧) أخرجه مالك في الموطأ، رواية الشيباني (ص ٥٨) من طريق النهشلي.

عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَرْفَعُهُمَا عِنْدَ الرُّكُوعِ، وَبَعْدَمَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.

[ق/١٧٤أ] فَلَيْسَ الظَّنُّ بِعَلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ يَخْتَارُ فِعْلَهُ عَلَى فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنْ لَيْسَ أَبُو بَكْرٍ النَّهْشَلِيُّ مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِرَوَاتِهِ أَوْ تَبُتْ بِهِ سُنَّةٌ لَمْ يَأْتِ بِهَا غَيْرُهُ، وَالصَّوَابُ: عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِخِلَافِ هَذَا، كَمَا رَوَاهُ النَّاسُ عَنْ عَاصِمٍ ^(١).
فَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي ذَكَرَهُ الدَّارِمِيُّ:

[١٧٤٧] فَأَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ الزِّيَادِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ مِنْ كِتَابِهِ، أَنَا أَبُو عُمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ [د/٢٠١]، أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَيَضَعُهُ إِذَا قَضَى قِرَاءَتَهُ وَأَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ ^(٢) كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ كَذَلِكَ ^(٣).

ذَكَرُ خَبَرٍ تَاسِعٍ:

[١٧٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو يَحْيَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ، ثنا

(١) أخرجه المؤلف في المعرفة (٢/ ٤٢١).

(٢) في (د): «من سجدين».

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٦٢، ٧٤) من طريق سليمان بن داود.

إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبَجَرَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي أَوَّلِ التَّكْبِيرِ ثُمَّ لَمْ يَعُدْ^(١).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رحمته الله: هَذِهِ رَوَايَةٌ شَاذَةٌ لَا تَقُومُ بِهَا الْحُجَّةُ، وَلَا يُعَارِضُ بِهَا الْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ الْمَأْثُورَةُ عَنْ طَاوُسِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الرُّكُوعِ. وَعِنْدَ رَفْعِ الرَّأْسِ مِنْهُ. وَقَدْ رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ بِعَيْنِهِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: ثُمَّ لَمْ يَعُدْ.

[١٧٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، فِي فَوَائِدِ أَبِي الْعَبَّاسِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلَى الْمَنْكِبَيْنِ^(٢).

ذَكَرَ خَيْرٌ عَاشِرٌ:

[١٧٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّورَقِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدَةَ الْوَبَرِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ بِشْرِ، ثنا يَسْرَةُ^(٣) بْنُ صَفْوَانَ، ثنا سَوَّارُ بْنُ مُضْعَبٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَابْنَ عُمَرَ كَانَا يَرْفَعَانِ أَيْدِيَهُمَا أَوَّلَ مَا يُكَبِّرَانِ ثُمَّ لَا يَعُودَانِ.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤١٧) من طريق يحيى بن آدم.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٢/ ٧١) عن سفیان الثوري.

(٣) في (ق): بسرة، وفي (د): بشرة، والمثبت من مصادر ترجمته.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمه الله: هَذَا خَبَرٌ لَا يَسْتَحِلُّ الْإِخْتِجَاجَ بِهِ مَنْ يَرْجِعُ إِلَى أَدْنَى مَعْرِفَةٍ بِالرِّجَالِ، فَإِنَّ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ ^(١) الْعَوْفِيَّ ذَاهِبٌ بِمَرَّةٍ.

[١٧٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ الصَّرَفِيُّ مِنْ أَصْلِهِ، [ق/١٧٤ب] قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي ذَكَرَ ^(٢) عَطِيَّةَ الْعَوْفِيَّ فَقَالَ: هُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

ثُمَّ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ عَطِيَّةَ كَانَ يَأْتِي الْكَلْبِيَّ فَيَأْخُذُ عَنْهُ التَّفْسِيرَ، قَالَ: وَكَانَ يُكْنِيهِ بِأَبِي سَعِيدٍ، فَيَقُولُ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ، وَكَانَ هُشَيْمٌ يُضَعِّفُ حَدِيثَ عَطِيَّةَ ^(٣). [١٧٥٢] ثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْكَلْبِيَّ، قَالَ: كُنَّانِي عَطِيَّةُ: أَبُو سَعِيدٍ ^(٤).

[١٧٥٣] قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمه الله: وَأَمَّا سَوَّارُ بْنُ مُصْعَبٍ فَإِنَّهُ أَسْوَأُ حَالًا مِنْهُ.

[١٧٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: سَوَّارُ الْمُؤَدِّنُ، وَهُوَ سَوَّارُ بْنُ مُصْعَبٍ زَائِعٌ غَيْرُ مُحْتَجٍّ بِحَدِيثِهِ ^(٥).

[١٧٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي

(١) في النسخ: «سعيد»، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٢) قوله: «ذكر»، ساقط من (د).

(٣) العلل ومعرفة الرجال لأحمد، رواية عبد الله (١/ ٥٤٨).

(٤) المصدر السابق (١/ ٥٤٨).

(٥) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/ ٣٦١).

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّخَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: سَوَّارُ بْنُ مُضْعَبٍ الْهَمْدَانِيُّ سَمِعَ كُلَيْبَ بْنَ وَاثِلٍ، يُعَدُّ فِي الْكُوفِيِّينَ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ^(١).
ذَكَرَ الْخَبَرَ الْحَادِي عَشَرَ:

[١٧٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ فِي مُنَازَرَتِهِ مَعَ مُخَالِفِهِ فِي رَفْعِ الْيَدَيْنِ، قَالَ: فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ أَنْكَرَ حَدِيثَ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: أَتَرَى وَاثِلَ بْنَ حُجْرٍ أَعْلَمَ مِنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قُلْتُ: وَرَوَى إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُمَا رَوَيَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خِلَافَ مَا رَوَى وَاثِلُ بْنُ حُجْرٍ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ ذَهَبَ إِلَيَّ أَنَّ ذَلِكَ لَوْ كَانَ رَوِيَاهُ أَوْ فَعَلَاهُ. قُلْتُ: وَرَوَى إِبْرَاهِيمُ هَذَا عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ نَصًّا؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَخَفِيَ عَنْ^(٢) إِبْرَاهِيمَ شَيْءٌ رَوَاهُ عَلِيٌّ وَعَبْدُ اللَّهِ أَوْ فَعَلَاهُ؟ قَالَ: مَا أَشْكُ فِي ذَلِكَ. قُلْتُ: فَتَدْرِي لَعَلَّهُمَا قَدْ فَعَلَاهُ فَخَفِيَ عَنْهُ، وَرَوِيَاهُ فَلَمْ يَسْمَعُهُ؟ قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ لَيُمْكِنُ. قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ جَمِيعَ مَا رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ فَحَلَّ بِهِ وَحَرَّمَ أَرَوَاهُ عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَلِمَ احْتَجَجْتَ بِأَنَّهُ ذَكَرَ عَلِيًّا وَعَبْدُ اللَّهِ وَقَدْ يَأْخُذُ هُوَ وَغَيْرُهُ عَنْ غَيْرِهِمَا مَا لَمْ يَأْتِ عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمَا؟! وَمِنْ قَوْلِنَا وَقَوْلِكَ أَنَّ وَاثِلَ بْنَ حُجْرٍ - إِذْ كَانَ ثِقَةً - لَوْ^(٣) رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا، فَقَالَ عَدَدٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: لَمْ يَكُنْ مَا رَوَى. كَانَ الَّذِي قَالَ: كَانَ، أَوَّلَى أَنْ يُؤْخَذَ^(٤) بِقَوْلِهِ مِنَ الَّذِي قَالَ:

(١) الضعفاء للبخاري (ص ٧٩).

(٢) فوقها في (ق) بخط مغاير: «على».

(٣) قوله: «لو» ليس في (د).

(٤) في (د): «يأخذ».

لَمْ يَكُنْ. وَأَصْلُ [د/٢٠٢] قَوْلِنَا: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَوْ رَوَى عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَلْقَ وَاحِدًا مِنْهُمَا، إِلَّا أَنْ يُسَمِّيَ مَنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمَا، وَيَكُونَ ثِقَةً لِلْقِيَمَةِ^(١)، ثُمَّ أَرَدَتْ إِبْطَالَ مَا رَوَى وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَنْ لَمْ يَعْلَمْ إِبْرَاهِيمَ قَوْلَ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ.

قَالَ^(٢): فَقَالَ: وَائِلُ أَعْرَابِي.

قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ قَرْئَعًا الضَّبِّيَّ وَقَرْعَةَ [ق/١٧٥] وَسَهْمَ بْنَ مَنجَابٍ حِينَ رَوَى إِبْرَاهِيمَ عَنْهُمْ، وَرَوَى عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نُضَيْلَةَ أَهْمُ أَوْلَى أَنْ يُرَوَى عَنْهُمْ أَوْ وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ وَهُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَكُمْ بِالصَّحَابَةِ، وَلَيْسَ وَاحِدٌ مِنْ هَؤُلَاءِ فِيمَا زَعَمْتَ مَعْرُوفًا عِنْدَكُمْ بِحَدِيثٍ وَلَا شَيْءٍ؟ قَالَ: لَا، بَلْ وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ.

ثُمَّ قُلْتُ: وَكَيْفَ يُرَدُّ حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَيُرَوَّى عَنْ مَنْ دُونَهُ؟ وَنَحْنُ إِنَّمَا قُلْنَا بَرَفَعَ الْيَدَيْنِ عَنْ عَدَدٍ لَعَلَّهُ لَمْ يَرَوْا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا قَطُّ أَكْثَرَ مِنْهُمْ غَيْرُ وَائِلٍ، وَوَائِلُ أَهْلٌ أَنْ يُقْبَلَ عَنْهُ، وَتَرَوُونَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ حَدِيثُ وَائِلٍ يَقُولُ: لَعَلَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ مَرَّةً ثُمَّ تَرَكَهُ. وَفِيمَا رَوَيْنَا عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلٍ إِبْطَالَ هَذَا الْقَوْلِ^(٣).

وَمِمَّا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مَا:

[١٧٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نُصَيْرِ بْنِ

الْقَاسِمِ الْخَوَّاصُ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قُرَيْشٍ بْنِ خُزَيْمَةَ الْهَرَوِيُّ، ثنا

(١) ضُيِّبَ عَلَيْهَا فِي (د).

(٢) قَوْلُهُ: «قَالَ» تَكَرَّرَتْ فِي (د).

(٣) أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ، الْمُلْحَقُ بِالْأَمِّ (١٠ / ١٦٧).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ^(١) الدَّحِيمِيُّ^(٢)، ثنا الْحُسَيْنُ^(٣) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُمْرَانَ^(٤) الرَّقِّيُّ، ثنا عِصْمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ، فَمَا زَالَتْ تِلْكَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ ﷻ.

وَرُبَّمَا تَعَلَّقُوا بِمَا:

[١٧٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ^(٥) سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الشَّعْبِيُّ الْعَدْلُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ مِنْ حِفْظِهِ بِبَغْدَادَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ الْبَرَائِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْخَرَّازُ^(٦)، ثنا مَالِكٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ لَا يَعُودُ.

هَذَا بَاطِلٌ مَوْضُوعٌ لَا يَجُوزُ أَنْ يُذَكَّرَ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ التَّعَجُّبِ أَوْ الْقَدَحِ فِيهِ، فَقَدْ رَوَيْنَا بِالْأَسَانِيدِ الرَّاهِرَةِ عَنْ مَالِكٍ بِخِلَافِ هَذَا، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ [٢٠٢/د] تَعَالَى مِنْ هَذِهِ الرَّوَايَةِ^(٧).

(١) زاد هنا في (ق): «ابن»، وهو: عبد الله بن أحمد بن زياد بن زهير أبو جعفر الهمداني المعروف بالدحيمي لكثرة ما عنده عن دحيم.

(٢) تصحفت في (د): «الرخيمي».

(٣) في النسخ: «الحسن»، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٤) في (د): «عمران».

(٥) في (ق): «أبو سعيد» خطأ.

(٦) في (ق): «الجزار».

(٧) عزاه الزيلعي في نصب الراية (١/ ٤٠٤) للمؤلف في الخلافات.

وَرُبَّمَا تَعَلَّقُوا^(١) بِمَا:

[١٧٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَرْفَعُ يَدَيَّ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَوَضْعٍ، قَالَ: وَصَلَّيْنَا الصَّلَاةَ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، رَأَيْتُكَ تَرْفَعُ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَوَضْعٍ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ فِي أَوَّلِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ لَمْ يَرْفَعْهُمَا فِي شَيْءٍ حَتَّى فَرَغَ^(٢).

وَهَذَا مُرْسَلٌ، فَإِنَّ عَبَّادًا مِنَ التَّابِعِينَ، وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ أَبِيهِ ضِدَّ هَذَا.

وَرُبَّمَا يَقُولُونَ: قَدْ رَوَى رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِي كُلِّ خَفْضٍ^(٣) وَرَفْعٍ. فَإِذَا جَازَ لَكُمْ تَرْكُ بَعْضِهِ جَازَ لَنَا تَرْكُ جُمْلَتِهِ. وَهَذَا قَوْلُ مَرْدُودٍ عَلَى صَاحِبِهِ؛ فَإِنَّ رَفْعَ [ق ١٧٥ ب] الْيَدَيْنِ إِنَّمَا يَصِحُّ فِي الْمَوَاضِعِ الْمَذْكُورَةِ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، فَأَمَّا غَيْرُ ذَلِكَ فَلَا يَثْبُتُ، وَإِذَا لَمْ يَثْبُتْ لَمْ يُوجِبْ تَرْكُ الْقَوْلِ بِهِ طَعْنًا فِيمَا قَدْ ثَبَتَ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



(١) في (د): «يعلقوا».

(٢) عزاه مغلطا في شرح ابن ماجه (٥ / ٢٩٦) للمؤلف.

(٣) تحرفت في (د) إلى: «خفط».

مسألة (٨٠)

وَمَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ.

إِمَامًا كَانَ أَوْ مَأْمُومًا^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْإِمَامُ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ^(٢)، وَالْمَأْمُومُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ^(٣).

وَدَلِيلُنَا مَا:

[١٧٦٠] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ قُرْقُوبٍ التَّمَارِيُّ بِهَمْدَانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، ثنا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». قَالَ: «اللَّهُمَّ^(٤) رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَّاسٍ^(٥).

(١) انظر: الأم (٢/ ٢٥٢)، ومختصر المزني (ص ٢٥)، والحاوي الكبير (٢/ ١٢٣ - ١٢٤)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/ ٥١٢ - ٥١٣)، والمجموع (٣/ ٣٨٨ - ٣٩٢).

(٢) من قوله: «ربنا لك الحمد» إلى هنا ساقط من (د).

(٣) انظر: الأصل (١/ ٣٠)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٢٠)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٣٤)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٠٩)، والبنية شرح الهداية (٢/ ٢٢٧).

(٤) زاد في (ق) في هذا الموضع: «لك».

(٥) صحيح البخاري (١/ ١٥٨).

[١٧٦١] وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أنا أحمد بن إبراهيم، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يزكع، ثم يقول: «سمع الله لمن حمده» حين يرفع صلبه من الركعة، ثم يقول وهو قائم: «ربنا ولك الحمد»، ثم يكبر حين يهوي ساجداً، ثم يكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس.

أخرجه البخاري في الصحيح عن ابن بكير^(١). وأخرجه مسلم عن محمد بن رافع، عن حجين، عن الليث^(٢). وزوي [٢٠٣/د] في ذلك عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وهو مخرج في كتاب البخاري^(٣).

[١٧٦٢] أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل من أصل كتابه، ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني، ثنا إبراهيم بن عبد الله، أنا محمد بن عبيد، ثنا الأعمش، عن عبيد بن الحسن، عن ابن أبي أوفى قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال: «سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد ملء السماء، وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد».

أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة^(٤) عن أبي معاوية

(١) المصدر السابق (١/ ١٥٧).

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨).

(٣) صحيح البخاري (١/ ١٤٨).

(٤) المصنف (٢/ ٤٤٢).

وَوَكَّيعٌ^(١) عَنِ الْأَعْمَشِ.

[١٧٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأُمَوِيُّ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، ثنا بِشْرُ بْنُ بَكْرِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: قَالَ عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ قَزَعَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قَالَ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلُ الثَّنَاءِ وَأَهْلُ الْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، كُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، لَا نَازِعَ لِمَا أُعْطِيتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ [ق ١٧٦] مِنْكَ الْجَدُّ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ»، وَزَادَ: «وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ»^(٢).

[١٧٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ كَعْبٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْخَزَّازُ. (ح)

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، ثنا أَبِي، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْخَزَّازُ، ثنا عَمْرُو بْنُ شَمْرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا بُرَيْدَةُ، إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَقُلْ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ»^(٣).

(١) في (د) «وَكَّيعٌ» بغير واو.

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٤٧).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦٩/ أ).

[١٧٦٥] وأخبرنا أحمد بن محمد بن الحارث، أنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر المعروف بابي شيخ الأصبهاني، ثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، ثنا عباد العزمي، ثنا عمي محمد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن جابر، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا بريدة، إذا كان حين تفتتح الصلاة فقل: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، فَاغْفِرْ لِي؛ إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. وَتَقْرَأَ مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ، وَتَرْكَعُ فَتَقُولَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِذَا رَفَعْتَ مِنَ الرُّكُوعِ، فَقُلْ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلءَ السَّمَاءِ، وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. فَإِذَا سَجَدْتَ فَقُلْ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى. ثَلَاثًا، سَجَدَ وَجْهِي لِمَنْ خَلَقَهُ، فَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ. فَإِذَا رَفَعْتَ مِنَ السَّجْدَةِ فَقُلْ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي، إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ. فَإِذَا جَلَسْتَ فِي صَلَاتِكَ فَلَا تُتْرَكَنَّ فِي التَّشَهُّدِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَالصَّلَاةُ عَلَيَّ وَعَلَى جَمِيعِ أَنْبِيََاءِ اللَّهِ، وَسَلِّمْ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ»^(١).

جَابِرُ الْجُعْفِيُّ لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَمَنْ دُونَهُ أَكْثَرُهُمْ ضَعَفَاءُ.

[١٧٦٦] أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني، أنا علي بن عمر الحافظ، ثنا أبو طالب الحافظ أحمد بن نصر، ثنا أحمد بن عمير الدمشقي، ثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو، ثنا يحيى بن عمرو بن عمارة بن راشد أبو الخطاب، قال: سمعتُ عبدَ الرَّحْمَنِ بنَ ثَابِتِ بنِ ثَوْبَانَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي

(١) أخرجه البزار في المسند (١٠ / ٣٣٢) من طريق العزمي.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قَالَ مَنْ وَرَاءَهُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ^(١).

[١٧٦٧] **قال:** وَحَدَّثَنَا أَبُو طَالِبٍ الْحَافِظُ، ثنا يَزِيدُ [ق/١٧٦/ب] بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو بْنِ عُمَارَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ ثَابِتٍ بْنِ ثَوْبَانَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَلْيَقُلْ مَنْ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ».

قَالَ عَلِيٌّ: هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).

[١٧٦٨] **أخبرنا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصْبَهَانِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ التَّاجِرُ بِالرِّيِّ، أَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى، أَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي [د/٢٠٤] إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، اللَّهُمَّ بِحَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ أَقُومُ وَأَقْعُدُ^(٣).

[١٧٦٩] **وبإسناده** عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَهُوَ إِمَامٌ لِلنَّاسِ فِي الصَّلَاةِ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، اللَّهُ أَكْبَرُ يُرْفَعُ بِذَلِكَ صَوْتُهُ، وَتَتَابَعُهُ مَعًا^(٤).

(١) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/٦٩/أ).

(٢) المصدر السابق (ق/٦٩/أ).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/١٦٦).

(٤) المصدر السابق (٢/١٦٧).

وَدَلِيلُهُمْ مَا:

[١٧٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ^(١)،

ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ^(٢). (ح)

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ
الدَّارِمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي
صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ:
سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ
الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ الْوَاوُ^(٣).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ ابْنِ يُوسُفَ وَإِسْمَاعِيلَ^(٤). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ
يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٥)، كُلُّهُمْ عَنْ مَالِكٍ.

وَهَذَا لَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ أَمَرَ بِأَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ».
وَنَحْنُ نَقُولُهُ، فَأَمَّا إِذَا قَالَ مَعَهُ غَيْرُهُ فَلَيْسَ بِمَذْكُورٍ فِي هَذَا الْخَبَرِ وَهُوَ مَذْكُورٌ
فِيمَا رَوَيْنَا، فَالْمَصِيرُ إِلَيْهِ أَوْلَى، عَلَى أَنَّ هَذَا إِنْ كَانَ دَلِيلًا فِي الْمَأْمُومِ
فَالْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ كُلُّهَا دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ الْإِمَامَ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٥).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبى (ق ١٥/أ).

(٣) وكذا في روايتي القعنبى والليثى عن مالك.

(٤) صحيح البخاري (١/١٥٨)، (٤/١١٤).

(٥) صحيح مسلم (٢/١٧).

مسألة (٨١)

وَجَلَسَةُ الْإِسْتِرَاحَةِ بَعْدَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الرَّكْعَةِ الْأُولَى وَالثَّالِثَةِ سُنَّةٌ، وَإِذَا قَامَ اعْتَمَدَ بِيَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَجْلِسُ بَلْ يَصِيرُ مِنَ السُّجُودِ إِلَى الْقِيَامِ مِنْ غَيْرِ اعْتِمَادٍ^(٢).

وَدَلِيلُنَا مَا:

[١٧٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ إِذَا كَانَ فِي وَثَرٍ مِنْ صَلَاتِهِ لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا^(٣).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ هُشَيْمٍ^(٤).

وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ. [ق ١٧٧ / أ]

[١٧٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

حَمْدَانَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي. (ح)

(١) انظر: الأم (٢ / ٢٦٧، ٢٦٩)، ومختصر المزني (ص ٢٦)، والحاوي الكبير (٢ / ١٣١)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢ / ١٧٠ - ١٧١)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١ / ٥٢٦ - ٥٢٧)، والمجموع (٣ / ٤١٨ - ٤٢٤).

(٢) انظر: الأصل (١ / ٣٢)، والمبسوط للسرخسي (١ / ٢٣)، وتحفة الفقهاء (١ / ١٣٦)، وبدائع الصنائع (١ / ٢١١)، والبنية شرح الهداية (٢ / ٢٥٠ - ٢٥١).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٥).

(٤) صحيح البخاري (١ / ١٦٤).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ،
ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، ثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ
أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ يَأْتِينَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا لِيُصَلِّيَ بِنَا،
فَيَقُولُ: إِنِّي لَأُصَلِّي بِكُمْ وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ وَلَكِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ
النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي؟ قَالَ أَيُّوبُ: فَقُلْتُ لِأَبِي قِلَابَةَ: كَيْفَ كَانَتْ؟ ^(١) يَعْنِي صَلَاتَهُ،
قَالَ: مِثْلَ صَلَاةِ شَيْخِنَا هَذَا - يَعْنِي عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ - قَالَ أَيُّوبُ: وَكَانَ ذَلِكَ
الشَّيْخُ يُتِمُّ التَّكْبِيرَ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ جَلَسَ، ثُمَّ اعْتَمَدَ
عَلَى الْأَرْضِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَغَيْرِهِ عَنْ وَهَيْبٍ ^(٢).
وَأَمَّا الَّذِي رَوَى عَنْ خَالِدٍ ^(٣) بْنِ إِلْيَاسَ، وَيُقَالُ: إِلْيَاسُ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى
التَّوَّعَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْهَضُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى صُدُورِ
قَدَمَيْهِ.

فَإِنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ؛ خَالِدُ بْنُ إِلْيَاسَ مَتْرُوكٌ، وَصَالِحُ مَوْلَى التَّوَّعَمَةِ غَيْرُ
مُحْتَجِّ بِهِ، وَحَدِيثُ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْأَخْذُ بِهِ أَوْلَى.

[١٧٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الصَّفَّارُ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّوْطِيُّ، ثَنَا
عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، قَالَ: رَأَيْتُ
عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرٍ يُصَلِّي مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِ كِنْدَةَ، قَالَ: فَرَأَيْتُهُ رَكَعَ ثُمَّ سَجَدَ، فَلَمَّا

(١) في (د): «كيف كان».

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٣٦، ١٦٤).

(٣) في (د): «روى خالد».

قَامَ مِنَ السَّجْدَةِ الْآخِرَةِ قَامَ كَمَا هُوَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه يَقُومُ عَلَى صُذُورِ قَدَمَيْهِ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ الْأَعْمَشُ: فَحَدَّثْتُ بِهَِذَا الْحَدِيثَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيُّ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَفْعَلُ ذَلِكَ، فَحَدَّثْتُ بِهِ خَيْثَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُومُ عَلَى صُذُورِ قَدَمَيْهِ، فَحَدَّثْتُ بِهِ مُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيَّ فَقَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يَقُومُ عَلَى صُذُورِ قَدَمَيْهِ، فَحَدَّثْتُ بِهِ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيَّ فَقَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ الزُّبَيْرِ وَأَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ يَقُومُونَ عَلَى صُذُورِ أَقْدَامِهِمْ فِي الصَّلَاةِ^(١).

قَالَ [٢٠٥/د] الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمته الله: هَذَا الْأَثَرُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ صَحِيحٌ، وَأَمَّا ابْنُ عُمَرَ فَقَدْ رَوَى عَنْهُ أَنَّهُ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ يَشْتَكِي، وَأَنَّ السَّنَةَ غَيْرُ ذَلِكَ^(٢).

[١٧٧٤] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَسَنِ الْمِهْرِيَّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُرَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بَكِيرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ حَكِيمٍ، أَنَّهُ رَأَى [ق١٧٧/ب] عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَرْجِعُ مِنْ سَجْدَتَيْنِ^(٣) مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى صُذُورِ قَدَمَيْهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا لَيْسَتْ بِسُنَّةِ الصَّلَاةِ، وَإِنَّمَا أَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنِّي أَشْتَكِي^(٤).

(١) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣/ ٣٦٣) من طريق عفان بن مسلم.

(٢) قوله «لأنه كان يشتكي، وأن السنة غير ذلك» تكرر في (د).

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق٥٢/أ).

وَأَمَّا رِوَايَةُ عَطِيَّةَ فَإِنَّهَا ضَعِيفَةٌ؛ لِأَنَّ عَطِيَّةَ غَيْرُ مُحْتَجِّ بِهِ، وَمُتَابِعَةُ النَّبِيِّ ﷺ
بِأَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ أَوْلَى مِنْ مُتَابِعَةِ غَيْرِهِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.



مسألة (٨٢)

وَيُشِيرُ بِالمُسَبَّحَةِ فِي التَّشَهُّدِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يُكْرَهُ ذَلِكَ^(٢).

وَدَلِيلُنَا مَا:

[١٧٧٥] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ وَأَنَا أَعْبْتُ بِالْحَصَى، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَهَانِي، وَقَالَ: اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ. فَقُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ؟ قَالَ: كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى^(٣). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ^(٤).

(١) انظر: الأم (٢/ ٢٦٧)، ومختصر المزني (ص ٢٦)، والحاوي الكبير (٢/ ١٣٢)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/ ١٧٥)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/ ٥٣٠ - ٥٣١)، والمجموع (٣/ ٤٣٢ - ٤٣٤).

(٢) انظر: بدائع الصنائع (١/ ٢١٤)، والمحيط البرهاني في الفقه النعماني (١/ ٣٦٩)، وتبيين الحقائق (١/ ١٢١)، والبنية شرح الهداية (٢/ ٢٧١)، وفتح القدير لابن الهمام (١/ ٣١٨، ٣٢٠ - ٣٢١).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٦٧).

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٩٠).

[١٧٧٦] أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَا أَبُو حَامِدٍ بْنُ الشَّرْقِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ وَأَبُو الْأَزْهَرُ، قَالُوا: ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَرَفَعَ إصْبَعَهُ الَّتِي تَلِي الْإِثْمَامَ فَدَعَا بِهَا، وَيَدُهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ ^(١) بِاسْطِهَا عَلَيْهَا ^(٢).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ وَعَبْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ^(٣). وَرَوَاهُ أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ فَذَكَرَهُ، وَقَالَ: وَعَقْدٌ ^(٤) ثَلَاثًا وَخَمْسِينَ، ثُمَّ يَدْعُو. وَهُوَ مُخْرَجٌ فِي كِتَابِ مُسْلِمٍ ^(٥).

[١٧٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. (ح)

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ وَاللَّفْظُ لَهُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ طَيْفُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَا: ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ ^(٦).

(١) في (ق): «ركبتيه».

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٢٤٨).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٩٠).

(٤) في (د): «وعقده».

(٥) المصدر السابق (٢/ ٩٠).

(٦) صحيح مسلم (٢/ ٩٠).

[١٧٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّرَائِفيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ: قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ: حَفِظْنَا عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ أَرْبَعَةً^(١) أَحَادِيثَ مِمَّا سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، [ق/١٧٨] قَالَ سُفْيَانُ: لَا أَحْفَظُهَا. وَذَكَرَ عَلِيٌّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْهُ حَدِيثُ الْإِشَارَةِ، قَالَ سُفْيَانُ: هَذَا مِمَّا قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ^(٢).

[١٧٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالُوا: ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْبُرُؤْسِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا مُبَشَّرُ بْنُ مُكْسَرٍ^(٣)، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ قَالَ مُحَمَّدٌ: حَفِظْتُ مِنْهَا حَدِيثًا وَاحِدًا، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاضِعًا كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى، وَوَاضِعًا يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَهُوَ رَافِعٌ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ يَدْعُو بِهَا لَا يُحَرِّكُهَا.

[١٧٨٠] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو حَامِدٍ بْنُ بِلَالٍ، ثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ^(٤)، ثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ أَخُو بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤْيٍ، وَكَانَ ثِقَةً، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ مِقْسَمِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: صَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِ بَنِي غِفَارٍ، فَلَمَّا جَلَسْتُ فِي صَلَاتِي افْتَرَشْتُ فَخِذِي

(١) في (د): «أربع».

(٢) أخرجه الحميدي في المسند (٢/ ١٢٨) عن سفیان.

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) في (ق): «ابن سعيد».

الْيُسْرَى، وَجَلَسْتُ عَلَى وَرِكِي الْيُسْرَى، وَوَضَعْتُ يَدِي الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِي الْيُسْرَى، وَنَصَبْتُ صَدْرَ قَدَمِي الْيُمْنَى، وَوَضَعْتُ يَدِي الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِي الْيُمْنَى، وَنَصَبْتُ إِبْصَعِي السَّبَّابَةَ، قَالَ: فَرَأَيْ خُفَّافُ بْنُ إِيمَاءٍ^(١) بَنِي رَحْصَةَ^(٢) الْغِفَارِيَّ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ [د/٢٠٦] مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَأَنَا أَصْنَعُ ذَلِكَ، فَلَمَّا انْصَرَفْتُ مِنْ صَلَاتِي، قَالَ لِي: لِمَ نَصَبْتَ إِبْصَعَكَ هَكَذَا؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: رَأَيْتُ النَّاسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ. قَالَ: فَإِنَّكَ قَدْ أَصَبْتَ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: إِنَّمَا يَصْنَعُ هَذَا مُحَمَّدٌ^(٣) بِإِبْصَعِهِ يَسْحَرُ^(٤)، وَكَذَبُوا إِنَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ لِمَا يُوحِّدُ بِهَا رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى^(٥).

[١٧٨١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ^(٦)، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ^(٧) كَبَّرَ؛ رَفَعَ يَدَيْهِ حِذَاءَ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ حِينَ رَكَعَ، ثُمَّ حِينَ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». وَرَفَعَ^(٨) يَدَيْهِ، وَرَأَيْتُهُ مُمَسِّكًا^(٩) بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا

(١) في (ق): «بن أنبار».

(٢) في النسختين الخطيتين: «رخصة».

(٣) قوله: «محمد» ساقط من (د).

(٤) في (ق): «يسخر».

(٥) أخرجه أحمد (٧/ ٣٦٢٦) من طريق يعقوب بن إسحاق.

(٦) قوله: «عن سفیان» ساقط من (د).

(٧) في (د): «حتى».

(٨) ضبب في (د) على الواو.

(٩) في (د): «متمسكا».

جَلَسَ حَلَقَ الْوُسْطَى وَأَشَارَ بِالْمُشِيرَةِ^(١)، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى^(٢).

[١٧٨٢] **وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ،** أَنَا ابْنُ مَطَرٍ، أَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى^(٣)، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثنا أَبِي، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ [ق١٧٨/ب] أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعَ رَجُلًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، كَانَ يُجَالِسُنَا عِنْدَ الْبَرَاءِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الرَّجُلِ يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ، وَمَدَّ السَّبَابَةَ، فَقَالَ: ذَاكَ الْإِخْلَاصُ^(٤).

[١٧٨٣] **أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ أَنْ،** ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَنَا هَارُونُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثنا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَبِيهِمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَضَعُ مِرْفَقَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ فِي الصَّلَاةِ إِذَا قَعَدَ وَيُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ، وَيَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَشَارَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ كَانَ ذَلِكَ حِرْزًا^(٥) مِنَ الشَّيْطَانِ».

[١٧٨٤] **أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ الْقُرَشِيُّ بِالْكُوفَةِ،** أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ عَمْرِو الْأَحْمَسِيُّ، ثنا أَبُو حَصِينٍ^(٦)، ثنا يَحْيَى الْحِمَانِيُّ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ عِصَامِ بْنِ قِدَامَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ نُمَيْرٍ الْخُزَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، رَأَيْتُ

(١) المشيرة: الإصبع السبابة.

(٢) المصدر السابق (٨/ ٤٢٩٨) من طريق سفيان.

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) المصدر السابق (٢/ ٧٥٣) من طريق شعبة.

(٥) أي وقاية وحصنًا.

(٦) قوله «أبو حصين» كذا ضبطها في (د) وضبب عليها.

النَّبِيِّ ﷺ وَاضِعًا يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى فِي الصَّلَاةِ وَيُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ^(١).

[١٧٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعِزَّارِ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ الرَّجُلِ يَدْعُو يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: هُوَ الْإِخْلَاصُ^(٢).

[١٧٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ الْمُرِّي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ»، وَمَنْ أَشَارَ فِي صَلَاتِهِ إِشَارَةً تُفْهَمُ عَنْهُ فَلْيَعِدْهَا^(٣).

قَالَ لَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ: أَبُو غَطَفَانَ هَذَا مَجْهُولٌ، وَآخِرُ الْحَدِيثِ زِيَادَةٌ فِي الْحَدِيثِ، وَلَعَلَّهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَالصَّحِيحُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُشِيرُ فِي الصَّلَاةِ؛ رَوَاهُ أَنَسُ وَجَابِرٌ وَغَيْرُهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ: وَرَوَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٥).



(١) المصدر السابق (٦/ ٣٤٠٧) من طريق وكيع.

(٢) أخرجه المؤلف في السنن الكبير (٢/ ١٣٣).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٤٥٥).

(٤) في النسخ الخطية: «ابن»، والمثبت من السنن للدارقطني.

(٥) المصدر السابق (٢/ ٤٥٥).

مسألة (٨٣)

وَالْقُعُودُ فِي التَّشْهَدِ الْأَخِيرِ يَكُونُ بِالتَّوَرُّكِ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَقْعُدُ فِي التَّشْهَدِ الْأَخِيرِ قُعُودُهُ فِي التَّشْهَدِ الْأَوَّلِ^(٢).
وَدَلِيلُنَا مَا:

[١٧٨٧] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَذَكَّرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ ﷺ: أَنَا كُنْتُ [ق ١٧٩/أ] أَحْفَظُكُمْ لَصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ أَمَكَّنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ هَضَرَ ظَهْرَهُ^(٣)، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَهُ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضٍ، وَاسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ، فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ

(١) انظر: الأم (٢/ ٢٦٧)، ومختصر المزني (ص ٢٦)، والحاوي الكبير (٢/ ١٣٢)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/ ١٧٤)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/ ٥٢٨ - ٥٣٠)، والمجموع (٣/ ٤٢٩ - ٤٣٠).

(٢) انظر: الأصل (١/ ٣٢)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٢٤)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٣٦)، وبدائع الصنائع (١/ ٢١١)، والهداية في شرح البداية (١/ ٥٢ - ٥٣)، والبنية شرح الهداية (٢/ ٢٦٢).

(٣) هضر ظهره: أي ثناه وعطفه.

الْيُسْرَى، وَإِذَا جَلَسَ ^(١) فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ قَدَّمَ ^(٢) رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَجَلَسَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ ^(٣).
وَالَّذِي رُوِيَ أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ فَجَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى بَيْنَ فَخِذِهِ وَسَاقِهِ، وَفَرَشَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى، مَحْمُولٌ عَلَى قُعُودِهِ فِي التَّشْهَدِ ^(٤) الْآخِرِ، وَفِي خَبَرِنَا زِيَادَةَ بَيَانٍ وَحِكَايَةَ سُنَّةٍ لَمْ يَحْكِيهَا.
وَرَوَاهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ [٢٠٧/د] بَنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا كَتَبْنَاهُ قَبْلَ هَذَا.
وَأَمَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُفْرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى رِجْلَهُ ^(٥) الْيُمْنَى، فَإِنَّهُ وَرَدَ فِي التَّشْهَدِ الْآخِرِ.
وَأَمَّا حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ فِي صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ: ثُمَّ جَلَسَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، فَإِنَّهُ وَرَدَ فِي التَّشْهَدِ الْأَوَّلِ، بَيَانُ ذَلِكَ فِي خَبَرِ أَبِي حُمَيْدٍ.

[١٧٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ وَأَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، قَالَا: ثنا مُحَمَّدٌ -يَعْنِيَانِ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيِّ- ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ^(٦) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ

(١) قوله: «في الركعتين جلس على رجله اليسرى وإذا جلس» ساقط من (د).

(٢) (د): «الآخرة فقدم».

(٣) صحيح البخاري (١/ ١٦٥).

(٤) (د): «التشهد».

(٥) ضبب عليها في (ق)، (د)، ولعل ذلك لأن أغلب روايات هذا الحديث جاء فيها:

«وينصب رجله اليمنى».

(٦) في أصل الرواية، والسنن الكبير (٢/ ١٢٩): «عبيد الله».

يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ، فَفَعَلْتُهُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السَّنِّ فَفَنَهَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَقَالَ: إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الْيُمْنَى وَتُثْنِي الْيُسْرَى. فَقُلْتُ: إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: إِنْ رِجْلِي لَا تَحْمِلَانِي^(١).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ^(٢)، عَنْ مَالِكٍ^(٣).

وَهَذَا إِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِقَوْلِ: تُثْنِي رِجْلَكَ الْيُسْرَى، أَنْ يَثْنِيَهَا وَيَقْعُدَ عَلَيْهَا، فَيَكُونُ وَارِدًا فِي التَّشْهَدِ الْأَوَّلِ، وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ أَنْ يَثْنِيَهَا وَيَجْعَلَهَا فَرْشًا لِلْيُمْنَى وَيَضَعُ وَرِكَّهُ عَلَى الْأَرْضِ، فَيَكُونُ وَارِدًا فِي التَّشْهَدِ الْآخِرِ. وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى هَذَا الْإِحْتِمَالِ الثَّانِي مَا:

[١٧٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي التَّشْهَدِ نَصَبَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وَثْنَى رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَجَلَسَ عَلَى وَرِكَهِ الْيُسْرَى، [ق ١٧٩/ب] وَلَمْ يَجْلِسْ عَلَى قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَرَانِي^(٤) عَبْدُ اللَّهِ^(٥) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَحَدَّثَنِي أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ^(٦).



(١) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق ٥٢/).

(٢) الموطأ، رواية القعنبي (ق ٢٥/أ).

(٣) صحيح البخاري (١/ ١٦٥).

(٤) في (ق): «أراني أن».

(٥) في الموطأ: «عبيد الله».

(٦) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق ٥٢/أ).

مسألة (٨٤)

وَقِرَاءَةُ السُّورَةِ سُنَّةٌ فِي الْآخِرَتَيْنِ^(١) فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ^(٢).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَيْسَتْ بِسُنَّةٍ^(٣).

فَوَجْهُ قَوْلِنَا: إِنَّهَا سُنَّةٌ مَا:

[١٧٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نَحْزُرُ قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدَرِ قِرَاءَةِ ﴿الْم ﴿١﴾ تَنْزِيلٌ ﴿٤﴾ السَّجْدَةِ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْآخِرَتَيْنِ قَدَرِ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى قَدَرِ قِيَامِهِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وَفِي الْآخِرَتَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٥).

(١) في (د): «في الآخرتين».

(٢) انظر: الأم (٢/ ٢٥٠)، والحاوي الكبير (٢/ ١٣٥)، ونهاية المطلب في دراية المذهب

(٢/ ١٥٣)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/ ٥٠٧)، والمجموع (٣/ ٣٥٠ - ٣٥١).

(٣) انظر: الأصل (١/ ٢٩)، والمبسوط للسرخسي (١/ ٢٢١)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٢٩)،

وبدائع الصنائع (١/ ١١٠)، والهداية في شرح البداية (١/ ٥٣)، والبنية شرح الهداية

(٢/ ٢٧٢).

(٤) سورة السجدة (آية: ١ - ٢).

(٥) صحيح مسلم (٢/ ٣٧).

[١٧٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا هُشَيْمٌ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، وَقَالَ: قَدَرُ ثَلَاثِينَ آيَةً قَدَرُ ﴿الْمَرْ ١﴾ تَنْزِيلُ ﴿السَّجْدَةِ﴾. وَالْبَاقِي سَوَاءٌ ^(١).

وَوَجْهُ الدَّلِيلِ مِنْ هَذَا أَنَّهُ إِذَا كَانَ قِيَامُهُ فِي أَوَّلَتِي الظُّهْرِ قَدَرُ قِرَاءَةِ ثَلَاثِينَ آيَةً، وَفِي الْآخِرَتَيْنِ قَدَرُ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَفَاتِحَةُ الْكِتَابِ سَبْعُ آيَاتٍ فَلَا بُدَّ ^(٢) وَأَنْ يَكُونَ قَدَرُ الْقُرْآنِ السُّورَةِ حَتَّى يَكُونَ خَمْسَ عَشْرَةَ ^(٣) آيَةً.

[١٧٩٢] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحِيرِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأُمَوِيُّ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ رحمته الله، أَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ نُسَيْبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ قَيْسَ بْنَ الْحَارِثِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِجِيُّ أَنَّهُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رحمته الله، فَصَلَّى وَرَاءَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رحمته الله الْمَغْرِبَ، فَقَرَأَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةَ سُورَةٍ مِنْ قِصَارِ الْمُفْصَلِ، ثُمَّ قَامَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّالِثَةِ، فَذَنُوتُ مِنْهُ حَتَّى إِنَّ ثِيَابِي لَتَكَادُ ^(٤) أَنْ تَمَسَّ ثِيَابَهُ، فَسَمِعْتُهُ قَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَهَذِهِ الْآيَةُ ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ ^(٥) ^(٦).

(١) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٤٤).

(٢) في (د): «فلا» بدون: «بد».

(٣) في (ق): «خمس عشرة».

(٤) في (د): «كاد».

(٥) سورة آل عمران (آية: ٨).

(٦) أخرجه الشافعي في اختلاف مالك، الملحق بالأم (٨ / ٥٦٤).

[١٧٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَرِثِيُّ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَمْوِيُّ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى وَحْدَهُ يَقْرَأُ فِي الْأَرْبَعِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ: وَكَانَ يَقْرَأُ أَحْيَانًا بِالسُّورَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ فِي الرُّكْعَةِ الْوَاحِدَةِ فِي صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ^(١).

وَوَجْهُ الْقَوْلِ الْآخِرُ مَا:

[١٧٩٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءً، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، [٢٠٨/د] أَنَا [١٨٠/أ] هَمَّامٌ وَأَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ وَيُسَمِعُنَا^(٢) الْآيَةَ أَحْيَانًا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ هَمَّامٍ^(٣). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ^(٤).



(١) المصدر السابق (٨ / ٥٦٥).

(٢) في (د): «سمعنا».

(٣) صحيح البخاري (١ / ١٥٥).

(٤) صحيح مسلم (٢ / ٣٧).

مسألة (٨٥)

وَالْقِرَاءَةُ خَلْفَ الْإِمَامِ فَرَضٌ^(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يُقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ^(٢).

وَدَلِيلُنَا مِنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ مَا:

[١٧٩٥] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ إِمْلَاءً، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ رحمته الله، أَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ». لَمْ يَذْكُرِ الزَّعْفَرَانِيُّ «فِيهَا»، وَالْبَاقِي سَوَاءٌ^(٣).

(١) انظر: مختصر المزني (ص ٢٦)، والحاوي الكبير (٢/ ١٤٠ - ١٤٣)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (٢/ ١٥٣ - ١٥٥)، وفتح العزيز بشرح الوجيز (١/ ٤٩١ - ٤٩٢)، والمجموع (٣/ ٣٢٠ - ٣٢٢).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١/ ١٩٩ - ٢٠٠)، وتحفة الفقهاء (١/ ١٢٨ - ١٢٩)، وبدائع الصنائع (١/ ١١٠ - ١١١)، والهداية في شرح البداية (١/ ٥٦)، والبنية شرح الهداية (٢/ ٣١٣ - ٣١٤).

(٣) أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٢٤٣).

اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي الصَّحِيحِ؛ فَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ^(١). وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ^(٢).

[١٧٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِيُّ الْعَدْلُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوسَنجِيُّ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّائِبِ -مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ- يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَفْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ»^(٣)، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ^(٤)، غَيْرُ تَمَامٍ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنِّي أَكُونُ أَحْيَانًا وَرَاءَ الْإِمَامِ. قَالَ: فَغَمَزَ ذِرَاعِي، فَقَالَ: يَا فَارِسِيُّ، اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ؛ فَنِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَءُوا، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. يَقُولُ اللَّهُ: حَمَدَنِي عَبْدِي. يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾. يَقُولُ اللَّهُ: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي. يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾»^(٥). يَقُولُ اللَّهُ: مَجَدَّنِي عَبْدِي. يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾. فَهَذِهِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ.

(١) صحيح البخاري (١/ ١٥١).

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨).

(٣) خداج: أي نقصان.

(٤) قوله: «فهي خداج» الثالثة ليست في (د).

(٥) في (د): «ملك يوم الدين»، وهي قراءة من عدا عاصما والكسائي من السبعة.

يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ① صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿. فَهَؤُلَاءِ لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ﴾^(١).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي الصَّحِيحِ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ مَالِكٍ^(٢).
هَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ فِي جَمَاعَةٍ عَنِ الْعَلَاءِ، وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِي جَمَاعَةٍ
عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَرَوَاهُ أَبُو أُوَيْسٍ الْمَدِينِيُّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ،
عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ [ب/١٨٠] أَبِي السَّائِبِ جَمِيعًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

[١٧٩٧] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ تَمِيمٍ الْأَصَمُّ، ثنا أَبُو
إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ اللَّهْبِيُّ، ثنا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ
ابْنِ الْعَجَلَانِ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ أَبِي السَّائِبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَا يَقْرَأُ فِيهَا شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ
خِدَاجٌ، غَيْرُ تَمَامٍ»^(٣).

[١٧٩٨] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أنا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أنا أَحْمَدُ بْنُ
عُمَيْرِ بْنِ يُونُسَ الدَّمَشَقِيِّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ
يُونُسَ بْنِ خَالِدِ الرَّازِيِّ، قَالُوا: ثنا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ، ثنا ابْنُ
ثَوْبَانَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الْحَرِّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ وَأَبِي
السَّائِبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ»،
فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ^(٤).

(١) أخرجه مالك في الموطأ، رواية ابن بكير (ق/٢٠/أ).

(٢) صحيح مسلم (٩/٢).

(٣) أخرجه السراج في حديثه (٣/٢٠٨) من طريق ابن عجلان به.

(٤) أخرجه ابن حبان (١/٣٣٣) من طريق يحيى بن عثمان به.

[١٧٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزٍ الْأَيْلِيُّ، ثنا سَلَامَةُ بْنُ رَوْحٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَفْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ». قَالَ: فَقُلْتُ: أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنِّي أَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ. قَالَ: وَيَحْكُ يَا فَارِسِيُّ، اقْرَأْ فِي نَفْسِكَ؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي^(١) مَا سَأَلَ يَقُولُ: اقْرَأْ، فَإِذَا قَالَ^(٢): ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. قَالَ اللَّهُ: حَمَدَنِي عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾. قَالَ: أَتْنِي عَلَيَّ عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾^(٣). قَالَ: مَدَحَنِي^(٤) عَبْدِي، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَهُ، يَقُولُ: [٢٠٩/د] ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ۝ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٢﴾. فَهَؤُلَاءِ^(٥) لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ^(٦).

[١٨٠٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زُهَيْرِ الثُّسْتَرِيِّ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ (ح).

(١) ضبب عليها في (د).

(٢) ضبب عليها في (ق)، (د).

(٣) في (د): «ملك يوم الدين»، وهي قراءة من عدا عاصم والكسائي من السبعة.

(٤) في (د): «مجدني»، وضبب عليها.

(٥) في (د): «هؤلاء».

(٦) أخرجه قوام السنة في الترغيب والترهيب (١/ ٤٦١) من طريق ابن عزيز به.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْعَلَاءِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةٍ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمَا أَعْلَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْلَنَاهُ لَكُمْ، وَمَا أَخْفَى أَخْفَيْنَاهُ عَلَيْكُمْ^(١). لَفْظُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ^(٢).

[١٨٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوذُبَارِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ بَنِي سَابُورَ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الصَّفَّارِ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا قَبِيصَةُ، ثنا [ق ١٨١/أ] سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ جَعْفَرِ بْنِ يَزِيدٍ الْأَنْطَاطِي، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُنَادِيَ: «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقُرْآنٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَمَا زَادَ». قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ يَقُولُ: رَأَيْتُ عُمَرَ رضي الله عنه يَمُدُّ يَدَيْهِ فِي الْقُنُوتِ^(٣).

[١٨٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مَيْمُونٍ، ثنا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَخْرُجَ يُنَادِي فِي النَّاسِ أَنْ «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةٍ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَمَا زَادَ».

[١٨٠٣] قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَا غُبَارَ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ

(١) فِي (د): «لَكُمْ».

(٢) صَحِيحُ مُسْلِمٍ (٢/ ١٠).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ الْبَخْتَرِيِّ فِي أَمَالِيهِ (ص ٤٤٢) مِنْ طَرِيقِ قَبِيصَةَ بِهِ.

جَعْفَرُ بْنُ مَيْمُونٍ الْعَبْدِيُّ مِنْ ثِقَاتِ الْبَصَرِيِّينَ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ لَا يُحَدِّثُ إِلَّا عَنْ الثَّقَاتِ^(١).

[١٨٠٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو الْقَاسِمِ بْنُ حَبِيبٍ مِنْ أَصْلِهِ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ الرَّقِّيُّ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَقْرَأَ فَاتِحَةَ^(٢) الْكِتَابِ وَمَا تيسَّرَ^(٣).
رُوَاهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ، فَقَدْ احْتَجَّ مُسْلِمٌ بِأَبِي نَضْرَةَ، وَالْبَاقُونَ مُجْمَعٌ عَلَى عَدَالَتِهِمْ.

[١٨٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ فِي كِتَابِ السُّنَنِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا الثُّفَيْلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: كُنَّا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَثَقُلْتُ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ، فَلَمَّا فَرَغَ^(٤) قَالَ: «لَعَلَّكُمْ تَقْرَءُونَ خَلْفَ إِمَامِكُمْ!» قُلْنَا: نَعَمْ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «لَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ؛ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا»^(٥).

[١٨٠٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ^(ح).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٥١٩).

(٢) في (د): «بفاتحة».

(٣) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ٣١٨).

(٤) في (ق): «رفع».

(٥) أخرجه أبو داود في السنن، رواية ابن داسة (ق ٧٩).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُوخِيُّ بِحُمْصَ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوُهَيْيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ^(١).

رُوَاةٌ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ، فَقَدْ احتَجَّ مُسْلِمٌ بِمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَالْبَاقُونَ مُجْمَعٌ عَلَى عَدَالَتِهِمْ.

[١٨٠٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَطَّارُ بِالْبَصْرَةِ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الزُّهْرِيُّ، ثنا أَبِي وَعَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، عَنْ مَحْمُودٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ فَثَقُلْتُ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ، فَلَمَّا سَلَّمَ^(٢) أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنِّي لَأَرَاكُمْ تَقْرَءُونَ خَلْفَ إِمَامِكُمْ إِذَا جَهَرَ». قَالَ: قُلْنَا: أَجَلٌ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمٍّ [ق ١٨١/ب] الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا»^(٣).

[١٨٠٨] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِ بْنِ يُوسُفَ الدَّمَشْقِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: سَمِعْتُ

(١) أخرجه البزار في المسند (٧ / ١٤٦) من طريق الوهبي.

(٢) (د) بدون: «فلما سلم».

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ٩٩) من طريق عبيد الله بن سعد به.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ إِمَامٌ وَغَيْرُ إِمَامٍ»^(١).

[١٨٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ بِهَرَاةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَا: ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا صَدَقَةُ وَهُوَ ابْنُ خَالِدِ الدَّمَشَقِيِّ، ثنا زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ حَرَامِ بْنِ حَكِيمٍ وَمَكْحُولٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ مَحْمُودٍ [د/٢١٠] وَهُوَ ابْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَكَانَ عَلَى إِبِلِيَاءَ، فَأَبْطَأَ عِبَادَةُ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَأَقَامَ أَبُو نُعَيْمٍ الصَّلَاةَ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ أَدْنَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَجَنَّتْ مَعَ عِبَادَةَ حَتَّى صَفَّ مَعَ النَّاسِ، وَأَبُو نُعَيْمٍ يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ، فَقَرَأَ عِبَادَةُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ حَتَّى فَهِمْتُهَا مِنْهُ، فَلَمَّا انْصَرَفْتُ قُلْتُ: سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ، قَالَ: نَعَمْ، صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ الصَّلَوَاتِ الَّتِي يُجْهَرُ^(٢) فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ فَقَالَ: «لَا يَقْرَأَنَّ أَحَدُكُمْ إِذَا جَهَرْتُ بِالْقِرَاءَةِ إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ»^(٣).

[١٨١٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ التَّنِيسِيُّ، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ حَمِيدٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ نَافِعِ ابْنِ مَحْمُودٍ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ نَافِعٌ: أَبْطَأَ عِبَادَةُ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَأَقَامَ أَبُو نُعَيْمٍ الْمُؤَذِّنُ الصَّلَاةَ، وَكَانَ أَبُو نُعَيْمٍ أَوَّلَ مَنْ أَدْنَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ أَبُو نُعَيْمٍ، وَأَقْبَلَ عِبَادَةُ وَأَنَا مَعَهُ حَتَّى صَفَّفْنَا خَلْفَ أَبِي نُعَيْمٍ،

(١) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٢٢٦) بسنده.

(٢) في (د): «تجهر».

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (٣/ ١٥٤) من طريق هشام بن عمار به.

وَأَبُو نُعَيْمٍ يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ، فَجَعَلَ عِبَادَةٌ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ لِعِبَادَةٍ: قَدْ صَنَعْتَ شَيْئًا فَلَا أَذْرِي أَسَنَّهُ هِيَ أَمْ سَهُوٌ كَانَ مِنْكَ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَأَبُو نُعَيْمٍ يَجْهَرُ. قَالَ: أَجَلْ، صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ الصَّلَوَاتِ الَّتِي يُجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ فَالْتَبَسْتُ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «هَلْ تَقْرءُونَ إِذَا جَهَرْتُ بِالْقِرَاءَةِ؟» فَقَالَ بَعْضُنَا: إِنَّا لَنَصْنَعُ ذَلِكَ. قَالَ: «فَلَا، وَأَنَا»^(١) أَقُولُ: مَا لِي أُنَازِعُ الْقُرْآنَ!^(٢) فَلَا تَقْرءُوا بِشَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ إِذَا جَهَرْتُ إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ».

قَالَ عَلِيٌّ: كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ^(٣).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكَانَ^(٤) الْأَبُّ وَالْإِبْنُ كِلَاهُمَا رَوَاهُ عَنْ عِبَادَةٍ، وَأَخَذَهُ مَكْحُولٌ مِنْهُمَا جَمِيعًا.

[١٨١١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ سَهْلٍ [ق ١٨٢/أ] الرَّمْلِيَّ، وَهُوَ أَخُو عَلِيٍّ بْنِ سَهْلٍ الرَّمْلِيِّ يَقُولُ: سَمِعَ مَكْحُولٌ مِنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ وَمِنْ نَافِعِ بْنِ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ^(٥).

[١٨١٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خَلِيٍّ، ثنا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ

(١) ضبب عليها في (د).

(٢) التنازع: التجاذب، والمعنى: أجادبه وأزاحم في قراءته.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦٥/ب).

(٤) في (د): «وكان».

(٥) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٢٣٣) بسنده ومثته.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَرَوَةَ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ مَحْمُودًا صَلَّى إِلَى جَنْبِهِ يَوْمًا فَسَمِعَهُ يَقْرَأُ وَرَاءَ الْإِمَامِ فَسَأَلَهُ حِينَ انْصَرَفَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَّنَا يَوْمًا فَانْصَرَفَ إِلَيْنَا وَقَدْ غَلِطَ فِي بَعْضِ الْقُرْآنِ، فَقَالَ: «هَلْ قَرَأَ مَعِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ؟» قَالَ: فَقُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «قَدْ عَجِبْتُ؛ قُلْتُ: مَنْ هَذَا يُنَازِعُنِي الْقُرْآنَ! إِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ فَلَا يَقْرَأَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَهُ إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ»^(١).

[١٨١٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ جَابِرٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَوْسُفَ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «اتَّقِرُّوْنَ فِي صَلَاتِكُمْ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ؟» فَقَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ قَائِلٌ أَوْ قَائِلُونَ: إِنَّا لَنَفْعَلُ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا وَلْيَقْرَأْ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي نَفْسِهِ»^(٢).

كَذَا رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ، وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ ابْنِ عُليَّةَ وَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ وَغَيْرِهِمَا، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

وَرَوَاهُ خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ شَاهِدٌ جَيِّدٌ، رَوَاهُ الْأَيْمَةُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ كَرِوَايَةٍ مَكْحُولٍ^(٣).

وَقِيلَ: عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٥ / ٤٥٢) من طريق محمد بن خالد به.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ١٤٠) من طريق يحيى بن يوسف به.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢ / ١٢٧).

[١٨١٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا عَبْدَانُ

الْأَهْوَازِيُّ (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّرَاجُ إِمْلَاءً، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ
إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِيكَالَ، ثنا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ، ثنا دَاهِرُ بْنُ نُوحٍ، ثنا
عُلَيْلَةُ بْنُ بَدْرٍ، ثنا أَيُّوبُ السَّخِينِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَلَيْنَا فَقَالَ: «تَقْرءُونَ خَلْفَ
الْإِمَامِ شَيْءٍ؟»^(١). فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَقْرَأُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نَقْرَأُ، فَقَالَ: «اقْرءُوا
بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»^(٢).

كَذَا قَالَ: وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ مُرْسَلًا.
وَرَوَاهُ سَلَامٌ أَبُو الْمُنْذِرِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَيْسَ
بِمَحْفُوظٍ. [د/ ٢١١]

وَالصَّحِيحُ أَنَّ أَبَا قِلَابَةَ إِنَّمَا أَخَذَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ.

[١٨١٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا ابْنُ صَاعِدٍ،
ثنا خَلَادُ بْنُ أَسْلَمَ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُطِيعٍ، [ق/ ١٨٢ ب] ثنا هِشَامُ
الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ،
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَقْرءُونَ خَلْفِي الْقُرْآنَ فِي الصَّلَاةِ؟» قَالُوا:
نَعَمْ، مَهْذُ هَذَا^(٣). قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ»^(٤).

(١) في (د): «شيء».

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤/ ٥١١) عن عبدان به.

(٣) الهذ: سرعة القراءة.

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ٢٥٤).

[١٨١٦] وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه، أنا أبو محمد بن حيان، ثنا محمد بن الحسن بن علي بن بحر، ثنا عباس بن عبد العظيم، ثنا النضر بن محمد، ثنا عكرمة بن عمار، ثنا عمرو بن سعيد^(١)، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقروا خلفي؟» قالوا: نعم يا رسول الله، إنا لنهذه هذًا. قال: «فلا تفعلوا إلا بأمر القرآن»^(٢).

كذا قال، وإنما هو عمرو بن سعد الفدكي.

والصحيح أنه عن عمرو بن شعيب، عن عبادة بن الصامت:

[١٨١٧] أخبرنا بصحة ذلك أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف الشوسي، ثنا أبو العباس الأصم، ثنا محمد بن عوف، ثنا أبو المغيرة، ثنا الأوزاعي، حدثني عمرو بن سعد، عن عمرو بن شعيب، عن^(٣) عبادة بن الصامت، قال: سأل رسول الله ﷺ أصحابه: «تقروا القرآن إذا كنتم معي في الصلاة؟» قالوا: نعم يا رسول الله؛ نهذه هذًا. قال: «لا تفعلوا إلا بأمر القرآن»^(٤).

ورواه الوليد بن مسلم عن^(٥) الأوزاعي، عن عمرو بن سعد، عن رجاء بن حيوة، وعمرو بن شعيب، عن عبادة، وفيه إرسال^(٦) إلا أنه هو المحفوظ.

(١) ضب عليها في (د).

(٢) أخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (ص ٤٩) من طريق النضر به.

(٣) ضب عليها في (د).

(٤) أخرجه المؤلف في القراءة (ص ٢٣٦) بسنده.

(٥) قوله: «عن» ساقطة من (د).

(٦) في (د): «إسأل».

[١٨١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ السَّجِسْتَانِيُّ، ثنا يَزِيدُ^(١) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رُزَيْقِ الدَّمَشْقِيِّ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي رَجَاءُ بْنُ حَيَوَةَ وَعَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عُبَادَةَ.

وَرَوَى مَوْصُولًا كَمَا:

[١٨١٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ يُونُسَ الدَّمَشْقِيِّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عِيَّاشِ الْحِمَصِيِّ، ثنا مُنْبَهُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَهُ فَقَالَ: «اتَّقِرْءُوا الْقُرْآنَ إِذَا كُنْتُمْ مَعِيَ فِي الصَّلَاةِ؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ هَئِذْ هَذَا. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمِّ الْكِتَابِ»^(٢).

وَقَدْ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الضُّعَفَاءِ نَحْوَ رِوَايَةِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، وَقَالُوا فِي إِسْنَادِهِ: عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.

[١٨٢٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصْبَهَانِيُّ بِالرِّيِّ، أَنَا أَبُو حَاتِمٍ الْوَسْقَنْدِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كُنْتَ مَعَ الْإِمَامِ فَاقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ قَبْلَهُ وَإِذَا سَكَتَ»^(٣).

(١) في (د): «بريدة».

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة (ص ٢٣٧) بسنده.

(٣) المصدر السابق (ص ٢٦٢).

الْمُنْتَى بْنُ [ق ١٨٣/أ] الصَّبَاحِ غَيْرُ مُحْتَجٍّ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ رَوَى ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، كَمَا:

[١٨٢١] أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو عَثْمَانَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِيمَا قَرَأْتُ

عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِهِ، قَالَ: أَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ، أَنَا جَدِّي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيِّ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ يَعْنِي الْحَنْفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنْصَتَ، فَإِذَا قَرَأَ لَمْ يَقْرَأْ، فَإِذَا أَنْصَتَ قَرَأَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يَقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ»^(١).

[١٨٢٢] قَالَ^(٢): وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ يَعْنِي

الْحَنْفِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ^(٣) قَالَ: كَانَ^(٤) يُقْرَأُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا أَنْصَتَ، فَإِذَا قَرَأَ لَمْ يَقْرَأُوا خَلْفَهُ، وَإِذَا أَنْصَتَ قَرَأُوا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً فَلْيَقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَقُرْآنٍ مَعَهَا، وَمَنْ صَلَّى صَلَاةً لَا يَقْرَأُ فِيهَا فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ».

[١٨٢٣] قَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ^(٥): وَقَدْ رَوَى ابْنُ لَهْيَعَةَ -وَلَيْسَ مِنْ

شَرْطِنَا- عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) المصدر السابق (ص ٣٧٨).

(٢) في (د): «قال قال».

(٣) ضبب عليها في (د).

(٤) ضبب عليها في (د).

(٥) كتب في حاشية (ق): «يعني ابن خزيمة والله أعلم».

«مَنْ صَلَّى صَلَاةً مَكْتُوبَةً أَوْ نَافِلَةً مَعَ الْإِمَامِ أَوْ وَحْدَهُ فَلْيَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَقُرْآنٍ مَعَهَا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ، وَمَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، لَيْسَتْ بِتَمَامٍ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ الْمَكِّيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ هَاشِمٍ -يَعْنِي- الْبَيْرُوتِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ لَهْيَعَةَ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَرَوَايَةُ ابْنِ لَهْيَعَةَ هَذِهِ تُوَافِقُ رِوَايَةَ الْمُثَنَّى ابْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ عَمْرٍو، وَيَشْهَدُ^(١) لِرَوَايَتِهِمَا بِالصَّحَّةِ [د/٢١٢] رِوَايَةُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَهِيَ مِنْ جِهَةِ ابْنِ أَبِي صَفْوَانَ مَوْصُولَةٌ، وَحِكَايَةُ جَدِّهِ فِي الْقِرَاءَةِ بَيَانٌ لِمَا رَوِيَ جُمْلَةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ رَوَاهُ حُسَيْنُ الْمَعْلَمُ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِاللَّفْظِ الْأَوَّلِ دُونَ فِعْلِهِمْ^(٢).

[١٨٢٤] وَأَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ، أَنَا أَبُو طَاهِرٍ، أَنَا جَدِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ، ثنا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ، ثُمَّ هِيَ خِدَاجٌ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: فَكَيْفَ إِذَا كَانَ الْإِمَامُ يَقْرَأُ؟.

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: لِلْإِمَامِ سَكَّتَانِ فَاغْتَنِمُوهُمَا؛ سَكَّتَةٌ حِينَ يُكَبِّرُ، وَسَكَّتَةٌ حِينَ يَقُولُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾^(٣).

(١) في (د): «وشهد».

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ١٩٧).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ١٦٥٦) من طريق محمد بن عمرو به.

[١٨٢٥] أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي، أنا أبو نصر^(١) محمد بن حمدويه بن سهل المروزي، ثنا عبد الله بن حماد الأملي، ثنا سليمان بن عبد الرحمن، [ق ١٨٣/ب] ثنا عبد الرحمن بن سوار، قال: كنت جالسا عند عمرو بن ميمون بن مهران، فقال له رجل من أهل الكوفة: يا أبا عبد الله، بلغني أنك تقول: من لم يقرأ خلف الإمام بأمر القرآن فصلاته خداج. قال عمرو: نعم^(٢) صدق؛ حدثني أبي ميمون بن مهران، عن أبيه مهران، عن رسول الله ﷺ قال: «من لم يقرأ بأمر الكتاب خلف الإمام»^(٣) فصلاته خداج»^(٤).

[١٨٢٦] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا سفيان بن محمد، ثنا أبو حاتم الرازي، ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المنقري، ثنا عبد الوارث، ثنا عبد الله بن سودة القسيري، عن رجل من أهل البادية، عن أبيه، وكان أبوه أسيرا عند رسول الله ﷺ، قال: سمعتُ محمداً ﷺ قال لأصحابه: «تقرءون خلفي القرآن؟» فقالوا: يا رسول الله، نهذه هذا. قال: «لا تقرءوا»^(٥) إلا بفاتحة الكتاب»^(٦).

(١) في النسخ الخطية: «أبو سهل»، والمثبت من القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٢٥٨) بسنده.

(٢) قوله: «نعم»، ليس في (د).

(٣) في (د): «من لم يقرأ خلف الإمام بأمر الكتاب».

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩ / ١٠٨) من طريق سليمان به.

(٥) في (د): «تقرءون».

(٦) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٢٥٩) بسنده.

[١٨٢٧] **وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ، ثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، ثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ ابْنُ سَوَادَةَ الْقُشَيْرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ أَبُوهُ أَسِيرًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا فَاتِحَةُ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ لَمْ تُقْبَلِ»^(١).**

وَقَدْ صَحَّتِ الرَّوَايَةُ عَنْ أَمِيرِي^(٢) الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليهما السلام أَنَّهُمَا كَانَا يَأْمُرَانِ بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ. **أَمَّا حَدِيثُ عُمَرَ عليه السلام:**

[١٨٢٨] **فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ (ح).** وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا حَفْصُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ جَوَابِ التَّيْمِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُتَشِيرِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكٍ، أَنَّهُ سَأَلَ عُمَرَ عليه السلام عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فَقَالَ: اقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ. قُلْتُ: وَإِنْ كُنْتُ أَنْتَ؟ قَالَ: وَإِنْ كُنْتُ أَنَا. قُلْتُ: وَإِنْ جَهَرْتُ؟ قَالَ: وَإِنْ جَهَرْتُ^(٣).

[١٨٢٩] **أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الدَّارَقُطْنِيُّ الْحَافِظُ يَقُولُ: رَوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ^(٤).**

(١) المصدر السابق (ص ٢٥٩).

(٢) في (د): «أمير».

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٥١٩).

(٤) السنن للدارقطني (٢/ ٩٥).

قَالَ عَقِيبَ حَدِيثِ حَفْصٍ هَذَا، وَصَدَقَ إِمَامُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي عَصْرِهِ؛ فَإِنَّ الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمًا قَدْ اخْتَجَا بِجَمِيعِ رَوَاتِهِ، وَمَعَ جَوَابِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَنَّى، وَإِبْرَاهِيمَ مُتَّفَقٌ عَلَى عَدَالَتِهِ، وَكَانَ^(١) جَوَابًا سَمِعَهُ مِنْ يَزِيدَ، وَأَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ يَزِيدَ.

[١٨٣٠] **أَخْبَرَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، [ق/١٨٤] أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، أَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ جَوَابٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فَأَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ، قُلْتُ: وَإِنْ كُنْتُ أَنْتَ؟ قَالَ: وَإِنْ كُنْتُ أَنَا. قُلْتُ: وَإِنْ جَهَرْتُ؟ قَالَ: وَإِنْ جَهَرْتُ^(٢).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ عَنْ حَفْصٍ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ.

[١٨٣١] **وَأَخْبَرَنَا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُحَبُّوبِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبَايَةَ رَجُلًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: لَا صَلَاةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَمَعَهَا^(٣). قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِذَا كُنْتُ خَلْفَ الْإِمَامِ؟ قَالَ: أَقْرَأْ فِي نَفْسِكَ^(٤).

(١) في (د): «كان».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق/٦٥ ب).

(٣) ضبب عليها في (ق)، (د).

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٨ / ٢٦٨) من طريق شعبة به.

وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَأَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَايَةَ بْنِ
الرَّدَادِ، وَرَوَاهُ خَيْثَمَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رَبِيعٍ، وَعُبَايَةَ بْنُ الرَّدَادِ
وَاحِدٌ^(١). قَالَهُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢).
وَأَمَّا حَدِيثُ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

[١٨٣٢] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ [٢١٣/د] مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ
سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ أَنْ نَقْرَأَ خَلْفَ الْإِمَامِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ
الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، وَفِي الْآخِرَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ^(٣).

هَكَذَا رَوَاهُ آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ وَغَيْرُهُ عَنْ شُعْبَةَ، وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَقَدْ سَمِعَ ابْنُ أَبِي رَافِعٍ مِنْ عَلِيٍّ^(٤)
كَمَا سَمِعَ أَبُوهُ، فَالْحَدِيثُ بِذَلِكَ ثَابِتٌ، وَرَوَيْنَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ مُدْرَجًا فِي
الْحَدِيثِ الْمُسْنَدِ، وَهُوَ مَرْوِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ،
وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَنْسِ بْنِ
مَالِكٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ عُوَيْرِ الْأَنْصَارِيِّ،
وغيرهم رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

(١) كذا في النسخ، وفي القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٢٩٥): «وعباية بن الرداد
وعباية بن رباعي واحد، إلا أن محمد بن المنشتر يقول له: عباية بن الرداد، وخيثمة بن
عبد الرحمن وسلمة بن كهيل يقولان: عباية بن رباعي». اهـ.

(٢) التاريخ الكبير (٧/ ٧٢).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/ ٥٢٠).

(٤) قوله: «وقد سمع ابن أبي رافع من علي» ساقط من (د).

وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ: أَفَرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[١٨٣٣] وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ بِالرِّيِّ، أَنَا أَبُو حَاتِمٍ الْوَسْقَنْدِيُّ، أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ، أَنَّ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ رضي الله عنه كَانَ يَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ^(١).

تَابَعَهُ أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ عَنْ أَبِي سِنَانٍ.
وَلَأَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَخْبَارٌ [ق ١٨٤/ب] وَاهِيَةٌ رُوِيَتْ بِأَسَانِيدٍ غَيْرِ مُسْتَقِيمَةٍ.

أَوَّلُهَا: حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه:

[١٨٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ النِّسَابُورِيُّ، ثنا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ، ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، ثنا وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ وَرَاءَ الْإِمَامِ».

قَالَ عَلِيُّ: يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ ضَعِيفٌ ^(٢).

[١٨٣٥] وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَجَّاجِ وَجَمَاعَةٌ، قَالُوا: ثنا بَخْرُ بْنُ نَصْرِ، ثنا يَحْيَى بْنُ

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ١٣٠).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١١٤).

سَلَامٌ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَلَمْ يُصَلِّ، إِلَّا وَرَاءَ الْإِمَامِ».

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: لَمْ يَرْفَعْهُ عَنْ مَالِكٍ غَيْرُ يَحْيَى بْنِ سَلَامٍ، وَهُوَ فِي الْمُوطَأِ مَوْقُوفٌ^(١).

[١٨٣٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: وَهَمَ يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ عَلَى مَالِكٍ بْنِ أَنَسٍ فِي رَفْعِ هَذَا الْخَبَرِ، وَلَمْ يَتَابَعَ عَلَيْهِ، وَيَحْيَى بْنُ سَلَامٍ كَثِيرُ الْوَهْمِ، وَقَدْ رَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ هَذَا الْخَبَرَ فِي الْمُوطَأِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرٍ مِنْ قَوْلِهِ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى السُّدِّيِّ، عَنْ مَالِكٍ مَرْفُوعًا^(٢):

[١٨٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو سَعْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْخَصِيبُ الْهَرَوِيُّ مِنْ كِتَابِهِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّعْدِيُّ، ثنا [إِسْمَاعِيلُ بْنُ^(٣) مُوسَى فَذَكَرَهُ مَرْفُوعًا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَهَمَ الرَّاوي عَنْ إِسْمَاعِيلَ السُّدِّيِّ فِي رَفْعِهِ بِلاَ شَكٍّ فِيهِ، فَقَدْ خَالَفَهُ الثَّبْتُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ وَأَوْقَفَهُ^(٤).

[١٨٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٠ / ٦٥٤)

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٤٧٢) بسنده.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية، والمثبت من القراءة خلف الإمام للمصنف بسنده ومثته.

(٤) المصدر السابق (ص ٤٧٢).

وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ وَأَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالُوا: ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرٍ - قَالَ السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ: وَلَيْسَ بِمَرْفُوعٍ - قَالَ: كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ إِلَّا وَرَاءَ الْإِمَامِ^(١).

[١٨٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ السَّرِيَّ بْنَ خُزَيْمَةَ يَقُولُ: لَا أَجْعَلُ فِي حِلٍّ مَنْ رَوَى عَنِّي هَذَا الْخَبَرَ مَرْفُوعًا، فَإِنَّهُ فِي كِتَابِي مَوْقُوفٌ^(٢) (٣).

[١٨٤٠] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ مَرَّةً أُخْرَى، قَالَ: ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْقُوبَ، فَقَالَ^(٤): هَذَا كَذِبٌ سَمِعْتُ السَّرِيَّ بْنَ خُزَيْمَةَ يُحَدِّثُ بِهِ مَوْقُوفًا، ثُمَّ قَالَ: مَا حَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ إِلَّا هَكَذَا، فَمَنْ ذَكَرَهُ عَنِّي مُسْنَدًا فَقَدْ كَذَبَ^(٥).

[١٨٤١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ ابْنَ بِنْتِ السُّدِّيِّ يَقُولُ: قُلْتُ لِمَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: [ق١/١٨٥] مَرْفُوعٌ؟ فَقَالَ: خُذُوا بِرَجْلِهِ^(٦).

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢١٨) من طريق إسماعيل به.

(٢) في النسخ: «موقوفاً»، وما أثبتناه الجادة.

(٣) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٤٧٣) بسنده.

(٤) في (د): «فأخبرنا».

(٥) المصدر السابق (ص ٤٧٣).

(٦) المصدر السابق (ص ٤٧٣).

وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ نَصْرِ بْنِ حَاجِبٍ عَنْ مَالِكٍ مَرْفُوعًا، وَهُوَ ضَعِيفٌ بِمَرَّةٍ.
 [١٨٤٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: الصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ كَمَا رَوَاهُ
 الثَّقَاتُ، وَيَحْيَى بْنُ نَصْرِ بْنِ حَاجِبٍ غَيْرُ مُسْتَنَكِرٍ مِنْهُ مِثْلُ هَذِهِ الرَّوَايَةِ، فَقَدْ
 رَوَى عَنْ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَثَمَةِ أَحَادِيثَ لَمْ يُتَابَعَ عَلَيْهَا^(١).
 وَرَوَى عَنْ جَابِرٍ مِنْ وَجْهِ ثَانٍ:

[١٨٤٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ
 مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الذُّهَلِيُّ بِمَرَوْ، أَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا
 إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ السَّلُولِيُّ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، يَغْنِي ابْنَ حَيٍّ^(٢)، عَنْ
 لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ [٢١٤/د] وَجَابِرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقَرَأَهُ الْإِمَامُ لَهُ قِرَاءَةً»^(٣).

[١٨٤٤] قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ وَجَابِرُ بْنُ
 يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ مِمَّنْ لَا يَقُومُ الْحُجَّةُ بِرَوَايَةِ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، خُصُوصًا إِذَا خَالَفَا
 الثَّقَاتَ، وَتَفَرَّدَا بِمِثْلِ هَذَا الْخَبَرِ الْمُنْكَرِ، عَنْ مِثْلِ أَبِي الزُّبَيْرِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ
 الْمَكِّيِّ فِي اشْتِهَارِهِ وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ^(٤).

[١٨٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ
 مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى،
 قَالَ: مَا سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يُحَدِّثُ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ^(٥).

(١) المصدر السابق (ص ٤٧٤).

(٢) في (ق): «حيي».

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١٢٢) من طريق إسحاق بن منصور.

(٤) القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٤٦٠).

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل (٩/ ٦) من طريق ابن المثنى به.

[١٨٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ، وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ وَاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: مَا حَالُ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ؟ فَقَالَ^(١): ضَعِيفٌ^(٢).

[١٨٤٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: قَالَ لِي أَخُو الْحَسَنِ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ يَتَّاقَ: إِذَا قَدِمْتَ الْكُوفَةَ فَحَرِّجْ عَلَى لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ^(٣).

[١٨٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، ثنا الْجُنَيْدُ بْنُ حَكِيمٍ، ثنا سَبْلَانُ، ثنا إِبرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: كَانَ جَابِرُ الْجُعْفِيُّ كَافِرًا بِاللَّهِ؛ كَانَ يَقُولُ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ دَابَّةُ الْأَرْضِ؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ^(٤).

[١٨٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا أَبُو أُمَيَّةَ الطَّرْسُوسِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، قَالَ: قَالَ جَابِرُ الْجُعْفِيُّ: عِنْدِي خَمْسِينَ أَلْفَ بَابٍ مِنَ الْعِلْمِ، مَا حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا. قَالَ: فَأَتَيْتُ أَيُّوبَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: أَمَّا الْآنَ فَهُوَ كَذَّابٌ^(٥).

(١) في (د): «يقول».

(٢) التاريخ لابن معين، رواية الدارمي (ص ١٥٨).

(٣) العلل ومعرفة الرجال عن أحمد، رواية ابنه عبد الله (٣/ ١٥٤).

(٤) ذكره الذهبي في الميزان (١/ ٣٨٤) من طريق ابن عينة.

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ٢٣) من طريق أبي أُمَيَّة به.

[١٨٥٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا يَحْيَى [ق١٨٥/ب] الْحِمَّانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا حَنِيفَةَ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ فِيمَنْ رَأَيْتُ أَكْذَبَ مِنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ^(١).

[١٨٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ رَجَاءٍ الْوَرَّاقُ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شُعَيْبٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ. (ح)

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا أَبُو عِيْسَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْحَدَّادِ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ الشَّعْبِيُّ: يَا جَابِرُ، لَا تَمُوتْ حَتَّى تَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ إِسْمَاعِيلُ: مَا مَضَتْ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى اتِّهَمَ بِالْكَذِبِ^(٢).

[١٨٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ^(٣)، ثنا أَبُو الْجَهْمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ كَذَّابٌ، سَأَلْتُ عَنْهُ ابْنَ حَنْبَلٍ فَقَالَ: تَرَكَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ فَاسْتَرَحَ^(٤).

[١٨٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّائِسَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبُخَارِيَّ

(١) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/ ٢٩٦).

(٢) التاريخ الكبير (٢/ ٢١٠).

(٣) هنا في (د) زيادة: «الحافظ».

(٤) أحوال الرجال (ص ٥٥).

يَقُولُ: جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ تَرَكَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ^(١) بْنُ مَهْدِيٍّ.

قَالَ بَيَانٌ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: تَرَكْنَا جَابِرًا قَبْلَ أَنْ يَفْدَمَ عَلَيْنَا الثَّوْرِيُّ^(٢).

وَقَدْ كَتَبْنَا قَبْلَ هَذَا فِي جَرْحِهِ، وَبِهِ وَبِمَا كَتَبْنَا هَاهُنَا نَقَعُ الْكِفَايَةَ لِمَنْ يَرْجِعُ إِلَى أَذْنَى مَعْرِفَةٍ، وَهُوَ فِيمَا قَالَ أَتَمَّتْنَا ﷺ فِيهِ قَلِيلٌ، إِلَّا أَنِّي افْتَصَرْتُ عَلَى هَذَا خَشْيَةَ الْإِكْثَارِ وَالتَّطْوِيلِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْخَبَرُ مِنْ وَجْهِ ثَالِثٍ عَنْ جَابِرٍ ﷺ:

[١٨٥٤] أَخْبَرَنَا الْفَقِيه^(٣) أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ^(٤)

يَعْقُوبَ بِالطَّابَرَانِ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الصَّوَّافِ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُرُوزِيُّ، ثنا سَهْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ التُّرْمِذِيُّ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى خَلْفَ الْإِمَامِ فَإِنَّ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ»^(٥).

[١٨٥٥] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: وَهَذَا الْخَبَرُ بَاطِلٌ بِهَذَا

الْإِسْنَادِ، وَلَوْ صَحَّ هَذَا مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ لَكَانَ كَأَلَاخِذٍ بِالْيَدِ، وَلَكَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ

(١) في (ق)، (د): «عبد الله»، وكتب ناسخ (ق) على الحاشية: «كذا». والمثبت من الضعفاء للبخاري.

(٢) الضعفاء للبخاري (ص ٥٢).

(٣) قوله: «الفقيه» ليس في (ق).

(٤) قوله: «أحمد بن» ساقط من (د).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٥٩) من طريق ابن الصواف.

أَحَدُ، وَإِنَّمَا الْحَمْلُ فِيهِ عَلَى سَهْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ هَذَا؛ فَإِنَّهُ مَجْهُولٌ لَا يُعْرَفُ، وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِنَا أَنْ نُبَيِّنَ جَرْحَ الْمَجْهُولِينَ؛ فَإِنَّ الْجَهَالََةَ عَيْنُ الْجَرْحِ^(١).

[١٨٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: هَذَا مُنْكَرٌ، وَسَهْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ مَتْرُوكٌ^(٢).

وَرَوَى مِنْ وَجْهِ رَابِعٍ عَنْ جَابِرٍ :

[١٨٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو سَعِيدٍ، ثنا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّخْتِيَانِيُّ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَالِينِيُّ^(٣)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَشْرَسَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ق ١٨٦/أ]: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقَرَأَهُ الْإِمَامُ لَهُ قِرَاءَةً»^(٤).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قُلْتُ لَهُ: مَنْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؟ فَأَتْنِي عَلَيْهِ. قُلْتُ: فَمَنْ الْمَالِينِيُّ^(٥) الطَّيْرُ الَّذِي رَوَاهُ عَنْهُ؟ [د/٢١٥] قَالَ: لَا يُعْرَفُ. قُلْتُ: فَمُحَمَّدُ بْنُ أَشْرَسَ أَعْرِفُهُ أَنَا حَقَّ الْمَعْرِفَةِ، هُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ^(٦).

(١) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٤٦٧) بسنده.

(٢) السنن للدارقطني (٢/ ٢٥٩).

(٣) في (ق): «الماليني»، وفي سائر النسخ والقراءة خلف الإمام: «الماليني»، وسماه الدارقطني في غرائب مالك: «محمد بن أحمد بن إسحاق الماشي» أو: «الماسي»، وذكره ابن حجر في لسان الميزان (٦/ ٥١٩) نقلاً عن الدارقطني، وغيره محقق القراءة خلف الإمام - طبعة البشائر - إلى: «الماسي»، فما أحسن.

(٤) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٤٦٧) بسنده.

(٥) في (ق): «الماليني»، وفي القراءة خلف الإمام: «المناديلي»، وغيره المحقق أيضاً.

(٦) المصدر السابق (ص ٤٦٨).

[١٨٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ، وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ لَابْنِ أَشْرَسَ، فَقَالَ: لَا تَحِلُّ الرِّوَايَةُ عَنْهُ^(١).

[١٨٥٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَقُلْتُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْحَافِظِ: إِنَّ ابْنَ أَشْرَسَ حَدَّثَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ بِحَدِيثِ الرَّنَجِيلِ، فَقَالَ: كَذَبَ ابْنُ أَشْرَسَ؛ فَإِنَّ هَذَا حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ حَكَّامٍ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ الْوَلِيدِ ثِقَةٌ، لَا يَحْتَمِلُ مِثْلَ هَذَا.

[١٨٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ يَقُولُ: قُلْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَشْرَسَ: أَيْنَ كُنْتَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَرِيَابِيِّ؟ فَقَالَ: فِي^(٢) مَيْدَانِ الْحُسَيْنِ.

وَكَفَّاهُ حَدِيثُ الْعُمُودِ مِنَ الْكَذِبِ، وَفِيهِ غُنْيَةٌ لِمَنْ تَأَمَّلَهُ.

وَرُويَ مِنْ وَجْهِ خَامِسٍ عَنْ جَابِرٍ:

[١٨٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ، ثنا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسْرَةَ الْمَكِّيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِي، ثنا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَإِنَّ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: فِي إِسْنَادِ^(٣) هَذَا الْخَبَرِ وَهَمٌّ مِنَ الرِّوَاةِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ؛ فَإِنَّ هَذَا خَبَرٌ مُرْسَلٌ عِنْدَ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ دُونَ ذِكْرِ جَابِرٍ فِي الْإِسْنَادِ.

(١) المصدر السابق (ص ٤٦٨).

(٢) في (د): «من».

(٣) في (د): «إسناده».

وَهُمَا قِصَّتَانِ عِنْدَ^(١) أَبِي حَنِيفَةَ:

إِحْدَاهُمَا: مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ فَقَرَأَهُ الْإِمَامُ لَهُ قِرَاءَةً».

وَالْقِصَّةُ الْأُخْرَى: عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ جَابِرٍ: انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ فَقَالَ: «مَنْ قَرَأَ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾؟»^(٢) يَعْنِي فَسَكَتَ الْقَوْمُ حَتَّى سَأَلَ مِرَارًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُكَ تُنَازِعُنِي^(٣) الْقُرْآنَ»^(٤).

وَالدَّلِيلُ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ أَحْفَظُ الرُّوَاةِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْخَبَرَ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ فَأَرْسَلَهُ:

[١٨٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الصَّائِغُ الثَّقِيُّ الرَّضَا مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ كِتَابِ الصَّلَاةِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، أَنَا أَبُو الْمُؤَجَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْمُؤَجَّهِ، أَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ وَأَبُو حَنِيفَةَ، [ق ١٨٦/ب] عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَإِنْ قَرَأَهُ الْإِمَامُ لَهُ قِرَاءَةً»^(٦).

(١) في (د): «عن».

(٢) سورة الأعلى (آية: ١).

(٣) زاد في (د) في هذا الموضع: «على».

(٤) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٤٤٢).

(٥) ضبب عليها في (ق).

(٦) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٤٤٠) بسنده.

وَهَكَذَا رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ^(١).
 وَحُكِيَ أَنَّهُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ فَسَأَلَهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَقَالَ لَهُ: مِنْ
 أَيْنَ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الْمَشْرِقِ. قَالَ: أَوْلَيْسَ عِنْدَكُمْ أَعْلَمُ أَهْلَ الْمَشْرِقِ ابْنُ
 الْمُبَارَكِ؟!^(٢)

وَقَدْ تَابَعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ رحمته الله زُفَرُ بْنُ الْهَذِيلِ عَلَى رِوَايَةِ هَذَا
 الْخَبَرِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ مُرْسَلًا، مَعَ اسْتِغْنَائِهِ عَنْ مُتَابَعَةِ أَمْثَالِهِ.
 فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الْحَسَنَ بْنَ عُمَارَةَ قَدْ تَابَعَ أَبَا حَنِيفَةَ فِيمَا رُوِيَ عَنْهُ مِنْ اتِّصَالِ
 هَذَا الْخَبَرِ.

فُلْنَا: مُتَابَعَةُ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ لَا تُغْنِي، بَلْ تَزِيدُ لِلْحَدِيثِ وَهْنًا؛ فَقَدْ قَالَ
 شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ: مَا أَبَالِي حَدَّثْتُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ بِحَدِيثٍ أَوْ زَيْتٍ
 زَيْتَةٍ فِي الْإِسْلَامِ.

[١٨٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ
 أَحْمَدَ الْوَرَّاقَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْغَازِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ
 إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْلَى بَجِيلَةَ، كَانَ ابْنُ
 عُمَيْرَةَ يُضَعِّفُهُ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ: سَمِعْتُ النَّضَرَ بْنَ شَمِيلٍ عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: أَفَادَنِي
 الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ أَحْمَدُ: أَخْبَسَهُ قَالَ: سَبْعِينَ حَدِيثًا، وَلَمْ
 يَكُنْ لَهَا أَصْلٌ^(٣).

(١) المصدر السابق (ص ٤٤١).

(٢) تاريخ بغداد (١١ / ٤٠٠).

(٣) التاريخ الكبير (٢ / ٣٠٣).

[١٨٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: فَلَانٌ وَالْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ ضَعِيفَانِ^(١).

وَرَوَى عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ جَابِرٍ، مُتَّصِلًا.

[١٨٦٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: هَذِهِ الرَّوَايَةُ لَا تَسَوَى سَمَاعَهَا وَلَا الْكَلَامَ عَلَيْهَا؛ فَإِنَّا لَا نَعْلَمُ مِنَ الرَّوَاةِ مَنْ اسْمُهُ طَلْحَةُ يَرْوِي عَنْهُ اللَّيْثُ، وَيَرْوِي عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ.

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ كُنْيَتُهُ أَبُو الْوَلِيدِ، وَقَدْ أَفْحَشَ فِي الْخَطَأِ مَنْ قَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ.

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ: هُوَ خَطَأٌ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ أَبِي يُوسُفَ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، كَمَا رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ. وَرَوَاهُ شَيْخٌ مَجْهُولٌ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ مُتَّصِلًا، يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ خَالِدٍ الْمَكِّيُّ.

[١٨٦٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ خَالِدٍ لَوْ كَانَ مَشْهُورًا بِالرَّوَايَةِ عَنِ الثَّوْرِيِّ وَغَيْرِهِ مُبَيَّنًا ذِكْرُهُ فِي التَّوَارِيخِ [٢١٦/د] لَكَانَ يُلْزَمُ الْخَطَأُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ عَنِ الثَّوْرِيِّ وَمُخَالَفَةُ الْأَئِمَّةِ الْأَثْبَاتِ فِيهِ، فَكَيْفَ وَهُوَ رَجُلٌ مَجْهُولٌ لَا يُعْرَفُ وَلَا لَهُ ذِكْرٌ فِي التَّوَارِيخِ! وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ كَأَفْوَ أَصْحَابُ سُفْيَانَ مِنَ الثَّقَاتِ وَالْأَثْبَاتِ وَالْأَئِمَّةِ الْمُقْتَدَى بِهِمْ عَنِ الثَّوْرِيِّ فَأَرْسَلُوهُ عَنْ آخِرِهِمْ.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ [ق١/١٨٧] مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَزَائِدَةُ^(١) بْنُ قُدَّامَةَ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَإِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَشَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيُّ، وَأَبُو إِسْحَقَ الْفَزَارِيُّ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَغَيْرُهُمْ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ فَأَرْسَلُوهُ كَمَا أَرْسَلَهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ.
وَقَدْ قَالَ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِي بِهِ مُرْسَلًا.

وَالدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ وَهْنِ هَذَا الْخَبَرِ مَا:

[١٨٦٧] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٢) بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا^(٣) سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ خَلْفَ الْإِمَامِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ^(٤) بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، وَفِي الْآخِرَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ^(٥).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدِيثُ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ هَذَا عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَسْتُ أَعْرِفُ لَهُ عِلَّةَ بَوَجْهِ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُسْنَدٌ، فَإِنَّ الصَّحَابِيَّ إِذَا قَالَ: كُنَّا نَفْعَلُ كَذَا، وَأَمَرْنَا بِكَذَا، وَهَمِينَا عَنْ كَذَا، وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ؛ فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ بَيْنَ أَهْلِ النَّقْلِ خِلَافًا فِيهِ أَنَّهُ مُسْنَدٌ^(٦).

(١) في (ق): «وزيادة».

(٢) في (د): «أنا عبد».

(٣) في (ق): «بن».

(٤) لم تنقط التاء في (ق)، والنقط من (د).

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن (١ / ٤٦١) من طريق محمد بن يحيى.

(٦) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ١٥٦).

فَقَدْ بَطَلَ بِهَذَا جَمِيعُ هَذِهِ^(١) الرُّوَايَاتِ عَنْ جَابِرٍ، وَرَجَعَ الْحَدِيثُ إِلَى الْمُرْسَلِ الَّذِي ذَكَرْنَا، وَذَلِكَ الْمُرْسَلُ^(٢) يُعَارِضُهُ مِثْلُهُ.

[١٨٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْفَرَّاءُ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثنا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَمَّنْ شَهِدَ ذَاكَ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: «تَقْرَءُونَ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ؟» قَالُوا: إِنَّا لَنَفْعَلُ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا أَنْ يَقْرَأَ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي نَفْسِهِ أَمْ الْكِتَابِ»^(٣).

قَالَ الْحَاكِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَكَذَا وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِي عَنِ الشَّيْخِ أَبِي بَكْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَلَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ إِلَّا ثِقَةٌ وَثَبَتْ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَوْلُهُ: عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، وَهَمَّ قَبِيحٌ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ:

[١٨٦٩] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، ثنا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ (ح). قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّكُمْ تَقْرَءُونَ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ!» قَالُوا: إِنَّا لَنَفْعَلُ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا أَنْ يَقْرَأَ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»^(٤).

(١) قوله: «هذه» ليس في (ق).

(٢) قوله: «الذي ذكرنا وذلك المرسل» ساقط من (د).

(٣) أخرجه أحمد (٩ / ٤٧٦٤) من طريق خالد الحذاء.

(٤) المصدر السابق (٩ / ٤٧٦٤) من طريق سفيان.

هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، وَالْأَوَّلُ خَطَأٌ، كَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو الْأَشْعَثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ عَلَى الصَّحَّةِ.

[١٨٧٠] أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ، أَنَا أَبُو طَاهِرٍ بْنُ خُزَيْمَةَ، أَنَا جَدِّي، ثنا أَبُو الْأَشْعَثِ [ق١٨٧/ب] أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثنا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَمَّنْ شَهِدَ ذَاكَ فَذَكَرَهُ.
وَالرَّوَايَةُ الثَّانِيَةُ لِهَذَا الْخَبَرِ الْوَاهِي مَا رَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه:

[١٨٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَصَّارُ^(١)، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْمَذْكُورُ^(٢)، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سَهْلٍ (ح).
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي التَّارِيخِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ فِيمَا عَرَضْنَاهُ عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ سَهْلٍ الْمَذْكُورَ حَدَّثَهُمْ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ، ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى وَرَاءَ إِمَامٍ فَإِنَّ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ».

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله: عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الَّذِي زَعَمَ أَنَّهُ قُرَشِيٌّ هَذَا كَذَابٌ وَقِحٌ ظَاهِرُ الْكُذِبِ، لَا يَسَعُ مَنْ عَرَفَ وَضْعَهُ لِلْحَدِيثِ أَنْ لَا يُظْهَرَ أَمْرُهُ؛ هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ ذَكَرَ أَنَّهُ مِنْ مَوَالِي قُرَيْشٍ، وَيَكْنَى أَبَا عَمْرٍو، قَدِمَ خُرَاسَانَ بَعْدَ الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَتَيْنِ فَحَدَّثَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَاللَّيْثِ، وَابْنِ لَهْيَعَةَ، وَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ وَغَيْرِهِمْ بِأَحَادِيثَ أَكْثَرَهَا

(١) قوله: «العصار» كذا ثبت في النسخ.

(٢) في (د): «المزكي» وكذا في الموضع الذي يليه.

مَوْضُوعَةٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْهَا أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَقُولُوا رَمَضَانَ؛ فَإِنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ^(١) اللَّهِ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ شَوَّالٌ لِأَنَّهُ يَشُورُ الدُّنُوبَ، وَشَعْبَانُ شَهْرٌ فَاضِلٌ، وَهُوَ شَهْرِي، وَرَمَضَانُ شَهْرُ أُمَّتِي». حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ^(٢).

وَذَكَرَ أَحَادِيثَ أُخَرَ مِنْ مَوْضُوعَاتِهِ، فَأَقْتَصَرْتُ عَلَى هَذَا الْوَاحِدِ فَإِنَّ فِيهِ غُنًى، وَحَدِيثُهُ عَنْ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْقِرَاءَةِ مِنْ جُمْلَةِ مَوْضُوعَاتِهِ.
وَرَوَى عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ:

[١٨٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الذُّهْلِيُّ بِمَرْوَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِةَ فِيمَا [٢١٧/د] قُرِئَ عَلَيْهِ، أَنَا عَبْدَانُ، عَنْ خَارِجَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ^(٣) الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ^(٤)».

[١٨٧٣] قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا جَمَاعَةٌ مِنْ مَشَائِخِنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَحْمُودٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِةَ^(٥).

[١٨٧٤] قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ لِرَفْعِهِ أَصْلٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ^(٦)، وَلَا مِنْ حَدِيثِ نَافِعٍ، وَلَا مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ

(١) في (د): «أسامي».

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٥١٨).

(٣) في (د): «فإن قراءة».

(٤) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٦٠) من طريق عبدان به.

(٥) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٢/ ١٩٠) من طريق محمد بن عبدة.

(٦) في (د): «أبي عمر».

بَوَجهِ، فَأَمَّا خَارِجَةُ بْنُ مُضْعَبٍ السَّرْحِيّ فَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْكَذَّابِينَ مِثْلَ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ، فَكَثُرَ الْمَنَاقِيرُ فِي حَدِيثِهِ.

[١٨٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: خَارِجَةُ بْنُ مُضْعَبٍ أَبُو الْحَجَّاجِ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ تَرْكُهُ وَكَيْعٌ، كَانَ يُدَلِّسُ عَنْ [ق ١٨٨/١] غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَلَا يُعَرَفُ صَحِيحُ حَدِيثِهِ مِنْ غَيْرِهِ^(١).

[١٨٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: خَارِجَةُ بْنُ مُضْعَبٍ لَيْسَ هُوَ بِشَيْءٍ^(٢).

[١٨٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ^(٣) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عِيسَى الْمُسْتَمَلِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، ثنا الْخَالِدِيُّ قَاضِي طُوسَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، ثنا خَارِجَةُ بْنُ مُضْعَبٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ»^(٤).

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ضَعْفِ سَنَدِ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ قَدْ رَوَى فِي الْمُوطَأِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ فِيمَا يَجْهَرُ فِيهِ الْإِمَامُ هَذَا الْخَبَرُ مَوْقُوفًا. وَرَوَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ:

(١) الضعفاء للبخاري (ص ٦٧).

(٢) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣ / ٤١٩).

(٣) في (د): «أبو الحسين».

(٤) سبق تخريجه حديث رقم (١٨٧٢).

[١٨٧٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُمَرَ، ثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيُّ، ثنا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ حِفْظًا، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ»^(١).

[١٨٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْمُتَكَدِّرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيَّ يَقُولُ: هُوَ ذَا^(٢) أَسْتَخِيرُ اللَّهَ أَنْ أَضْرِبَ عَلَى حَدِيثِ سُؤَيْدٍ كُلَّهُ مِنْ أَجْلِ هَذَا الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ^(٣).

هَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ النَّاسُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، مَوْقُوفٌ، فَاتَى بِهِ سُؤَيْدٌ مَرْفُوعًا، وَهُوَ كَثِيرُ الْخَطَأِ، وَكَانَ الْبُخَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُضَعِّفُ أَمْرَهُ جِدًّا، وَهُوَ أَهْلٌ أَنْ يُضَعَّفَ بَعْدَ أَنْ تَغَيَّرَ، وَقَدْ مَضَى فِي بَابِهِ مَا يَقَعُ بِهِ الْكَفَايَةُ.

[١٨٨٠] أَخْبَرَنَا مَوْقُوفًا: أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَفَّانَ، ثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى وَرَاءَ الْإِمَامِ كَفَاهُ قِرَاءَةُ الْإِمَامِ^(٤).

وَرُويَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ مَرْفُوعًا، وَهُوَ أَوْضَعُ مِمَّا مَضَى:

(١) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (٥١٦) بسنده.

(٢) في (د): «هو ذي».

(٣) المصدر السابق (ص ٥١٧).

(٤) المصدر السابق (ص ٥١٧).

[١٨٨١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو يَحْيَى زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ الْبَزَّازُ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ مُحَمَّدٍ التَّرمِذِيُّ، ثنا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، عَنْ أَبِي عِصْمَةَ نُوحِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقَرَأَهُ الْإِمَامُ لَهُ قِرَاءَةً»^(١).

[١٨٨٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ يَقُولُ فِي عَقِبِ هَذَا الْخَبَرِ: هَذَا كَذِبٌ بَاطِلٌ؛ أَبُو عِصْمَةَ نُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ كَذَّابٌ.^(٢)

[١٨٨٣] أَخْبَرَنَا [ق ١٨٨/ب] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يُونُسَ الْمُقَرِّيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عَمَّارٍ الْمُرُوزِيَّ يَقُولُ: قِيلَ لِأَبِي عِصْمَةَ: مِنْ أَيْنَ لَكَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ سُورَةٌ سُورَةٌ، وَلَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِ عِكْرِمَةَ هَذَا؟ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ النَّاسَ قَدْ أَعْرَضُوا عَنِ الْقُرْآنِ وَاشْتَغَلُوا بِفِقْهِ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَغَازِي مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ فَوَضَعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ حِسْبَةً.

[١٨٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي أَسَامِي الْمَجْرُوحِينَ مِنْ كِتَابِ الْمَدْخَلِ: نُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ الْجَامِعُ، أَبُو عِصْمَةَ الْقَاضِي الْمُرُوزِيُّ، وَلَقَدْ كَانَ جَامِعًا، رُزِقَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَظًّا إِلَّا الصَّدَقَ فَإِنَّهُ حُرِمَهُ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُدْلَانِ^(٣).

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١١٣) من طريق الفضل بن عطية.

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٥٢٥) بسنده.

(٣) المدخل إلى الصحيح (١/ ٢٣٢).

وَأَبُو عِصْمَةَ أَمْرُهُ أَشْهَرُ مِنْ أَنْ يَتَلَبَّسَ عَلَى رِجَالِ الصَّنْعَةِ، فَقَدْ حَدَّثَ عَنْ
يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقَطَعَ الْخُبْزُ بِالسَّكِينِ وَقَالَ: «أَكْرِمُوا الْخُبْزَ فَإِنَّ اللَّهَ
أَكْرَمَهُ». حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ، وَلَهُ أَخَوَاتٌ ^(١) كَثِيرَةٌ.

وَرَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ لَا يَحِلُّ
الِإِحْتِجَاجُ بِهِ: [د/٢١٨]

[١٨٨٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: وَقَدْ ذَكَرُوا حَدِيثًا وَضَعُوهُ عَلَى
أَبِي حَنِيفَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ فِي هَذَا الْبَابِ، ذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الْحَفِيدُ، وَقَدْ كَانَ أَجَازَ لِي رِوَايَةً مَا صَحَّ عِنْدِي مِنْ حَدِيثِهِ؛ ثَنَا أَبُو بَكْرِ
مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْهَمْدَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ
عَبْدِ الْوَاحِدِ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ حَمْزَةَ قَاضِي قَيْسَارِيَّةَ، ثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ
ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: وَأَنَا أَتَعَجَّبُ مِنْ مُسْلِمٍ يَسْتَحِلُّ أَنْ يَضَعَ عَلَى
إِمَامِهِ مِثْلَ هَذَا الْكَذِبِ الصَّرَاحِ الَّذِي رَاوِيهِ دَاخِلٌ فِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:
«مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ». وَلَسْنَا نَعْرِفُ
مُحَمَّدَ بْنَ الْحُسَيْنِ الْهَمْدَانِيَّ، وَلَا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَلَا الْقَاسِمَ بْنَ
عَبْدِ الْوَاحِدِ، وَلَا بَكْرَ بْنَ حَمْزَةَ، وَأَبُو حَنِيفَةَ بَرِيءٌ مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ
الْمَوْضُوعَةِ، فَإِنَّ رِوَايَتَهُ عَنْ نَافِعٍ قَلِيلَةٌ، وَأَحَادِيثُ مَعْدُودَةٌ لَا تَخْفَى عَلَى أَهْلِ
النَّقْلِ، وَقَدْ عِيبَ بِقَلَّةِ الرِّوَايَةِ عَنْ نَافِعٍ، حَتَّى قَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ
ﷺ: مَا ظَنُّكُمْ بِرَجُلٍ يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَنَافِعٌ حَيٌّ فَيَتْرُكُ نَافِعًا وَيُقْبَلُ عَلَى أَبِي

(١) في (د): «أحواب»، وغير منقوطة في (ق)، والمثبت من المختصر.

الْعُطُوفِ. وَلَوْ كَانَ لِمِثْلِ هَذَا الْخَبَرِ أَصْلٌ عِنْدَ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ مَتَى كَانُوا يَتَعَلَّقُونَ بِالْمُرْسَلِ الَّذِي رَوَوْهُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ؟! وَرُويَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ أَوْهَى مِنْ هَذَا:

[١٨٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ بْنُ نَصْرُوبَةَ مِنْ أَصْلِهِ، [ق/١٨٩] ثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الطَّغَامِيُّ^(١)، ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَاسْتِينِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ الْكُوسَجِ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فَقَالَ: «الْإِمَامُ يَقْرَأُ»^(٢).

هَذَا بَاطِلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَالْحَمْلُ فِيهِ عَلَى هَذَا الْمَاسْتِينِيِّ. مَعَ أَنَّهُ لَا حُجَّةَ فِيهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: وَالْمَأْمُومُ لَا يَقْرَأُ.

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَا يُعَارِضُ جَمِيعَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ وَيُدْأَفِعُهَا:

[١٨٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو عَمْرٍو سَعِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْبَرْذَعِيُّ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَامِرِيُّ، حَدَّثَنِي الْجُنَيْدُ بْنُ حَكِيمٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ

(١) كَذَا فِي النسخ الخطية، وكذا ورد أيضا في السنن الكبير (٤ / ١٢٢)، والقراءة خلف الإمام (ص ٥٢٦)، وجاء في شعب الإيمان (٣ / ١٦١): «الطغامي»، على الصواب، وهو: أبو الحسن علي بن إبراهيم بن أحمد بن عقار الطغامي صاحب الأوقاف مترجم في الإكمال لابن ماکولا (٥ / ٢٧٣)، والأنساب لابن السمعياني (٩ / ٧٦).

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٥٢٦) بسنده.

عَبْدُ اللَّهِ^(١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمُّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ»^(٢).

[١٨٨٨] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَشْرَانَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا مَسْلَمَةُ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ تَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ مَعِيَ إِذَا كُنْتُمْ مَعِيَ فِي الصَّلَاةِ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ».

قَالَ الْمِصْرِيُّ: هَكَذَا وَقَعَ فِي كِتَابِي: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ؛ هَذَا الْحَدِيثُ فِي مَوْضِعَيْنِ^{(٣)(٤)}.

[١٨٨٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُتْقِرِيُّ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي، ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلِيٍّ فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ، وَقَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَقَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لَنَا: «هَلْ تَقْرَءُونَ مَعِيَ إِذَا كُنْتُمْ فِي الصَّلَاةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا

(١) كذا في (ق) وكتب الناسخ فوقها: «صح»، وكذا في علل ابن أبي حاتم (٢/ ٣٦٤) بنفسه سنده.

وفي (د): «عبيد الله»، وكذلك رواه المصنف في القراءة خلف الإمام بسنده ومثته، وإسماعيل بن عياش ذكر أنه يروي عن: عبيد الله بن عمر، ولم نجد من ذكر أنه يروي عن عبد الله، والله أعلم.

(٢) المصدر السابق (ص ١٩٨).

(٣) كذا وردت العبارة في النسختين، وفي القراءة خلف الإمام للمؤلف: «هكذا وقع في كتابي هذا الحديث: عن عبد الله بن عمر في موضعين».

(٤) المصدر السابق (ص ٥٢٧).

إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ^(١).

وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ الثَّقَاتِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعْدٍ، عَنْ
عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ وَرَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ.
وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِنْ قَوْلِهِ:

[١٨٩٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَهْلٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا أَبُو مَعْمَرٍ، ثنا
عَبْدُ الْوَارِثِ، ثنا لَيْثٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَرَأَ خَلْفَ الْإِمَامِ فِي
صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، وَفِي
الْآخِرَتَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ^(٢).

[١٨٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا
الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا أَسْبَاطُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
عُمَرَ كَانَ يَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ^(٣).

[١٨٩٢] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِيءُ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، أَنَا
عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ،
قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَابْنَ [ق ١٨٩/ب] عُتْبَةَ يَقْرَأَنِ خَلْفَ الْإِمَامِ^(٤).
وَالرَّوَايَةُ الثَّلَاثَةُ لِهَذَا الْحَدِيثِ الْوَاهِي عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ  مُسْنَدًا
وَمَوْقُوفًا.

(١) المصدر السابق (ص ٥٢٨).

(٢) المصدر السابق (ص ٥٢٩).

(٣) المصدر السابق (ص ٥٢٩).

(٤) المصدر السابق (ص ٥٢٨).

أَمَّا الْمُسْنَدُ:

[١٨٩٣] **فأخبرناه** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ التَّغْلِبِيُّ، ثنا غَسَّانُ الْمَوْصِلِيُّ، ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم: أَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ أَوْ أُنْصِتُ؟ ^(١) قَالَ: «بَلْ أَنْصِتُ» ^(٢).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا خَبَرٌ فِي إِسْنَادِهِ [٢١٩/د] وَسَنَدِهِ وَهَمٌّ مِنْ أَوْجِهٍ كَثِيرَةٍ؛ مِنْهَا أَنَّ الْمُحْتَجَّ بِهِ قَدْ أَقْرَأَ أَنَّ صَوَابَهُ مِنْ قَوْلِ عَلِيٍّ عليه السلام مَوْقُوفٌ، وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ أَيْمَةُ الْكُوفَةِ وَلَمْ يَطْمَعُوا أَنْ يُسْنِدُوهُ، ثُمَّ نَظَرْنَا فَلَمْ نَجِدْ لَهُ رَاوِيًا غَيْرَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيِّ.

[١٨٩٤] **أخبرنا** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو الْأَحْمَسِيِّ بِالْكُوفَةِ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ الرَّبِيعِ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَدَّادُ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: قَالَ الشَّعْبِيُّ عليه السلام: كَانَ الْحَارِثُ مِنَ الْكَذَّابِينَ ^(٣).

[١٨٩٥] **أخبرنا** أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّخَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ الْكُوفِيُّ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام، قَالَ ابْنُ يُونُسَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ أَتَاهُمُ الْحَارِثُ ^(٤).

(١) في (د): «وأنصت».

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١٢٠ / ٢) من طريق التعلبي.

(٣) أخرجه ابن عساكر في التاريخ (٤١٩ / ٢٥) من طريق يحيى بن آدم.

(٤) الضعفاء للبخاري (ص ٥٥).

[١٨٩٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ حَمْزَةَ الزِّيَّاتِ قَالَ: سَمِعَ مُرَّةً مِنَ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ شَيْئًا فَأَنْكَرَهُ، فَقَالَ لَهُ: اقْعُدْ حَتَّى أَخْرُجَ إِلَيْكَ، فَدَخَلَ مُرَّةً الْهَمْدَانِيَّ فَاشْتَمَلَ عَلَى سَيْفِهِ^(١) وَحَسَّ الْحَارِثُ بِالشَّرِّ فَذَهَبَ^(٢).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ: سُئِلَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ عَنِ الْحَارِثِ صَاحِبِ عَلِيٍّ فَقَالَ: ضَعِيفٌ، فَمَا ظَنُّكُمْ بِمَنْ يَسْتَحِلُّ مُرَّةً بْنُ سُرَاحِيلَ قَتْلَهُ، وَعَامِرُ الشَّعْبِيِّ وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ جَرَحَهُ^(٣)!

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ثُمَّ نَظَرْنَا فَإِذَا رَاوِي هَذَا الْخَبَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَبُو سَهْلٍ مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ، وَشَأْنُهُ عِنْدَ أَيْمَةِ الْعِلْمِ قَرِيبٌ مِنْ شَأْنِ الْحَارِثِ الْهَمْدَانِيِّ^(٤).

[١٨٩٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَحْمَدَ الْوَرَّاقَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُسَيْنِ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْغَازِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ أَبُو سَهْلٍ، كُوفِيٌّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، كَانَ الثَّوْرِيُّ يَرْوِي عَنْهُ وَيَقُولُ: أَبُو سَهْلٍ، وَرُبَّمَا قَالَ: رَجُلٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ، يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ. كَانَ ابْنُ الْمُبَارَكِ يَنْهَى عَنْهُ^(٥).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَمُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ قَدْ جَرَحَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَنَهَى عَنْهُ فَمَا ظَنُّكُمْ؟!

(١) اشتمل على سيفه: أي أخفاه في ثوبه.

(٢) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/ ٤٩٥).

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٧٩).

(٤) القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٥٣٢).

(٥) الضعفاء للبخاري (ص ١٢٣).

ثُمَّ نَظَرْنَا فَإِذَا رَأَوْي هَذَا الْخَبَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ: قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَشَأْنُهُ يَقْرُبُ مِنْ شَأْنِ [ق/١٩٠/أ] صَاحِبِهِ^(١).

[١٨٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَرَّاقُ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ الْغَازِي، ثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: وَكَانَ يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا يُحَدِّثَانِ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا عَنْهُ قَبْلَ ذَلِكَ ثُمَّ تَرَكَهُ^(٢).

[١٨٩٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبَّاسًا الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ لَيْسَ بِشَيْءٍ^(٣).

[١٩٠٠] وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ التَّارِيخِ هَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: وَسُئِلَ يَحْيَى عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ: قَالَ عَفَّانُ: أَتَيْنَاهُ فَكَانَ يُحَدِّثُ فَرَبَّمَا أَدْخَلَ حَدِيثَ الْمُغِيرَةِ فِي حَدِيثِ مَنْصُورٍ^(٤).

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عَلِيِّ عليه السلام عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ضِدَّ هَذَا.

[١٩٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ، أَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْمَصْرِيُّ أَبُو مَرْوَانَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَالَ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَمْ^(٥) يُقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْكِتَابِ

(١) كذا في النسخ والمختصر، وفي القراءة خلف الإمام (ص ٥٣٣): «صاحبيه» وهو أقرب.

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/ ٣٧٣) عن عمرو الفلاس به.

(٣) التاريخ لابن معين، رواية الدوري (٣/ ٢٧٧).

(٤) المصدر السابق (٣/ ٤٤٥).

(٥) في (د): «لا».

فَهِيَ خِدَاجٌ»، ذَكَرَ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

وَأَمَّا الْمُؤَقُّوفُ الَّذِي رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ فَإِنَّمَا رُوِيَ بِأَسَانِيدَ وَاهِيَةٍ لَا يَحِلُّ ذِكْرُهَا، تَارَةً عَنْ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام.

[١٩٠٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا بَدْرُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيُّ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: مَنْ قَرَأَ خَلْفَ الْإِمَامِ فَقَدْ أَخْطَأَ الْفِطْرَةَ^(٢).

[١٩٠٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ: قَالَ وَكِيعٌ، فَذَكَرَ^(٣) هَذَا الْإِسْنَادَ، ثُمَّ قَالَ: لَا يَصِحُّ^(٤). وَقِيلَ: عَنْهُ عَنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام.

[١٩٠٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ شَرِيكٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيٍّ فِي الَّذِي يَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ، قَالَ: لَيْسَ عَلَى الْفِطْرَةِ^(٥).

(١) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ١٩٥).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦٨/أ).

(٣) في (د): «فذكره».

(٤) القراءة خلف الإمام للبخاري (ص).

(٥) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١٢٤) من طريق أحمد بن يونس به.

وَقِيلَ: عَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ ^(١).

وَقِيلَ: عَنْهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ ^(٢).

[٢٢٠ / ٥]، وَقِيلَ: عَنِ ابْنِ ^(٣) أَبِي لَيْلَى، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَلِيٍّ: تَكْفِيكَ ^(٤) قِرَاءَةُ

الْإِمَامِ ^(٥).

وَقِيلَ كَمَا:

[١٩٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا [أَبُو] ^(١) أَحْمَدُ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا بُهْلُولُ

الْأَثْبَارِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَيْسَ عَلَى الْفِطْرَةِ مَنْ قَرَأَ خَلْفَ الْإِمَامِ ^(٢).

[١٩٠٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

[ق / ١٩٠ ب] التَّاجِرُ الْأَصْبَهَانِيُّ بِالرَّيِّ، أَنَا أَبُو حَاتِمٍ الْوُسْقَنْدِيُّ، أَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ

عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عليه السلام يَقُولُ: مَنْ قَرَأَ خَلْفَ الْإِمَامِ فَقَدْ أَخْطَأَ الْفِطْرَةَ ^(٣).

(١) أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (١ / ٣٦٢).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ١٢٤).

(٣) قوله: «ابن» سقط من (د).

(٤) في (د): «يكفيك».

(٥) المصدر السابق (٢ / ١٢٤).

(٦) ما بين المعقوفين أثبتناه من القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٥٣٧) بسنده.

(٧) أخرجه ابن عدي في الكامل (٩ / ٢٠٧).

(٨) أخرجه عبد الرزاق (٢ / ١٣٦).

[١٩٠٧] وَعَنْ^(١) عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: عَهَدَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ لَا نَقْرَأَ مَعَ الْإِمَامِ.

[١٩٠٨] قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: وَأَخْبَرَنَا أَصْحَابُنَا، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ مِنَ الْفِطْرَةِ الْقِرَاءَةُ مَعَ الْإِمَامِ^(٢).
وَرَوَاهُ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، وَلَا يَصِحُّ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ.

[١٩٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ^(٣)، ثنا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَأَلْتُ سُفْيَانَ عَنْ حَدِيثِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ، فَقَالَ: قَدْ سَأَلْتُهُ عَنْهُ فَشَكَّ فِيهِ، أَوْ فَلَمْ يَصَحِّحْهُ^(٤).

[١٩١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ حَمَّادٍ يَقُولُ: قَالَ الْبُخَارِيُّ^(٥): عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ هُوَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى، وَلَا يَصِحُّ عَنْ عَلِيٍّ^(٦).

وَقَدْ صَحَّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ.

(١) في (د): «عن» بغير واو وضيب قبلها، وضيب ناسخ (ق) فوق الواو.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٢/ ١٣٨).

(٣) تصحف في القراءة خلف الإمام إلى: «محمد بن عمرو»، وهو: محمد بن عمر بن عبد الله بن الحسن بن حفص الذكواني أبو عبد الله المعدل، يروي عن صالح بن أحمد بن حنبل، له ترجمة في طبقات المحدثين بأصبهان (٤/ ١٩٥)، وذكر أخبار أصبهان (٢/ ٢٣٣).

(٤) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٥٤٣) بسنده.

(٥) التاريخ الكبير (٥/ ٢٣٤).

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل (٧/ ٣٧).

[١٩١١] أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو عَثْمَانَ بْنُ أَبِي نَصْرِ، أَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ، أَنَا جَدِّي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِّيِّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: إِذَا خَافَتِ الْإِمَامُ فَأَقْرَأْ فِي الْأَوَّلَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةَ، وَفِي الْآخِرَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ^(١).

[١٩١٢] قَالَ: وَأَخْبَرَنَا جَدِّي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، أَنَا مَنْصُورٌ وَهُوَ ابْنُ زَادَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِيمَنْ أَدْرَكَ مَعَ الْإِمَامِ رَكَعَتَيْنِ، قَالَ: يَقْرَأُ فِيمَا أَدْرَكَ ^(٢).

[١٩١٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدُونٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ الْحَافِظُ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: قَالَ: اقْرَأْ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ خَلْفَ الْإِمَامِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةَ ^(٣).

رُوَاهُ ^(٤) هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ مُتَّحَجٌّ بِهِمْ فِي الصَّحِيحِ ^(٥).

وَالرُّوَايَةُ الرَّابِعَةُ لِهَذَا الْخَبَرِ الْوَاهِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عليه السلام مُسْنَدًا وَمَوْقُوفًا:

أَمَّا الْمُسْنَدُ:

- (١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٢٦٢) من طريق الزهري.
- (٢) المصدر السابق (٥/ ٥٥) من طريق هشيم.
- (٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١٠٧) من طريق يزيد بن زريع.
- (٤) كتب ناسخ (ق) في الحاشية: «آخر الجزء الأول».
- (٥) هذا آخر نسخة (د) وكتب ناسخها: «والله أعلم، وكان الفراغ منه في ثالث عشرين صفر سنة ثلاثون وسبعمئة، وكتبه محمد بن شعبان، غفر الله له».

[١٩١٤] فَاخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ^(١) بْنُ جَعْفَرٍ الْعَطَّارُ بِنِغْدَادَ، حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّرْمَرَاءِيُّ، قَالَا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ^(٢) بْنُ يَزِيدَ أَبُو جَعْفَرٍ [ق/١٩١] الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَجَلَانِيُّ مَوْلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ خَلْفِي؟» فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ خَلْفِي؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «مَا لِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ، إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ خَلْفَ إِمَامٍ فَلْيُصْمِتْ؛ فَإِنَّ قِرَاءَتَهُ لَهُ قِرَاءَةٌ، وَصَلَاتُهُ لَهُ صَلَاةٌ»^(٣).

هَذَا لَفْظُ جُبَيْرٍ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ لَمْ نَكْتُبْهُ إِلَّا عَنْ هَذَا الشَّيْخِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَا سَمِعْنَا أَحَدًا مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الْكُوفَةِ ذَكَرَهُ فِي هَذَا الْبَابِ، وَلَوْ ثَبَتَ مِثْلُ هَذَا عَنْ الثَّوْرِيِّ عَنْ مُغِيرَةَ لَكَانَ لَا يَخْفَى عَلَى أَتَمَّةِ أَهْلِ الْكُوفَةِ^(٤).

(١) قوله: «ابن الحسين» كذا ثبت في الأصل، وغير ما نسخة جيدة من القراءة خلف الإمام للمؤلف.

(٢) قوله: «ابن الهيثم» كذا ثبت في الأصل، وغير ما نسخة من القراءة خلف الإمام للمؤلف، تاريخ بغداد للخطيب (١٣ / ٣٧٦)، ميزان الاعتدال (١ / ١٣٥)، لسان الميزان (١ / ٥٠٠).

وترجم الخطيب في تاريخه (٣ / ٣٠٩) والذهبي (٧ / ٢٧٣): «لمحمد بن سلم بن يزيد بن خالد، أبو جعفر الواسطي» فليُنظر.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط - كما في لسان الميزان (١ / ٥٠٠) - ومن طريقه الخطيب في تاريخه (١٣ / ٣٧٧) قال: حدثنا علي بن روحان البغدادي، عن محمد بن الهيثم به. وأخرجه المؤلف في القراءة (ص ٤٨٧) بسنده.

(٤) قال الذهبي في الميزان - ط الرسالة - (١ / ١٣٥): «هذا حديث منكر بهذا السياق». اهـ.

وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَجْلَانِيُّ هَذَا لَا نَعْرِفُهُ^(١)، وَلَمْ نَسْمَعْ بِذِكْرِهِ إِلَّا فِي هَذَا الْخَبَرِ.

وَأَمَّا الْخَبَرُ الْمَرْوِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «خَلَطْتُمْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ»^(٢)، فِي الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَهُ.
وَأَمَّا الْمَوْثُوقُ:

[١٩١٥] فَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمَّشَادَ الْعَدْلِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَنْمَاطِيُّ، بَغْدَادِيٌّ (ح).
وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبِيبٍ مِنْ أَصْلِهِ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْمَاطِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، ثنا أَيُّوبُ، عَنْ مَنْصُورٍ، ثُمَّ لَقِيتُ مَنْصُورًا فَسَأَلْتُهُ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ، قَالَ: أَنْصِتْ لِلْقُرْآنِ كَمَا أُمِرْتَ؛ فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ^(٣) شُغْلًا، وَسَيَكْفِيكَ ذَلِكَ الْإِمَامُ^(٤).

[١٩١٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ

(١) وقع في رواية الطبراني: «أحمد بن عبد الله بن ربيعة بن العجلان».

(٢) القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٤٨٦).

(٣) كذا ثبت في الأصل، والمختصر لابن فرح (٢ / ١١٨) وفي القراءة خلف الإمام للمؤلف: «القراءة».

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨ / ٨٧) عن موسى بن هارون، ثنا يحيى بن أيوب المقابري به. ورواية الطبراني دون قوله: «فإن في الصلاة - أو القراءة - شغلا».

حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه فَقَالَ: أَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ؟ قَالَ: أَنْصِتْ لِلْقُرْآنِ؛ فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا، وَسَيَكْفِيكَ ذَلِكَ الْإِمَامُ^(١).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله: يُقَالُ: هَذَا الْفَتَوَى مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عَلَى مَا رَوَاهُ أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَإِنَّمَا هُوَ فِي الْجَهْرِ خَلْفَ الْإِمَامِ، لَا فِي تَرْكِ الْقِرَاءَةِ أَصْلًا، وَالِدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه كَانَ يَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ، وَيَأْمُرُ بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ:

[١٩١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: فَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّيِّبِ الْكَرَّاسِيُّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ إِمْلَاءً، ثنا يُونُسُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ، قَالَا: ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ عَبْدِ اللَّهِ فَلَمْ [ق ١٩١] أَعْلَمْ أَنَّهُ يَقْرَأُ حَتَّى جَهَرَ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ (٢) (٣).

[١٩١٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: فَأَخْبَرَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو أَحْمَدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الْمُسْتَمْلِي، ثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ خَلْفَ الْإِمَامِ، فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ^(٤).

[١٩١٩] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا

(١) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣/ ٢٥٥) من طريق سفيان، والمؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٤٩٢) بسنده.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٢٤٧) عن وكيع به.

(٣) سورة طه (آية: ١١٤).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٢٦٧) عن شريك به.

عَبْدُ اللَّهِ^(١) بَنْ مُحَمَّدٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثُرَوَانَ، عَنِ الْهَذِيلِ بْنِ شُرْحَبِيلٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَرَأَ فِي الْعَصْرِ خَلْفَ الْإِمَامِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةِ^(٢).

[١٩٢٠] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِيءُ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْأَعْمُورِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ لَا يَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ لَا يَقْرَأُ^(٣).

وَالرَّوَايَةُ الْخَامِسَةُ لِهَذَا الْخَبَرِ الْوَاهِي عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: رَوَاهُ الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ فَإِنَّ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ»^(٤).

[١٩٢١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: هَذَا خَبَرٌ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ نَظَرٌ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الرَّبِيعَ بْنَ بَدْرٍ لَيْسَ مِمَّنْ يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِخَبَرِهِ؛ فَقَدْ قِيلَ: إِنَّ عَلِيلَةَ بْنَ بَدْرٍ مِمَّنْ يَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ، وَيُرْوِي عَنِ الثَّقَاتِ الْمَقْلُوبَاتِ، وَعَنِ الضُّعَفَاءِ الْمَوْضُوعَاتِ^(٥).

(١) في الأصل: «أبو عبد الله»، والمثبت من القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٣٠٥)، وهو: عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن شيرويه.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٧٢) عن إسماعيل بن عليّ به.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٠٣ / ٩) من طريق حماد، والمؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٤٩١) بسنده.

(٤) القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٥٥٦).

(٥) سؤالات السجزي للحاكم (ص ٤٠)، والمجروحين لابن حبان (١ / ٣٦٦).

[١٩٢٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ الْوَلِيدِ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، وَسُئِلَ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ بَدْرٍ، فَقَالَ: كَانَ ضَعِيفًا^(١).
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَإِنْ سَلِمَ هَذَا الْخَبَرُ مِنْ عُلَيْلَةِ بْنِ بَدْرٍ، فَإِنِّي مَا أَرَاهُ يَسْلَمُ مِنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ.
قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: أَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ^(٢).

[١٩٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمِهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّخَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: عُمَارَةُ بْنُ جُوَيْنٍ أَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، تَرَكَهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ^(٣).

[١٩٢٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَجَّاجِيُّ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْجَهْمِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: أَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ عُمَارَةُ بْنُ جُوَيْنٍ كَذَّابٌ مُفْتَرٍ. سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: مِسْكِينُ أَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ^(٤).

وَالدَّلِيلُ عَلَى وَهْنِ هَذَا الْخَبَرِ أَنَّا قَدْ رَوَيْنَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ق ٣٧٥/١] أَنْ نَقْرَأَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَمَا تيسَّرَ، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه أَنَّهُ أَفْتَى بِذَلِكَ:

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٢/ ٣٤) من طريق ابن أبي شيبة به.

(٢) أخرجه ابن حبان في المجروحين (٢/ ١٦٨).

(٣) الضعفاء للبخاري (ص ١١٠).

(٤) أحوال الرجال (ص ١٥٩).

[١٩٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَهْلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، ثَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ، فَقَالَ: بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ^(١).

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ: وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقَ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ، عَنِ الْعَوَّامِ بِمِثْلِهِ، وَقَالَ: أَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ.

وَالرَّوَايَةُ السَّادِسَةُ لِهَذَا الْخَبَرِ الْوَاهِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه:

[١٩٢٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ الْخَالِقِ الْمُؤَدِّنُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْبُخَارِيُّ، ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ ^(ح).

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْأَدَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقَرَأَهُ الْإِمَامُ لَهُ قِرَاءَةً» ^(٢).

[١٩٢٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: وَهَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ عَلَى

(١) أخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (ص ٧٦) من طريق العوام بن حمزة به.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٦٠) من طريق محمد بن إسماعيل به.

سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، وَأَبُو يَحْيَى التَّيْمِيُّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ مِمَّنْ لَا أَشْكُ فِي ضَعْفِهِ، وَلَا أَعْلَمُ خِلَافًا بَيْنَ أَئِمَّةِ أَهْلِ النَّقْلِ فِي تَرْكِ حَدِيثِهِ.

[١٩٢٨] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلُ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَامِدٍ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شَاذٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كُوفِيٌّ أَبُو يَحْيَى التَّيْمِيُّ، عَنْ مُخَارِقٍ، قَالَ مُطَرِّفٌ: قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: هُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا^(١).

[١٩٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: وَهَبُ أَنْ هَذَا الْخَبَرُ سَلِمَ مِنْ أَبِي يَحْيَى التَّيْمِيِّ، فَمَنْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُرْزِيُّ^(٢) مِنْ بَيْنِ خَلْقِ اللَّهِ فَيَتَمَرَّدَ بِمِثْلِ هَذَا الْخَبَرِ الْمُنْكَرِ عَنْ أَبِي يَحْيَى التَّيْمِيِّ؟! وَالرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ الْوَاضِحَةُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخِلَافِ هَذَا أَكْثَرُ وَأَشْهُرُ مِنْ أَنْ يُمَكِّنَ ذِكْرَهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

[١٩٣٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ: أَبُو يَحْيَى التَّيْمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الرَّازِيُّ ضَعِيفَانِ^(٣). وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[١٩٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ بْنُ سَعْدِ الْمَرْثَدِيِّ، ثنا فَضِيلُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، ثنا خَالِدٌ، يَعْنِي الطَّحَّانَ (ح).

(١) الضعفاء للبخاري (ص ٢٤).

(٢) قوله: «المزني» كذا ثبت في الأصل، ومختصر خلافيات البيهقي لابن فرح (٢/ ١٢٠).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١٢٥).

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، ثنا أَبِي، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [ق ٣٧٥/ب] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ، إِلَّا صَلَاةٌ خَلَفَ إِمَامٌ»^(١).

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ: هَذَا خَبَرٌ فِيهِ نَظَرٌ، لَا يُثَبِّتُهُ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ، قَالُوا: أَخْطَأَ فِيهِ خَالِدٌ، وَقَلَبَ مَتْنَ الْحَدِيثِ، وَجَعَلَ قَوْلَهُ: إِنِّي أَكُونُ أَحْيَانًا خَلَفَ الْإِمَامَ. فَقَالَ: «إِلَّا خَلَفَ إِمَامٌ» سَهْوًا مِنْهُ. وَالدَّلِيلُ عَلَى خَطِئِهِ وَقَلْبِ مَتْنِ الْحَدِيثِ مَا:

[١٩٣٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا دَاوُدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -يَعْنِي الْقَزَوِينِي- ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ. فَقُلْتُ: فَإِنْ كَانَ خَلَفَ إِمَامٌ؟ فَقَالَ: اقْرَأْ فِي نَفْسِكَ^(٢).

[١٩٣٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ شَيْخَنَا أَبَا بَكْرٍ؛ فَلَقَدْ وَفَّقَ لِاتِّزَاعِ عَلَّةِ هَذَا الْخَبَرِ وَذَكَرَ مَوْضِعَ الْوَهْمِ فِيهِ، إِلَّا أَنَّ هَذَا الْوَهْمَ عِنْدِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ؛ فَإِنَّهُ بِهِ أَلِيقُ^(٣)، وَخَالِدٌ ثَبَتَ مَأْمُونٌ، وَمِنْ الْمُحَالِ أَنْ يُعَاوِدَ الرَّاوي أَبَا هُرَيْرَةَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَقُولَ: إِنِّي أَكُونُ أَحْيَانًا وَرَاءَ الْإِمَامِ، فَيَقُولَ: اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ يَا فَارِسِيُّ، ثُمَّ يَكُونُ عِنْدَهُ خِلَافُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٥٤٧) بسنده.

(٢) المصدر السابق (ص ٥٤٧).

(٣) المصدر السابق (ص ٥٤٨).

[١٩٣٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ يَقُولُ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، فَقَالَ: كَانَ ضَعِيفًا، وَهُوَ ابْنُ أُخْتِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ^(١).

[١٩٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْمُهْرَانِيُّ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّخَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ الْحَارِثِ أَبُو شَيْبَةَ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: هُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ^(٢).

وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

[١٩٣٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْبُورٍ، ثنا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلَالٍ، ثنا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَمُضْعَبِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ؛ فَلَا تَخْتَلَفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا». وَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٣).

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٢ / ٤٣٩) عن ابن أبي شيبة به.

قلت: خلط المؤلف بين عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي، وعبد الرحمن بن إسحاق المدني ساكن البصرة ويقال له: عباد. فالمدني معروف بالرواية عن سعيد المقبري كما نص على ذلك الدارقطني في تعليقاته على المجروحين لابن حبان (ص ١٥٧). وقد أجمع أهل الحديث على أن المدني أقوى من الواسطي أبي شيبة، قاله ابن خلفون في الثقات فيما حكاه مغلطاي عنه في الاكتفاء (٢ / ٣١٦، ٣١٧).

(٢) الضعفاء للبخاري (ص ٨٣).

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢ / ١١٩) من طريق إسماعيل بن أبان به.

هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ^(١) عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، قَوْلُهُ: «وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا» وَهُمْ مِنْ ابْنِ عَجَلَانَ^(٢).

[١٩٣٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّ هَذَا الْخَبَرَ وَهُمْ الرَّاوي فِيهِ، بَلَا خِلَافٍ أَعْرِفُهُ بَيْنَ أَهْلِ النَّقْلِ فِيهِ. فَالدَّلِيلُ الْأَوَّلُ عَلَى وَهْنِهِ:

أَنَّ أَصْحَابَ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٣) الْأَنْجَمَ الزُّهْرَى قَدْ رَوَوْا هَذَا الْخَبَرَ عَنْهُ، فَلَمْ يَذْكُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ هَذِهِ اللَّفْظَةَ.

وَالدَّلِيلُ الثَّانِي:

أَنَّ أَصْحَابَ أَبِي صَالِحٍ السَّمَانِ^(٤) [٣٧٦/١] قَدْ رَوَوْا هَذَا الْخَبَرَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، فَلَمْ يَذْكُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ عَنْهُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ عِنْدَكُمْ ثِقَةً مَأْمُونٌ بَلَا خِلَافٍ، وَالزِّيَادَةُ مِنَ الثَّقَةِ مَقْبُولَةٌ.

يُقَالُ: إِنَّ الزِّيَادَةَ مَقْبُولَةٌ مِنَ الثَّقَةِ إِذَا تَقَرَّدَ بِهَا عَنْهُ ثِقَةٌ مِثْلُهُ، وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ إِنَّمَا تَقَرَّدَ بِهَا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ، وَإِنَّمَا أُسْقِطَ حَدِيثُهُ مِنَ الصَّحِيحِ لِسُوءِ حِفْظِهِ.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٢٠) عن أبي خالد الأحمر به.

(٢) وقال ابن أبي حاتم في العلل (٤٦٥): «قال أبي: ليست هذه الكلمة بالمحفوظة وهو من تخاليط ابن عجلان». اهـ.

(٣) منهم: الحافظ الحجة عبد الرحمن بن هُرْمُز المديني الأعرج وروايته أخرجه البخاري في الصحيح (١/١٤٧).

(٤) منهم: الإمام، شيخ الإسلام، شيخ المقرئين والمحدثين سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَعْمَش وروايته أخرجه مسلم في الصحيح (٢/٢٠).

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَجَلَانَ وَإِنْ لَمْ يُخْرَجْ فِي الصَّحِيحِ -يَعْنِي مُحْتَجًّا بِهِ- فَإِنَّهُ لَيْسَ مِمَّنْ يُرْمَى بِجَرَحٍ، أَوْ مِمَّنْ يُتْرَكُ حَدِيثُهُ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَأَجْمَعَتْ أَيْمَتُكُمْ أَنَّ مَالِكًا لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا عَنْ ثِقَةٍ.
يُقَالُ: إِنَّ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْخَبَرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ أَيْضًا نَظْرًا^(١)؛ فَقَدْ رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ^(٢) عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ هَذِهِ اللَّفْظَةَ.

[١٩٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي التَّارِيخِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَجَلَانَ^(٣): «إِذَا قَرَأْتَ فَأَنْصِتُوا»؛ قَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ^(٤).
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ يَحْيَى بْنَ الْعَلَاءِ الرَّازِيَّ قَدْ تَابَعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَجَلَانَ عَلَى ذِكْرِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ. يُقَالُ: إِنَّ يَحْيَى بْنَ الْعَلَاءِ يَنْفَرِدُ عَنِ الثَّقَاتِ بِأَحَادِيثٍ مَقْلُوبَةٍ، وَقَدْ جَرَحَهُ وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ^(٥)، وَهُوَ الَّذِي يَرْوِي عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اكْتَحَلَ جَعَلَ فِي كُلِّ عَيْنٍ ثُبْتَيْنِ وَوَاحِدَةً^(٦) بَيْنَهُمَا^(٧).

- (١) في الأصل والمختصر: «نظر» بتنوين الضم على الراء، وأثبتنا الجادة.
- (٢) ذكرها الدارقطني في العلل (٨ / ١٨٦). وقال: «وهذا الكلام ليس بمحفوظ في هذا الحديث». اهـ.
- (٣) في التاريخ لابن معين، رواية الدوري: «في حديث أبي خالد الأحمر حديث ابن عجلان».
- (٤) أخرجه ابن معين في التاريخ، رواية الدوري (٣ / ٤٥٥). وزاد الدوري: «ولم يُثبت» ووهنه.
- (٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩ / ١٧٩).
- (٦) في الأصل: «واحد»، والمثبت من مختصر الخلافات لابن فرح (٢ / ١٢٣)، والمعجم الكبير للطبراني (١٠ / ٣٨٢).
- (٧) أخرجه أبو يعلى الموصلي في المسند الكبير كما عند البوصيري في إتحاف الخيرة (٦ / ١٦)، والطبراني في الكبير (١٠ / ٣٨٢) كلاهما من طريق يحيى بن العلاء به.

فَمُتَابَعَةٌ مَنْ تَكُونُ هَذِهِ حَالُهُ لَا تُؤَيِّدُ الْحَدِيثَ، بَلْ تَزِيدُهُ وَهْنًا؛ فَإِنَّ مَنْ اسْتَحْلَ رِوَايَةَ الْمُنْكَرِ وَالتَّفَرُّدَ بِهِ آخَرَى أَنْ يَسْتَحِلَّ السَّرِقَةَ مِنْ غَيْرِهِ؟! وَرَوَاهُ عُمَرُ بْنُ هَارُونَ^(١) وَهُوَ ضَعِيفٌ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ مُضْعَبٍ، وَهُوَ لَيْسَ بِالْقَوِيٍّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَلَا يَصِحُّ. ثُمَّ يُحْمَلُ هَذَا عَلَى الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ وَالْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ.

[١٩٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَمَّدَ ابَاذِي، ثنا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكِرِيُّ بِهَرَاةَ، ثنا مَالِكُ بْنُ سُلَيْمَانَ^(٢)، ثنا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾^(٣)، فَهَذَا لِكُلِّ قَارِيٍّ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ هَذَا فِي الصَّلَاةِ^(٤).

[١٩٤٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُونُسَ الشُّوسِيٍّ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيُّ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾. قَالَ: نَزَلَتْ فِي رَفْعِ الْأَصْوَاتِ وَهُمْ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ^(٥). [ق ٣٧٦/ب]

(١) القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٣٩٧).

(٢) هو السعدي كذا ميزه الحافظ الذهبي في ترجمة اليشكري من تاريخ الإسلام (٦ / ٧٩١).

(٣) سورة الأعراف (آية: ٢٠٤).

(٤) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٣٣٦).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٥ / ١٦٤٥) عن العباس بن الوليد به.

[١٩٤١] أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَتَكَلَّمُونَ فِي الصَّلَاةِ، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ^(١).

[١٩٤٢] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ فِي الصَّلَاةِ، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^(٢).

[١٩٤٣] وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا الْعَبَّاسُ^(٣) بْنُ الْفَضْلِ النَّضْرَوِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَوْنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ﴾ فِي الصَّلَاةِ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ فِي الصَّلَاةِ، فَأَنْزَلَهَا الْقَصَاصُ فِي الْقَصَصِ^(٤).

[١٩٤٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

(١) أخرجه ابن جرير في التفسير (١٠ / ٦٦٢) من طريق الهجري به.

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٣٤٦) بسنده.

(٣) في الأصل: «أبو العباس»، والمثبت من القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٣٥٠)، وهو: أبو منصور العباس بن الفضل النضروي.

(٤) أخرجه سعيد بن منصور في التفسير (٥ / ١٨٢).

مُحَمَّدُ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ عَلَيْكَ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ فَيَسْأَلُهُمْ: كَمْ صَلَّيْتُمْ؟ كَمْ بَقِيَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ ^(١).

[١٩٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُونُسَ السُّوسِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خَلِيٍّ، ثنا بَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: اقْرَءُوا إِذَا سَكْتُوا، وَاسْكُتُوا إِذَا قَرَأُوا؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ الْمُخَدَّجَةَ الَّتِي لَا قِرَاءَةَ فِيهَا ^(٢). وَرَوَيْتُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

[١٩٤٦] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا أَبُو بَشْرٍ يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا هُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ فَأَنْصِتُوا» ^(٣). وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنِ التَّيْمِيِّ سُلَيْمَانَ بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ أَبِي مُوسَى الْعِشَاءَ. فَذَكَرَهُ بِطَوِيلِهِ، وَفِيهِ: «وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا». وَهَكَذَا رَوَاهُ جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ.

(١) أخرجه عبد الرزاق في التفسير (٢/ ١٠٧).

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٣١١) بسنده.

(٣) أخرجه أحمد (٨/ ٤٥٤٢) من طريق سليمان التيمي.

[١٩٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ يَقُولُ: خَالَفَ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيُّ أَصْحَابَ قَتَادَةَ كُلَّهُمْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي مَوْضِعَيْنِ؛ قَوْلِهِ: «وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا»، وَ: صَلَّى بِنَا أَبُو مُوسَى صَلَاةَ الْعَتَمَةِ. وَهُوَ عِنْدِي وَهُمْ مِنْهُ، وَالْمَحْفُوظُ عَنْ قَتَادَةَ حَدِيثُ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، وَهَمَامٍ وَسَعِيدِ بْنِ [ق٣٧٧/أ] أَبِي عَرُوبَةَ، وَمَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، وَأَبِي عَوَانَةَ، وَالْحَجَّاجِ بْنِ الْحَجَّاجِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ أَبَا الْمُعْتَمِرِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ رحمته الله أَحَدُ أَئِمَّةِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ إِتْقَانًا وَوَرَعًا، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ قَتَادَةَ فِي الْإِسْنَادِ وَالسَّنِّ، وَرَوَايَةُ الْأُقْرَانِ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ قَدْ يَقَعُ فِيهَا الْوَهْمُ؛ فَإِنَّ مِنَ الْعَادَةِ أَنَّ الْمُسْتَفِيدَ الْمُبْتَدِئَ يَضْبِطُ الْخَبَرَ عَنِ الْعَالِمِ خِلَافَ مَا يَضْبِطُهُ مَنْ هُوَ مِثْلُهُ مِنْ أَقْرَانِهِ فِي الْمَذَاكِرَةِ، وَقَدْ وَجَدْنَا كَافَّةَ الثَّقَاتِ الْمَشْهُورِينَ مِنْ أَصْحَابِ قَتَادَةَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ وَمُتْلَا زَمَتِهِ وَحِفْظِ حَدِيثِهِ وَالتَّمْيِيزِ بَيْنَ مَا دَلَّسَ فِيهِ وَمَا سَمِعَ مِنْ شُيُوخِهِ؛ قَدْ خَالَفُوا سُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ فِي ذِكْرِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ، مِثْلَ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَحَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَأَبِي هَلَالٍ الرَّاسِبِيِّ، وَعُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبَانَ بْنِ يَزِيدَ، وَغَيْرِهِمْ، كَمَا ذَكَرَهُ أَبُو عَلِيٍّ.

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ تَابَعَهُ عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ وَابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ:

[١٩٤٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَيْعِيُّ، ثنا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا»^(١).

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ١٢٠) من طريق محمد بن يحيى القطعي به.

قُلْنَا: إِنَّمَا رَوَاهُ سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، وَهُوَ وَهْمٌ مِنْهُ؛ فَقَدْ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَابْنُ عُليَّةَ، وَمَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَأَبُو أُسَامَةَ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ الْحَفَاطِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ دُونَ هَذِهِ الزِّيَادَةِ.

[١٩٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ يَقُولُ: وَأَمَّا رِوَايَةُ سَالِمِ بْنِ نُوحٍ فَإِنَّهُ أَخْطَأَ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ، كَمَا أَخْطَأَ عَلَى ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ؛ لِأَنَّ حَدِيثَ سَعِيدٍ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عُليَّةَ، وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَغَيْرُهُمْ، فَإِذَا جَاءُوا هَؤُلَاءِ فَسَالِمُ بْنُ نُوحٍ دُونَهُمْ.

[١٩٥٠] أَخْبَرَنَا السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: سَالِمُ بْنُ نُوحٍ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ^(١).
ثُمَّ قَدْ رُوِيَ عَنْ سَالِمِ بْنِ نُوحٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ بِطَوِيلِهِ دُونَ ذِكْرِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ.

ثُمَّ إِنَّهُ يَسْتَمَعُ لَهُ وَيُنْصِتُ وَيَقْرَأُ لِنَفْسِهِ؛ بِدَلِيلٍ مَا:

[١٩٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ الْمُزَكِّي، ثنا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ الْخَضِرِ الشَّافِعِيُّ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الصَّفَّارُ وَالِدُ إِبْرَاهِيمَ الصَّيْدَلَانِيِّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ خَلْفَ الْإِمَامِ»^(٢).

(١) المصدر السابق (٢/ ١٢٠).

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (٢٤٢).

هَكَذَا وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِي، وَرَوَاتُهُ ثِقَاتٌ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ:

[١٩٥٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ [ق ٣٧٧/ب] مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ وَأَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَأَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّهْلِي، قَالُوا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ، ثنا أَبُو إِبْرَاهِيمَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الصَّفَّارُ، وَكَانَ جَارَنَا، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ.

قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ: قُلْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ: «خَلَفَ الْإِمَامُ؟» قَالَ: «خَلَفَ الْإِمَامُ»^(١).

وَالرَّوَايَةُ السَّابِعَةُ لِهَذَا الْخَبَرِ الْوَاهِي:

[١٩٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ سَهْلٍ الْبُخَارِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ التُّرْمِذِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ (ح).

قَالَ: وَذَكَرَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ هَارُونَ - وَقَدْ أَخَذْنَا عَنْهُ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ - ثنا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْحَنْظَلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ^(٢).

مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَالْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ ضَعِيفَانِ.

قَالَ أَبُو زُرْعَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ وَارَةَ: صَحَّ عِنْدَنَا أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ حُمَيْدٍ يَكْذِبُ^(٣).

(١) المصدر السابق (ص ٢٤٢).

(٢) علقه المؤلف في معرفة السنن والآثار (٣/ ٧٧) عن الحجاج بن أرتاة به.

(٣) أخرجه ابن حبان في المجروحين (٢/ ٣٢١).

[١٩٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ اللَّيْثِ الْمُقْرِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَحْمَدَ الْعَسَّالَ يَقُولُ: سَمِعْتُ فَضْلَكَ يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ وَهُوَ يَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ وَيَرْكَبُهَا عَلَى الْمُتُونِ^(١).

[١٩٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيَّ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ كَذَّابٌ^(٢).

وَكَانَ ابْنُ خَزِيمَةَ الْإِمَامُ لَا يَرْوِي عَنْهُ^(٣).

[١٩٥٦] أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ فِي أَسامِي الضُّعَفَاءِ يَقُولُ: الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ أَبُو أَرْطَاةَ النَّخَعِيِّ، قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: وَكَانَ الْحَجَّاجُ يُدَلِّسُ، يُحَدِّثُنَا بِالْحَدِيثِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ مِمَّا يُحَدِّثُهُ مُحَمَّدُ الْعَرْزَمِيُّ، وَالْعَرْزَمِيُّ مَتْرُوكٌ، لَا تَقْرَبُهُ^{(٤)(٥)}.

[١٩٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (١١ / ٥٠٤). وقال عقبه: «قلت: آفته هذا الفعل، وإلا فما

أعتقد فيه أنه يضع متنا. وهذا معنى قولهم: فلان سرق الحديث». اهـ.

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر (٩ / ١٣١).

(٣) المصدر السابق نقلا عن المؤلف.

(٤) الضعفاء، رواية مسبح بن سعيد وراق البخاري (ق ٦٨ / ب).

(٥) قلت: في الأصل مجودا: «نقربه». وفي الضعفاء للبخاري، رواية مسبح ومن نسخة بخط

وسماع عبد الملك بن أبي مسلم بن أبي نصر الهمداني النُّهاوندي، وقرأها على شيخه الحافظ

محمد بن أبي نصر بن عبد الله الحميدي الأندلسي نقلت: «لا يقربه أحد». انتهى.

يَعْقُوبَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: مُجَالِدٌ وَالْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِمَا^(١).

[١٩٥٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُسَيْنِ^(٢) الْحَافِظَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ صَاعِدٍ يَقُولُ: النَّهْيُ عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ تَفَرَّدَ بِرِوَايَتِهِ حَجَّاجٌ عَنْ قَتَادَةَ، وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ، وَسَعِيدٌ، وَمَعْمَرٌ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَحَجَّاجُ بْنُ حَجَّاجٍ، وَأَيُّوبُ بْنُ مَسْكِينٍ^(٣)، وَهَمَّامٌ، وَأَبَانٌ، وَسَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، كُلُّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا مَا تَفَرَّدَ بِهِ الْحَجَّاجُ، بَلْ قَدْ قَالَ شُعْبَةُ: سَأَلْتُ قَتَادَةَ فَقُلْتُ: كَأَنَّهُ كَرِهَهُ. قَالَ: لَوْ كَرِهَهُ لَنَهَى عَنْهُ^(٤).

[١٩٥٩] أَخْبَرَنَا بِصَحَّةٍ مَا قَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ فُورَكَ لَفْظًا، أَنَا [١/٣٧٨] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ زُرَّارَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ الظُّهْرَ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾». فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ رَجُلًا خَالَجَنِيهَا».

(١) أخرجه ابن معين في التاريخ، رواية الدوري (٤/ ٥٩).

(٢) كذا في الأصل والقراءة خلف الإمام للمؤلف، ولعل الصواب: «أبا الحسن» وهو الدارقطني. والنص المذكور في سننه (٢/ ١١٣) عقب تحريجه لحديث عمران بن حصين دون عزوه لشيخه ابن صاعد. والله أعلم.

(٣) قوله: «وأيوب بن مسكين» كذا ثبت في الأصل، وفي الكامل والقراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٤٨١، ٤٨٢): «وأيوب بن أبي مسكين». وعلق البيهقي قائلا: «... ابن صاعد هو يحيى بن محمد بن صاعد أحد حفاظ أهل العراق، غير أنه قال: أيوب بن مسكين». اهـ.

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ٢٨٦) عن ابن صاعد به.

قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: كَأَنَّهُ كَرِهَهُ. فَقَالَ: لَوْ كَرِهَهُ لَنَهَى عَنْهُ^(١).

وَالدَّلِيلُ الْوَاضِحُ عَلَى وَهْنِ هَذَا الْخَيْرِ: أَنَّا قَدْ رَوَيْنَا عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّهُ كَانَ لَا يُجِيزُ الصَّلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ.

[١٩٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: لَا تَجُوزُ صَلَاةٌ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَآيَتَيْنِ فَصَاعِدًا^(٢).

[١٩٦١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذَبَارِيُّ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَوْذَبٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِيُّ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا زِيَادُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْجَصَّاصُ، ثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ قَالَ: لَا تَزْكُو صَلَاةُ مُسْلِمٍ إِلَّا بِطَهُورٍ، وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ، وَفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَرَاءَ الْإِمَامِ وَغَيْرِ الْإِمَامِ^(٣).

وَالرَّوَايَةُ الثَّامِنَةُ لِهَذَا الْخَبَرِ الْوَاهِي:

مَا رَوَى بِإِسْنَادٍ وَاهٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ أَبِي عَلِيٍّ، عَنْ عِيسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ بِلَالٍ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أَقْرَأَ خَلْفَ الْإِمَامِ^(٤).

(١) أخرجه الطيالسي في المسند (٢/ ١٨٥).

(٢) أخرجه ابن المقرئ في المعجم (ص ٩٢) من طريق بشر بن الفضل به.

(٣) أخرجه البخاري في جزء القراءة خلف الإمام (ص ٤٧) من طريق يزيد بن هارون، عن

زياد - وهو الجصاص - قال: حدثنا الحسن، قال: حدثني عمران بن حصين به

(٤) أخرجه الحاكم في التاريخ - كما عند السيوطي في جمع الجوامع - والمؤلف في القراءة خلف

الإمام (ص ٥٥٩) بسنده.

[١٩٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: وَهَذَا الْخَبَرُ مِنَ النَّوعِ الَّذِي نَقُولُ: إِنَّهُ لَا يَسْوَى سَمَاعُهُ، فَلَوْ صَحَّ مِثْلُهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ لَمَا خَفِيَ^(١)، وَلَكَمَا وَقَعَ الْخِلَافُ فِي صِحَّتِهِ.

فَنَقُولُ^(٢) وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ: إِنَّ عِيسَى بْنَ جَعْفَرٍ قَاضِيَ الرَّيِّ ثِقَّةٌ ثَبَتَتْ، لَا يَحْتَمِلُ مِثْلَ هَذَا الدَّنَسِ، فَالرَّأَوِي عَنْهُ لَا يَخْلُو مِنْ وَجْهَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ صَدُوقًا دَخَلَ لَهُ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ، أَوْ كَذَابًا وَضَعَ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى عِيسَى بْنِ جَعْفَرٍ، وَقَدْ سَقَطَ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ رَجُلٌ بَيْنَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ وَعِيسَى بْنِ جَعْفَرٍ؛ فَإِنَّ عِيسَى بْنَ جَعْفَرٍ الْقَاضِيَ شَيْخٌ قَدِيمٌ، لَمْ يُذَرِكْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْفَضْلِ، وَإِسْمَاعِيلُ هُوَ أَخُو عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ الْفَضْلِ الْبَلْخِيِّ، وَهَذَا الْوَهْمُ مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي أُسْقِطَ ذِكْرُهُ، أَوْ مِنَ الرَّأَوِي عَنْ إِسْمَاعِيلَ، إِنْ لَمْ يَكُنْ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ احْتَسَبَ فِي وَضْعِهِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْجَهْلِ، فَإِنْ كَانَ الرَّأَوِي صَدُوقًا فَإِنَّهُ أَرَادَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ بِلَالٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ مُوْضُوعٌ، لَا يَحِلُّ ذِكْرُهُ، وَلَا يَسْوَى الْكَلَامَ عَلَيْهِ^(٣).

وَالرَّوَايَةُ التَّاسِعَةُ [ق ٣٧٨/ب] لِهَذَا الْخَبَرِ حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه:

[١٩٦٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُرْزُكِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا

(١) في الأصل: «أخفي»، والمثبت من القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٥٦٠)، والمختصر لابن فرح (٢/ ١٢٨).

(٢) القائل: أبو عبد الله الحاكم أحفظ عصره، وأتقنهم في الرواية.

(٣) القراءة خلف الإمام للبيهقي (ص ٥٦٠).

يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الرَّقِّيُّ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «اتَّقَرُّوْنَ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ؟» فَسَكَتُوا، فَسَأَلَهُمْ ثَلَاثًا، فَقَالُوا: إِنَّا لَنَفْعَلُ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا»^(١).

وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ رُزَيْقٍ^(٢)، عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ أَبِي تَوْبَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، فَذَكَرَهُ وَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ»^(٣).

[١٩٦٤] ورواه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَهْلٍ الْبَصْرِيِّ، عَنْ قَطَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ

- (١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١ / ٢١٨) من طريق يوسف بن عدي به.
- (٢) قوله: «الحسين بن رُزَيْقٍ» هكذا ثبت في الأصل وفي الموضعين التاليين، وصوابه: «الحسن بن رُزَيْقٍ أَوْ رُزَيْقٍ». وقد ضبطه مؤرخ الأندلس أبو الوليد بن الفرضي في المتشابه في أسماء نقلة الحديث من الرجال والنساء (ق ٥٦): «رُزَيْقٍ» بتقديم الراء على الزاي نقلاً عن الضعفاء للعقيلي وهو موافق للأصل الخطي المحفوظ بالزاوية العثمانية، بمدينة طولقة، التابعة لولاية بسكرة من صحراء الجزائر، وهو بخط وسماع إبراهيم بن جعفر بن هارون الشاشي، كتبها بين سنتي إحدى وثمانين، واثنين وثمانمائة وقرئت على راويها الحافظ ابن الدخيل الصيدلاني سنة إحدى وثمانين وثلثمائة.
- ووقع اختلاف بالمصادر في ضبط: «رُزَيْقٍ أَوْ رُزَيْقٍ» فقد ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣ / ١٥) في جملة من اسمه الحسن واسم أبيه بالزاي، وكذا ضبطه ابن ماکولا في الإكمال (٤ / ٥٧)، وابن ناصر الدين في التوضيح (٤ / ١٨٠).
- وجمع الزبيدي في تاج العروس مادة (زرق) بين الضبطين فقال: «... رُزَيْقٍ، ويقال: هُوَ بتقديم الراء». اهـ. والله أعلم.

- (٣) القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٥٠٩، ٥١٠).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ»^(١).

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَخُونَا أَبُو نَصْرِ الْبُخَارِيُّ بَنِيْسَابُورَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَعْقُوبَ، فَذَكَرَهُ.
أَمَّا حَدِيثُ يُونُسَ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَإِنَّهُ قَصَرَ بِهِ، وَأَسْقَطَ لَفْظَةَ مِنَ الْخَبَرِ، وَقَدْ ذَكَرَهَا غَيْرُهُ:

[١٩٦٥] وَأَخْبَرَنَا بِهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرَيْشٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا حُمَيْدُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ (ح).
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَأَنْبَأَنِي أَبُو يَحْيَى السَّمَرْقَنْدِيُّ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ نَصْرِ حَدَّثَهُمْ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الرَّقِّيِّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ الظُّهْرَ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «أَتَقْرَأُونَ فِي صَلَاتِكُمْ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ؟» قَالَ: فَسَكَتُوا، قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ قَائِلٌ -أَوْ قَائِلُونَ-: إِنَّا لَنَفْعَلُ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا، وَلْيَقْرَأُ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي نَفْسِهِ»^(٢).

وَأَمَّا حَدِيثُ الْحُسَيْنِ بْنِ رُزَيْقٍ:

[١٩٦٦] فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: الْحُسَيْنُ بْنُ رُزَيْقٍ وَرَجَاءُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ لَا نَعْرِفُهُمَا بَعْدَ آلِهِ وَلَا جَرِحَ، وَقَدْ خَالَفَا كُلُّ مَنْ رَوَى هَذَا الْخَبَرَ،

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٩ / ٣٤١) من طريق عبد الله بن محمد بن يعقوب به.

(٢) أخرجه أبو يعلى في المسند (٥ / ١٨٧)، ومن طريقه ابن حبان في الصحيح (٥ / ١٥٢) من طريق عبيد الله بن عمرو به.

وَرَوَاهُ عَلَىٰ ضِدِّ مَا رَوَى الثَّقَاتُ عَنْ أَيُّوبَ، فَوَجَبَ بِذَلِكَ إِسْقَاطُ خَبَرِهِمَا؛
لأنَّهُ مُنْكَرٌ شَاذٌ مُخَالِفٌ لِرَوَايَةِ الْأَثْبَاتِ، وَهَذَا الْخَبَرُ مُرْسَلٌ فِي الْأَصْلِ عِنْدَ
أَبِي قِلَابَةَ، وَاخْتَلَفَ النَّاسُ عَلَيْهِ؛ فَرَوَاهُ عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ، عَنْ أَيُّوبَ،
عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، كَمَا تَقَدَّمَ.

وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ^(١)، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ،
وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ^(٢)، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ [ق ٣٧٩/أ] أَبِي قِلَابَةَ
مُرْسَلًا.

[١٩٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: فَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنصُورٍ الْقَاضِي، ثنا
مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ رَجَاءٍ بْنِ السَّنْدِيِّ، ثنا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ
(ح).

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الطَّيِّبِ الْكَرَاسِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثنا
شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، ثنا حَمَادٌ، ثنا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«لَعَلَّ أَحَدَكُمْ يَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ». فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّا لَنَفْعَلُ ذَلِكَ.
قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ لِيَقْرَأَ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»^(٣).
وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَعْقُوبَ فَإِنَّهُ كَذَّابٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

[١٩٦٨] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَحْمَدَ الْحَافِظَ
يَقُولُ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ الْأَسْتَاذُ يَنْسِجُ الْحَدِيثَ.

وَأَمَّا الْحَسَنُ بْنُ سَهْلٍ وَقَطْنُ بْنُ صَالِحٍ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ الْحَاكِمَ يَقِفُ فِي
أَمْرِهِمَا. وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ:

(١) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٢٥٣).

(٢) الفوائد المعللة لأبي زرعة (ص ١٥٠).

(٣) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٢٥٢) بسنده.

[١٩٦٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،

أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ (ح).

وَأَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو عَثْمَانَ، قَالَ: أَنَا أَبُو طَاهِرٍ بْنُ خُزَيْمَةَ، أَنَا جَدِّي، ثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثَنَا النَّضْرُ - يَعْنِي ابْنَ شُمَيْلٍ - أَنَا الْعَوَّامُ - وَهُوَ ابْنُ
حَمْزَةَ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ يَأْمُرُنَا بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ. قَالَ:
وَكُنْتُ أَقُومُ إِلَى جَنْبِ أَنَسٍ، فَيَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةَ مِنَ الْمُفْصَلِ،
وَسَمِعْنَا^(١) قِرَاءَتَهُ لِنَأْخُذَ عَنْهُ^(٢).

وَالرَّوَايَةُ الْعَاشِرَةُ لِهَذَا الْخَبَرِ الْوَاهِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه:

[١٩٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ

مَنْصُورِ التَّاجِرِ^(٣)، أَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلْفِ الدُّورِيِّ، ثَنَا أَبُو مُوسَى (ح).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، أَنَا [أَبُو]^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا
أَبُو سَهْلٍ، عَنْ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَكْفِيكَ قِرَاءَةُ الْإِمَامِ،
خَافَتْ أَوْ جَهَرَ»^(٥).

(١) كذا في الأصل وغير ما نسخة جيدة من القراءة للمؤلف، وفي السنن الكبير (٢ / ١٧٠): «وَيُسْمِعُنَا».

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٣١٨) بسنده.

(٣) هو: محمد بن الحسن بن الحسين بن منصور، أبو الحسن النيسابوري التاجر المعدل. له
ترجمة في: تلخيص تاريخ نيسابور (ص ١٠٣)، سير أعلام النبلاء (١٦ / ٦٦)، تاريخ
الإسلام (٨ / ٨٣).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، والمثبت من القراءة خلف الإمام للمؤلف
(ص ٥٥٠).

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٤ / ٢٦٥) من طريق أبي موسى الأنصاري به.

[١٩٧١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ صَالِحِ الْوَزَّانِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيِّ، ثَنَا عَاصِمٌ^(١) بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ، عَنْ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَكْفِيكَ قِرَاءَةُ الْإِمَامِ؛ خَافَتْ أَوْ قَرَأَ».

قَالَ أَبُو مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذَا فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: هَذَا مُتَكَرِّرٌ^(٢).

قَالَ عَلِيُّ: عَاصِمٌ^(٣) لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَرَفَعَهُ وَهَمٌ^(٤).

[١٩٧٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَاصِمٍ أَبُو عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَشْجَعِيُّ الْغَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الْوَهْمُ وَالْخَطَأُ^(٥). وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ كَيْسَانَ^(٦) - شَيْخٌ مَجْهُولٌ - عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِ [ق ٣٧٩/ب] الْمَجْهُولِينَ.

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ:

[١٩٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا بَشَرُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ - وَهُوَ الضَّبِّيُّ - ثَنَا عُقْبَةُ - هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(١) في النسخة الخطية: «موسى»، والمثبت من أصل الرواية من سنن الدارقطني بخط الحافظ الحارثي

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦٨ / أ).

(٣) في النسخ الخطية: «علي بن عاصم»، والمثبت من أصل الرواية.

(٤) سنن الدارقطني، رواية الحارثي (ق ٦٧ / ب).

(٥) سؤالات السجزي للحاكم (ص ٩١).

(٦) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٥٥٢).

الْأَصَمُ - عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اقْرَأْ خَلْفَ الْإِمَامِ، جَهْرًا أَوْ لَمْ يَجْهَرْ^(١).

وَرَوَاهُ لَيْثٌ عَنْ عَطَاءٍ:

[١٩٧٤] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو الطَّيِّبِ الْكَرَاسِيُّ، ثنا الثَّقَفِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا تَدْعُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ؛ جَهْرًا أَوْ لَمْ يَجْهَرْ^(٢).

وَقَالَ الْعِزَّازُ بْنُ حُرَيْثٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: اقْرَأْ خَلْفَ الْإِمَامِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ^(٣).

وَهُوَ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

وَرَوَاهُ ابْنُ لَهْيعةَ: عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ حَنْشٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٤).
وَالرَّوَايَةُ الْحَادِيَّةُ عَشْرَةٌ لِهَذَا الْخَبَرِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه:

[١٩٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الزَّاهِرِيَّةِ، حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ مَرَّةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: سُئِلَ

(١) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٣٠٦) بسنده.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٢٦٨) عن حفص بن غياث، وعبد الرزاق (٢/ ١٣٠) عن سليمان التيمي. كلاهما عن ليث به.

(٣) المصدر السابق (٣/ ٢٧٢) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن العيزار به.

(٤) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٣٠٦) من طريق يحيى بن إسحاق - هو السيلحيني - عن ابن لهيعة به.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفِي الصَّلَاةِ قِرَاءَةٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَجَبَتْ هَذِهِ، وَكُنْتُ أَذْنَى الْقَوْمِ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَرَى الرَّجُلَ إِذَا أَمَّ الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَفَاهُمْ»^(١).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: فِي مَثْنٍ هَذَا الْخَبَرِ وَهَمٌّ مِنَ الرَّاوي فِي قَوْلِهِ: «مَا أَرَى الْإِمَامَ إِذَا أَمَّ الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَفَاهُمْ» فَإِنَّهُ مِنْ قَوْلِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَزَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَرَّتَيْنِ؛ حَفِظَ مَرَّةً هَذِهِ اللَّفْظَةَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَوَهَمَ فِي رَفْعِهِ مَرَّةً.

وَهَكَذَا رَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ أَبِي حَسَّانَ^(٢) وَمُحَمَّدُ بْنُ إِشْكَابَ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ، وَجَعَلَهُ مِنْ قَوْلِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ الْإِمَامُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ:

[١٩٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةً، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَقَالَ رَجُلٌ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مَا أَرَى الْإِمَامَ إِذَا أَمَّ الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَفَاهُمْ^(٣). قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ.

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٣/ ١٥٦) عن هارون بن عبد الله، وأخرجه أبو الوليد بن الفرضي في تاريخ علماء الأندلس (١/ ١٨٦) من طريق عباس الدوري. كلاهما عن زيد بن الحباب به

(٢) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٤٩٧).

(٣) أخرجه أحمد (٩/ ٥٠٨٣) عن ابن مهدي به.

وَقَدْ تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، وَجَعَلَهُ مِنْ قَوْلِ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

وَرَوَاهُ أَبُو صَالِحٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ بِمِثْلِ رِوَايَةِ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ عَنْهُ.

وَأَبُو صَالِحٍ غَيْرُ مُخْتَجِّ بِهِ. [ق/٣٨٠/أ]

[١٩٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، قَالَ:

وَرَوَاهُ زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ -يَعْنِي مُسْنَدًا- وَوَهُم فِيهِ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ مِنْ [قَوْلِ] ^(١) أَبِي الدَّرْدَاءِ، كَمَا قَالَ ابْنُ وَهْبٍ ^(٢).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

[١٩٧٨] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئُ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، أَنَا

عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا الدَّرْدَاءِ، قَالَ: أَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ؟ قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: فِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ؟ قَالَ: فَقَالَ: «نَعَمْ» فَقَالَ رَجُلٌ: وَجَبَ هَذَا،

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَرَى إِذَا كَانَ الْإِمَامُ إِلَّا كَانَ كَافِيًا» ^(٣).

مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى الصَّدْفِيُّ لَا يُخْتَجُّ بِهِ.

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَا يُخَالِفُهُ:

(١) ما بين المعقوفين ليس في النسخة الخطية، والمثبت من أصل الرواية.

(٢) سنن الدارقطني (٢/ ١٣٧).

(٣) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٣/ ٢٦٤) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني به.

[١٩٧٩] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَهْلٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: لَوْ أَدْرَكْتُ الْإِمَامَ وَهُوَ رَاكِعٌ لَأَخْبَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ^(١).

وَالرَّوَايَةُ الثَّانِيَّةُ عَشْرَةٌ^(٢) لِهَذَا الْخَبَرِ الْوَاهِي مَا:

[١٩٨٠] أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو عُمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْهَيْثَمِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ الْحَسَنِ بِجُنْدِيسَابُورَ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ بِهَانَ الْعَسْكَرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَادٍ، أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَنْدَلُسِيِّ، ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ، وَكَانَ عَنْ يَمِينِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَرَأَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَى يَسَارِي رَجُلٌ مِنْ مُزَيْنَةَ يَلْعَبُ بِالْحَصَا، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ خَلْفِي؟» فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ؛ مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقَرَأَهُ الْإِمَامُ لَهُ قِرَاءَةً». وَقَالَ لِلَّذِي يَلْعَبُ بِحَصَا: «هَذَا حَظُّكَ مِنْ صَلَاتِكَ»^(٣).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: كُلُّ مَنْ رُزِقَ الْفَهْمَ وَيَرْجِعُ إِلَى أَدْنَى مَعْرِفَةٍ وَنَظَرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلِمَ أَنَّهُ مَوْضُوعٌ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ الْإِمَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهُوَ يَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَرْوِيًا لَمَا خَفِيَ عَلَى النَّاسِ، وَلَا خَتَجَ بِهِ مُحْتَجٌّ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْكُوفَةِ.

(١) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٣١٧) بسنده.

(٢) في الأصل: «عشر»، والمثبت الجادة.

(٣) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٥٦١) بسنده.

وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ هَذَا هُوَ الْعُكَّاشِيُّ، كَذَّابٌ، يَصْعُقُ الْحَدِيثَ عَلَى الْأَوْزَاعِيِّ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَثَمَةِ، لَا يَحِلُّ ذِكْرُهُ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْقَدَحِ فِيهِ.

[١٩٨١] أَخْبَرَنَا [ق ٣٨٠/ب] أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، قَالَا: أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ شَيْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَلْبٍ بْنِ جَابِرٍ^(١) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ، فَمَا يَصْنَعُ فَاصْنَعُوا».

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: هَذَا تَصْحِيحٌ لِمَنْ قَالَ بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ^(٢).

[١٩٨٢] أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ، أَنَا أَبُو طَاهِرٍ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثَنَا جَدِّي، ثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَا: ثَنَا بَشَرٌ - وَهُوَ ابْنُ الْمُفَضَّلِ - ثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَذَكَرُوا الصَّلَاةَ، فَقَالُوا: لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةٍ، وَلَوْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ.

قَالَ: قُلْتُ: وَسَمَى مِنْهُمْ أَحَدًا؟ قَالَ: خَوَاتِ بْنِ جُبَيْرٍ^(٣).

[١٩٨٣] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَا ابْنُ رُسْتَةَ، ثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُمَا كَانَا

(١) في النسخ الخطية: «كليب، عن ابن جابر»، والمثبت من أصل الرواية من سنن الدارقطني بخط الحارثي (٦٦/ب).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن، رواية الحارثي (ق ٦٦/ب).

(٣) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣/٢٥٢) من طريق بشر.

يَأْمُرَانِ بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَشَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: يَقْرَأُ فِي الْآخِرَتَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ^(١).

وَرَوَاهُ أَيْضًا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ عَنْ عَاصِمٍ ^(٢).

[١٩٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْحَاكِمُ، أَنَا أَبُو بَحْرٍ الْبَرْبَهَارِيُّ، ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا وَكِيعٌ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، أَنَّ هِشَامَ بْنَ عَامِرٍ قَرَأَ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ؟ قَالَ: إِنَّا لَنَفْعَلُ ^(٣).

وَرَوَيْنَاهُ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ.

وَأَمَّا حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ أَكِيمَةَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاةٍ جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: «هَلْ قَرَأَ مَعِيَ أَحَدٌ مِنْكُمْ أَنْفًا؟» فَقَالَ رَجُلٌ: نَعَمْ، أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أَقُولُ: مَا لِي أُنَازِعُ الْقُرْآنَ؟» قَالَ: فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الصَّلَوَاتِ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٤).

وَالِإِلَى هَذَا ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْقَدِيمِ، ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ فِي الْجَدِيدِ، فَأَوْجَبَ الْقِرَاءَةَ خَلْفَ الْإِمَامِ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ الْإِمَامُ أَوْ أَسَرَ ^(٥).

(١) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٣١٢) بسنده.

(٢) المصدر السابق.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢ / ١٧١) من طريق سليمان بن المغيرة به.

(٤) أخرجه مالك في الموطأ، رواية القعنبي (ق ١٤ / ب). والمؤلف في القراءة (ص ٤١٥).

(٥) الأم (٢ / ٢٤٣، ٢٤٤).

فَابْنُ أَكِيمَةَ مَجْهُولٌ.

وَقَوْلُهُ: فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ. مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ.
وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ^(١) فَمَيَّزَهُ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَجَعَلَهُ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ.
وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ أَنَّا قَدْ رَوَيْنَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ
بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ فِيمَا جَهَرَ [ق ٣٨١/أ] فِيهِ بِالْقِرَاءَةِ، وَفِيمَا أَسْرَرَهَا.
وَرَوَيْنَا عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فِي مِثْلِ الْقِصَّةِ الَّتِي رَوَاهَا ابْنُ أَكِيمَةَ بَيَانَ مَا
نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْقِرَاءَةِ وَمَا أَمَرَ بِهِ مِنْهَا، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلُوا»، يَعْنِي
الْجَهْرَ وَمَا زَادَ عَلَى الْفَاتِحَةِ، وَلَيَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ؛ لِأَنَّهُ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِهَا. وَقَدْ
مَضَى إِسْنَادُ حَدِيثِهِ وَشَوَاهِدُهُ فِي أَوَّلِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَذَكَرْنَا سَائِرَ شَوَاهِدِهِ فِي
كِتَابِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ^(٢).
وَهَذَا الْمَوْضِعُ لَا يَحْتَمِلُ أَكْثَرَ مِمَّا ذَكَرْنَا فِي هَذَا الْجُزْءِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

[١٩٨٥] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بِشْرَانَ بَغْدَادَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ
الْمِصْرِيُّ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، قَالَ:
حَدَّثْتُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَقْرَأُونَ
خَلْفِي؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»^(٣).

[١٩٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا
يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سَلَمَةَ الْحِمَصِيُّ، ثَنَا الْمُؤَمَّلُ بْنُ عُمَرَ

(١) ينظر القراءة خلف الإمام للمؤلف (ص ٤٢١).

(٢) القراءة (ص ٢٣٠ - ٢٣٤).

(٣) أخرجه السهمي في تاريخ جرجان (ص ١٦٠) من طريق يزيد بن هارون به.

أَبُو قَعْنَبٍ الْقَعْنَبِيُّ^(١)، ثنا يُونُسُ أَبُو عَنَسَةَ خَادِمُ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَقْرَأْ خَلْفَ الْإِمَامِ فَصَلَاتُهُ خِدَاجٌ»^(٢).

[١٩٨٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّعِيرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْقَاضِي الْجُرْجَانِيُّ فِي مَحَلَّةِ جَنْجَرُودَ، ثنا أَبُو الصَّلْتِ الْهَرَوِيُّ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُمْ كَانُوا يَقْرَأُونَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنْصَتَ، وَإِذَا قَرَأَ لَمْ يَقْرَأُوا، وَإِذَا أَنْصَتَ قَرَأُوا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ»^(٣).
وَرَوَاهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ بِمَعْنَاهُ.



(١) كذا وردت نسبته هنا، وفي القراءة خلف الإمام (ص ٣٢٣) للمؤلف، وكذا أيضا في الإكمال لابن ماكولا (٢ / ٨٢)، وفي موضع آخر منه (٢ / ٤٥٤): «القعنبي»، وفي أصل الرواية في المعرفة والتاريخ للبسوي: «الْعَنْبِيُّ»، ولم يتسنَّ لنا الاطلاع على مخطوطتها، ولعل ما أثبتناه هو الصواب والله أعلم.

(٢) أخرجه البسوي في المعرفة والتاريخ (٢ / ٤٣٢).

(٣) أخرجه المؤلف في القراءة خلف الإمام (ص ٣٢٣) بسنده.



فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

فَسْرُ الْمَوْضُوعَاتِ

- الموضوع الصفحة
- ٥١- وقت العصر يدخل بمصير ظل كل شيء مثله..... ٧
- ٥٢- ولصلاة المغرب وقت واحد..... ١٦
- ٥٣- والشفق الذي يدخل بغروبه وقت العشاء هو الحمرة..... ٢٩
- ٥٤- وآخر وقت الاختيار في صلاة العشاء لا يتجاوز ثلث الليل في أحد القولين. ٣٥
- ٥٥- والأذان لصلاة الصبح صحيح قبل الفجر..... ٤٤
- ٥٦- ودرك قدر التحريمة من الوقت لا يلزم صلاة الوقت على أحد القولين..... ٦٣
- ٥٧- ودرك وقت العصر إذا أوجب العصر أوجب معه الظهر..... ٦٥
- ٥٨- والمغمى عليه إذا أفاق بعد مضي وقت الصلاة فلا يلزمه قضاء تلك الصلاة. ٦٨
- ٥٩- والترجيع سنة في الأذان..... ٧٢
- ٦٠- ويلتوي في: «حي على الصلاة، حي على الفلاح»، ولا يدور في حجرة المنارة..... ٧٧
- ٦١- وما فات وقتها من الصلاة أقام لها ولم يؤذن في الصحيح من مذهبه..... ٨١
- ٦٢- في الجماعة إذا دخلوا مسجدا قد صلى فيه أهله..... ١٠١
- ٦٣- ويكره أن يؤذن واحد ويقيم آخر..... ١٠٣
- ٦٤- ومن أذن قاعدا لم يحتسب بأذانه..... ١٠٥
- ٦٥- والإقامة فرادى..... ١٠٨
- ٦٦- وكلمة التشويب قول المؤذن: «الصلاة خير من النوم» مرتين..... ١٦١
- ٦٧- وموضع التشويب قبل الفراغ من الأذان..... ١٦٥
- ٦٨- والتعجيل بالصلوات كلها أفضل إذا لم يكن هناك عذر..... ١٦٩

الموضوع

الصفحة

- ٦٩- والوتر سنة..... ٢٠٩
- ٧٠- والفرض على كل مصل إصابة عين القبلة..... ٢٢٧
- ٧١- ومن اجتهد فصلى إلى الشرق ثم تيقن أن القبلة إلى الغرب..... ٢٣٢
- ٧٢- والمراهق إذا افتتح صلاة الوقت بشروط صحتها من طهارة النعل والبدن واللباس..... ٢٤٠
- ٧٣- ولا تنعقد الصلاة إلا بقوله: الله أكبر..... ٢٤٢
- ٧٤- وإذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي كفاه منكبيه..... ٢٤٨
- ٧٥- والسنة أن يضع اليمنى على اليسرى تحت صدره وفوق سرته..... ٢٥٢
- ٧٦- والمختار أن يستفتح بقوله: وجهت وجهي..... ٢٥٦
- ٧٧- بسم الله الرحمن الرحيم آية من كل سورة خاصة من الفاتحة سوى سورة (براءة)..... ٢٦٣
- ٧٨- ويجهر الإمام بالتأمين فيما يجهر بالقراءة فيه..... ٣١٥
- ٧٩- ورفع اليدين سنة عند الركوع والارتفاع منه..... ٣٢٨
- ٨٠- ومن رفع رأسه من الركوع قال: سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد..... ٣٨٨
- ٨١- وجلسة الاستراحة بعد السجدة الثانية من الركعة الأولى والثالثة سنة..... ٣٩٤
- ٨٢- ويشير بالمسبحة في التشهد..... ٣٩٨
- ٨٣- والقعود في التشهد الأخير يكون بالتورك..... ٤٠٤
- ٨٤- وقراءة السورة سنة في الآخرين..... ٤٠٧
- ٨٥- والقراءة خلف الإمام فرض..... ٤١٠

